

تقرير المرصد العالمي للألغام 2001
نحو عالم خال من الألغام

الملخص التنفيذي

المجموعة المركزية للمرصد العالمي للألغام:
منظمة مراقبة حقوق الإنسان (منظمة المعاقين
الدولية) (التحالف الكيني ضد الألغام) (ترصد الألغام
في كندا) (المنظمة النرويجية للمساعدة الشعبية

International TO
CAMPAIGN BAN
LANDMINES

3		حول المرصد العالمي للألغام
4		حظر الألغام المضادة للأفراد
5		العولمة
6		المصادقة
6		التنفيذ - برنامج عمل المجالس غير الدورية
7		الاستخدام العالمي للألغام المضادة للأفراد
10		الإنتاج العالمي للألغام المضادة للأفراد
12		التجارة العالمية للألغام المضادة للأفراد
12		المخزون العالمي للألغام المضادة للأفراد
14		تدمير مخزون الألغام (المادة 4)
16	16	الألغام المستنقاة بهدف التدريب و التطوير (المادة 3)
16		القضايا الخاصة المهمة
16		الألغام المضادة للمركبات مع أجهزة منع المناولة
18		العمليات المشتركة
21		تخزين و عبور (ترانزيت) الألغام الأجنبية المضادة للأفراد
22		ألغام من صنف كليمور
22	23	تقارير الشفافية (المادة 7)
24		تدابير التنفيذ الوطنية (المادة 9)
25		النشاطات الإنسانية لقضايا الألغام
25		مشكلة الألغام الأرضية
26		إستطلاع آثار الألغام و تقييم الإحتياجات
27		عمليات إزالة الألغام
29		التسيق في قضايا الألغام و الشفافية
30		التخطيط في قضايا الألغام و تحديد الأولويات
30		التمتية اللاحقة لإزالة الألغام و إستخدام الأراضي
32		الأبحاث و التطوير
32	32	اللجنة الدائمة غير الدورية لإزالة الألغام و التقنيات المتصلة بها
33		تمويل عمليات إزالة الألغام
33		ضحايا الألغام و القذائف غير المنفجرة و مساعدة الناجين
33		الضحايا الجدد للعامين 2000 - 2001
34	34	حجم المشكلة
36		ضحايا الألغام الأرضية: الإحتياجات و المساعدة
37		مساعدة الناجين / الضحايا
37		قدرات الدول المتأثرة بالألغام في تقديم المساعدة لضحايا الألغام الأرضية
38		بعض نماذج التطورات الإقليمية و النتائج الأساسية
39		الإستجابة لإحتياجات الناجين
39		الدول و مساعدة الضحايا
40		اللجنة الدائمة غير الدورية
41		التوعية بمخاطر الألغام
42		الفاعلين الرئيسيين
43	43	الملخصات الإقليمية لبرامج التوعية بمخاطر الألغام
45		التطورات الدولية
47		الإتفاقيات غير الدورية لمعاهدة حظر الألغام
47		إستخدام الإعلام في برامج التوعية بمخاطر الألغام
48		تمويل قضايا الألغام
50		المانحين الرئيسيين لقضايا الألغام
54		المتلقين الرئيسيين في قضايا الألغام
56		مراجعات إقليمية
56		أفريقيا
60		الأمريكتان
64		آسيا - الباسيفيكية
67		أوروبا/ آسيا الوسطى
72		الشرق الأوسط/ شمال أفريقيا

معاهدة حظر الألغام 1997

الدول الأطراف في معاهدة حظر الألغام و الموقعة عليها

حول المرصد العالمي للألغام:

هذا الملخص التنفيذي للتقرير السنوي الثالث للمرصد العالمي للألغام، والذي يعد مبادرة لم يسبق لها مثيل قامت بها الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية (ICBL) من أجل رصد تطبيق و الإمتثال لمعاهدة 1997 حول حظر الألغام الأرضية، وبشكل أعم من أجل تقييم جهود المجتمع الدولي المبذولة لحل أزمة الألغام الأرضية. ينوه المرصد العالمي للألغام بأنها المرة الأولى التي تعمل فيها المنظمات غير الحكومية مع بعضها البعض بشكل منسق ومنظم ومستديم من أجل مراقبة القانون الإنساني أو معاهدة نزع السلاح و من أجل التوثيق المنتظم للتقدم الحاصل و المشاكل.

العناصر الأساسية لنظام المرصد العالمي للألغام هي: شبكة التقرير العالمية، قاعدة البيانات المركزية و التقرير السنوي. تقرير المرصد العالمي للألغام للعام 2001 نحو عالم خال من الألغام هو التقرير السنوي الثالث من هذا النوع. صدر التقرير الأول في مايو/أيار عام 1999 خلال المؤتمر الأول للدول الأطراف في مابوتو/ موزمبيق، بينما صدر التقرير الثاني في سبتمبر/ أيلول 2000 خلال المؤتمر الثاني للدول الأطراف في جنيف/ سويسرا. جمعت المعلومات اللازمة من أجل إعداد هذا التقرير الثالث من قبل 122 باحث يتبع المرصد العالمي للألغام في 95 دولة. يعتمد هذا التقرير و بشكل كبير على البحث الذي يتم في داخل البلاد و الذي تم جمعه من قبل باحثين موجودين في البلاد نفسها. المرصد العالمي للألغام استخدم شبكة الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية ICBL و لكنه أيضاً استعان بعناصر أخرى من المجتمع المدني لمساعدة عملية الرصد و التقرير مثل الصحفيين و الأكاديميين و مؤسسات البحث.

لا يعد المرصد العالمي للألغام نظام تحقيق تقني أو نظام تفتيش رسمي. إنه يمثل جهود المجتمع المدني لإلزام الحكومات على تحمل مسؤولية العهود التي أخذتها على عاتقها تجاه قضايا الألغام المضادة للأفراد؛ و يجري ذلك من خلال الجمع الموسع و التحليل و توزيع المعلومات التي في الأصل متاحة للعامة. و رغم أنه - في بعض القضايا - يستلزم إرسال بعثات تحقيق إلا أن المرصد العالمي للألغام لا يسعى لإرسال الباحثين في طريق الأذى كما أنه لا يعني بإجراء تقارير في مناطق الحروب الضارية.

أعد المرصد العالمي للألغام من أجل إتمام تقارير الدول الأطراف المفروضة عليها حسب المادة 7 من معاهدة حظر الألغام. و هذا خلق في إطار المادة 7 كما أنه يعكس وجهات النظر المشتركة بأن الشفافية و التعاون من العناصر الجوهرية للقضاء الفعال على الألغام المضادة للألغام. كما أنه اعتراف بأن هناك حاجة لعملية تقرير و تقييم مستقل.

المرصد العالمي للألغام و تقريره السنوي يهدفان إلى تشجيع و تسهيل المحادثات المعنية بقضايا الألغام و البحث عن التوضيحات، لتسهيل الوصول إلى عالم خال من الألغام. المرصد العالمي للألغام يعمل بإخلاص من أجل تقديم المعلومات الحقيقية عن القضايا التي يرصدها من أجل إفادة المجتمع الدولي ككل. إنه يحرص على أن يكون ناقداً و لكن بناءً في تحاليه.

تقرير المرصد العالمي للألغام للعام 2001 يحتوي على معلومات عن كل دولة في العالم حسب صلتها بسياسة الحظر، الإستخدام، الإنتاج، النقل، التخزين، إزالة الألغام، التوعية بمخاطر الألغام و مساعدة الناجين من الألغام. بالتالي المرصد لا يكتفي بتقديم تقارير عن الدول الأطراف و إلتزامتها تجاه المعاهدة فحسب، بل و ينظر إلى الدول الموقعة و غير الموقعة على المعاهدة. كل الدول - و المعلومات المتعلقة باللاعبين الرئيسيين في قضايا الألغام و مساعدة الضحايا في الدول الموبوءة بالألغام - مدرجة في هذا التقرير على أمل بأنه سيقدم الوسائل الضرورية من أجل قياس الفاعلية العالمية تجاه قضايا الإلغام و حظر الأسلحة.

كما كان عليه الحال في السنة الماضية، يعترف المرصد العالمي للألغام بأن هذا التقرير الطموح لديه عيوبه الخاصة. بالتالي يجب أن ينظر إليه كعمل جار و كنظام يتم استحداثه و تصحيحه و تحسينه بشكل مستمر. نحن نرحب بالتعليقات و التوضيحات و التصحيحات من الحكومات و من غيرها، ما دامت في إطار الحوار و البحث عن الدقة و المصادقية في معلومات القضايا الصعبة.

إجراءات المرصد العالمي للألغام للعام 2001:

في يونيو 1998، الحملة الدولية لحظر الألغام وافقت بشكل رسمي على إحداث المرصد العالمي للألغام كمبادرة للحملة الدولية لحظر الألغام. كما تم تأسيس المجموعة المركزية من أجل تطوير و تنسيق نظام المرصد العالمي للألغام. تتألف المجموعة المركزية من: منظمة مراقبة حقوق الإنسان، منظمة المعاقين الدولية (بلجيكا)، التحالف الكيني ضد الألغام، ترصد الألغام في كندا و المنظمة النرويجية للمساعدة الشعبية. كل المسؤولية عن / و صنع القرارات حول نظام المرصد العالمي للألغام يقع على المجموعة المركزية. منظمات و شخصيات أخرى قدمت التنسيق اللازم لأبحاث هذا التقرير الثالث.

قدمت منحوات أبحاث تقرير المرصد العالمي للألغام 2001 في سبتمبر/أيلول 2000. شبكة الأبحاث العالمية إنتقت في عشرة مؤتمرات إقليمية بين أكتوبر/تشرين الأول 2000 و يناير/كانون الثاني 2001 من أجل التباحث حول النتائج الأولية و تبادل المعلومات، تقييم ما قد تحقق من الأبحاث و جمع البيانات، تحديد الثغرات و ضمان المناهج المشتركة في البحث و في أليات التقرير للمرصد. في يناير/كانون الثاني و فبراير/ شباط 2001 تم تسليم مسودة تقارير الأبحاث إلى منسقي أبحاث المرصد العالمي للألغام من أجل المراجعة و التعليق. في 8-9 مارس/ آذار 2001 أعضاء شبكة الأبحاث إنقوا للمرة الثانية في واشنطن من أجل عرض تقاريرهم النهائية و التباحث في النتائج الأساسية من خلال المراجعة الدقيقة و تقييم المبادرات حتى تاريخنا.

طوال الأشهر: مايو/ أيار و يونيو/حزيران و يوليو/ تموز فريق المرصد العالمي للألغام للتنسيق الإقليمي و الرئيسي قام بالتحقق من مصادر المعلومات و أصدر التقارير المتعلقة بكل بلد، بالتعاون مع فريق من منظمة مراقبة حقوق الإنسان و الذي كان مسؤولاً عن التحقق النهائي للوقائع و تحرير و تجميع كامل التقرير. يحتوي تقرير المرصد العالمي للألغام للعام 2001 أيضاً على ملحقات لتقارير ترد من اللاعبين الأساسيين في حركة حظر الألغام، مثل وكالات الأمم المتحدة و اللجنة الدولية للصليب الأحمر (ICRC). لقد طبع هذا التقرير و ملخصه التنفيذي خلال شهر أغسطس/ آب و عرض على المؤتمر الثالث للدول الأطراف في معاهدة 1997 لحظر الألغام في مناغوا / نيكاراغوا في سبتمبر/أيلول 2001.

المرصد العالمي للألغام يشكر الممثلين على مبادرتهم و على هذا التقرير السنوي الثالث. تقرير المرصد العالمي للألغام للعام 2001 يعكس رأي الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية، بالتالي مانحي المرصد العالمي للألغام ليس مسؤولين عن و لا بالضرورة مصادقين على المواد المشمولة بالتقرير. فقط بفضل تمويل الحكومات التالية تمكنا من تنفيذ هذا العمل:

- حكومة أستراليا.
- حكومة النمسا.
- حكومة بلجيكا.
- حكومة كندا.
- حكومة الدانمارك.
- حكومة فرنسا.
- حكومة ألمانيا.
- حكومة هولندا.
- حكومة النرويج.
- حكومة السويد.
- حكومة سويسرا.
- حكومة المملكة المتحدة.
- الإتحاد الأوروبي.
- مشروع مؤسسة المجتمع المتحرر للألغام الأرضية.

حظر الألغام المضادة للأفراد

اتفاقية حظر استخدام و تخزين و إنتاج و نقل الألغام المضادة للأفراد و العمل على تدميرها ("معاهدة حظر الألغام")¹ كانت أبواب التوقيع مفتوحة في 3 ديسمبر/كانون الأول 1997. و دخلت حيز النفاذ في الأول من مارس/ آذار 1999.

الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية (ICBL) تعتبر معاهدة حظر الألغام البنية الوحيدة الشاملة القابلة للتطبيق من أجل تحقيق عالم خالٍ من الألغام. كما تؤمن الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية بأن المعيار الوحيد و الحقيقي لنجاح معاهدة حظر الألغام سيكون من خلال تأثيرها الملموس على الأزمة العالمية للألغام.

1 الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية بشكل عام تستخدم العنوان المختصر، معاهدة حظر الألغام، رغم أن الإختصارات الأخرى أيضاً شائعة، مثل اتفاقية اوتوا و معاهدة اوتوا.

تقرير المرصد العالمي للألغام للعام 2001 هذا يقدم لنا وسائل قياس هذا الأثر². إنه جلي بأن المعاهدة و حركة الحظر بشكل عام تحرز تغيير مهم. التزايد المستمر لعدد الحكومات المنضمة إلى معاهدة حظر الألغام، و كما هو مبين أدناه، إنخفاض استعمال الألغام المضادة للأفراد، الإنخفاض الحاد في إنتاج الألغام، و التوقف شبه التام في تجارة الألغام، التدمير السريع للألغام المخزونة، إنخفاض عدد الضحايا في الدول التي تحتل المراتب الرئيسية من حيث التلوث بالألغام و المزيد من الأراضي المطهرة من الألغام. و بالرغم من التقدم الحاصل إلا أن الحقيقة التي لا يمكن إنكارها هي أنه زرع الألغام المضادة للأفراد ما زال جارياً و ما زالت الألغام تحصد الكثير من الضحايا. مشكلة الألغام الأرضية لم تحل بعد و لن تحل بدون الإلتزام المستديم من الحكومات و المنظمات غير الحكومية.

العولمة

140 دولة وقعت أو إنضمت إلى معاهدة حظر الألغام حتى أغسطس/آب 2001، بذلك ملزمة نفسها قانونياً بعدم استخدام الألغام المضادة للأفراد. و 118 دولة من بين الدول التي صادقت أو إنضمت إلى المعاهدة إلتزمت كلياً بكل شروط معاهدة حظر الألغام. و بعد أن دخلت المعاهدة حيز النفاذ في الأول من شهر مارس/آذار 1999، على الدول الإنضمام إليها و لا يمكن أن تكفي فقط بالتوقيع على المعاهدة بقصد المصادقة عليها لاحقاً. منذ إصدار تقرير المرصد العالمي للألغام الأرضية للعام 2000 ، ثلاث دول إنضمت: ناورو (في السابع من أغسطس/آب 2000)، كيريباتي (في السابع من سبتمبر/أيلول 2000) و الكونغو برازافيل (في الرابع من مايو/أيار 2001). و إذا أخذنا بعين الإعتبار الفترة الزمنية القصيرة نسبياً التي عرضت فيها هذه القضية أمام المجتمع الدولي، فإن عدد الدول الموقعة و المنضمة إلى المعاهدة – ما يعادل ثلاثة أرباع دول العالم – يعد أمراً إستثنائياً. تعد هذه من المؤشرات الواضحة للرفض الدولي الواسع لأي استخدام أو إمتلاك للألغام المضادة للأفراد.

كل دولة في النصف الغربي للكرة الأرضية وقعت على المعاهدة بإستثناء الولايات المتحدة الأمريكية و كوبا، كل أعضاء الاتحاد الأوروبي بإستثناء فنلندا، كل أعضاء الناتو بإستثناء الولايات المتحدة الأمريكية و تركيا، 42 دولة من أصل 48 دولة في أفريقيا، و الدول الرئيسية في آسيا- الباسيفيكية مثل أستراليا، اليابان، تايلاند، و إندونيسيا. العديد من الدول الملعومة بشدة تعد من الدول الأطراف في المعاهدة: كمبوديا، موزمبيق، البوسنة و الهرسك و كرواتيا. و عدد من الدول الأخرى موقعة على المعاهدة: أنغولا، السودان و إثيوبيا. المنتجين و المصدرين السابقين الرئيسيين يعدون الآن من الدول الأطراف في المعاهدة و هي: بلجيكا، البوسنة و الهرسك، بلغاريا، جمهورية التشيك، فرنسا، هنغاريا، إيطاليا، و المملكة المتحدة.

ما زالت 53 دولة لم تنضم بعد إلى المعاهدة. هذه تتضمن ثلاثة من بين الخمسة الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن للأمم المتحدة: الصين ، روسيا و الولايات المتحدة الأمريكية. إنها تضم معظم دول الشرق الأوسط، معظم الجمهوريات السوفييتية السابقة و العديد من الدول الآسيوية. المنتجين الرئيسيين مثل الصين، الهند، باكستان، روسيا و الولايات المتحدة الأمريكية لا تعد طرفاً في المعاهدة.

و فعلياً فإن كل الدول غير الموقعة على المعاهدة أقرت بأن لديها النية في تطبيق الحظر الشامل للألغام المضادة للأفراد في مرحلة زمنية معينة، و الكثير منها الآن على الأقل أعتنق و لو جزئياً فكرة معاهدة حظر الألغام. قرار الجمعية العمومية للأمم المتحدة رقم 55/33V حول عولمة معاهدة حظر الألغام تم إقراره في نوفمبر/تشرين الثاني 2000 بالتصويت 143 صوتاً لصالحه، ولم تكن هناك أصوات ضده، و 22 أمتنعوا عن التصويت. عشرون دولة من الدول غير الموقعة على المعاهدة صوتت لصالح القرار، و هي: أرمينيا، البحرين، روسيا البيضاء، بوتان، جزر القمر، إريتريا، إستونيا، فنلندا، جورجيا، لاتفيا، منغوليا، النيبال، نيجيريا، عمان، بابوا غينيا الجديدة، سنغافور، سريلانكا، تونغا، تركيا و الإمارات العربية المتحدة.

بعض التطورات التي طرأت خلال فترة هذا التقرير مشجعة. أعلن وزراء خارجية اليونان و تركيا بأن دولهم سنتنضم إلى المعاهدة و بأنها ستودع صكوك التصديق و الإنضمام، على التوالي، في أن واحد. أعربت قبرص عن رغبتها في المصادقة قريباً على المعاهدة. جمهورية يوغسلافيا الفيدرالية أعربت عن رغبتها في الإنضمام إلى المعاهدة. نيجيريا قررت الإنضمام و بادرت في الإجراءات القانونية. عبرت حكومات العديد من الدول التي مؤخراً إنتهت فيها النزاعات عن إهتمامها في الإلتحاق بمعاهدة حظر الألغام المضادة للأفراد، و هي: جمهورية الكونغو الديمقراطية، إيرتريا و أثيوبيا.

² تقع الفترة الزمنية لتقرير المرصد العالمي للألغام للعام 2001 بين مايو/أيار 2000 و مايو/أيار 2001. المحررين قاموا – أينما أمكن – بإضافة المعلومات المهمة الواردة في يونيو/حزيران و يوليو/تموز 2001.

العديد من الدول توجه إهتمامها البالغ لتشجيع عولمة معاهدة حظر الألغام. هذا وقد تم تشكيل و تنسيق مجموعة التواصل للعولمة من قبل كندا بمشاركة عدد من الدول الأطراف و الحملة الدولية لحظر الألغام ICBL و اللجنة الدولية للصليب الأحمر ICRC. و بالإضافة إلى العديد من الجهود الثنائية الأطراف في تشجيع الإلتزام لمعاهدة حظر الألغام، أقيمت عدد من المؤتمرات الإقليمية المهمة التي هدفت إلى عولمة المعاهدة. و مع هذا طرأ القليل من التغيير أو لم يطرأ شيئاً في سياسات الحظر لبعض الدول خلال السنة الماضية، بما في ذلك الولايات المتحدة الأمريكية، روسيا و الصين. و من الواضح فإن مسألة العولمة تبقى التحدي الأكبر الذي يواجه مؤيدي الحظر. حقيقة أن فقط خمس دول إنضمت إلى المعاهدة منذ دخولها حيز النفاذ في الأول من مارس/آذار 1999 يشهد على ذلك.

المصادقة³

بعد الحصول على الأربعين مصادقة المفروضة في سبتمبر/أيلول 1998، دخلت معاهدة حظر الألغام حيز النفاذ في الأول من مارس/آذار 1999 مصحبةً بذلك قانوناً دولياً ملزماً. و يعد هذا الدخول الأسرع إطلاقاً لمعاهدة رئيسية متعددة الأطراف حيز النفاذ. أي دولة الآن تصادق أو تنضم إلى المعاهدة، تدخل المعاهدة بالنسبة لها حيز النفاذ في اليوم الأول للشهر السادس من تاريخ إيداع الدولة صك مصادقتها. حينها يجب على الدولة أن تودع تقرير التنفيذ لدى الأمين العام للأمم المتحدة في غضون 180 يوماً، تدمير الألغام المخزونة في غضون أربع سنوات، و تدمير الألغام المزروعة في الأرض في غضون 10 سنوات. كما أنه يفترض عليها إقرار تدابير التنفيذ الوطنية المناسبة المتضمنة على فرض الجزاءات العقابية.

118 دولة صادقت على أو إنضمت إلى معاهدة حظر الألغام حتى الأول من أغسطس/ آب 2001، من بينها 18 دولة منذ إصدار تقرير المرصد العالمي للألغام للعام 2000. ثلاث دول إنضمت (كريباتي، ناورو و كونغو برازافيل) و 15 صادقت على المعاهدة خلال فترة هذا التقرير: بنغلادش، كاتيه فيردي، كالومبيا، الغابون، غينيا بيساو، كينيا، المالديف، مالطا، مولدوفا، رومانيا، سان فينسينت و الغرينادين، سيراليون، تنزانيا، أوروغواي و زامبيا.

هناك 22 حكومة وقعت على المعاهدة و لكنها لم تصادق عليها. هذا و قد أفادت بعض التقارير بأن العديد منها قد إنتهت من / أو شارفت على إنهاء الإجراءات الداخلية اللازمة للمصادقة و لكنها لم تودع بشكل رسمي صك المصادقة لدى الأمم المتحدة: الجزائر، أنغولا، الكاميرون، تشيلي، جزر كوك، ساوتومييه إيه برنسيب، و أيضاً الدولة غير الموقعة جمهورية كونغو الديموقراطية.

هناك قلق إزاء إنخفاض نسبة الإقبال على المصادقة و الإنضمام. فقد كانت هناك ثلاث مصادقات في ديسمبر/كانون الأول 1997 خلال مؤتمر توقيع المعاهدة، 55 دولة في العام 1998، 32 دولة في العام 1999، 19 دولة في العام 2000 و تسع دول حتى أغسطس/آب 2001.

التنفيذ – برنامج عمل المجالس غير الدورية

خلال السنتين الأولى برامج عمل المجالس غير الدورية لمعاهدة حظر الألغام أتمت و بنجاح أهدافها المرجوة في المساعدة على تركيز الإهتمام على أزمة الألغام، من خلال تحولها إلى مكان إجتماع كل اللاعبين الرئيسيين في قضية الألغام، و من خلال تحفيز الطاقات الكامنة للتطبيق الكامل لمعاهدة حظر الألغام. اللجان الأربع الدائمة للمجالس غير الدورية في مساعدة ضحايا الألغام، إزالة الألغام، تدمير المخزون و الأوضاع العامة و تطبيق المعاهدة، ساعدت على تقديم صورة شاملة للأولويات كما ساعد على تعزيز و تركيز الجهود العالمية بشأن قضايا الألغام. نتيجة لذلك ما زال دور معاهدة حظر الألغام أكثر أهمية في كونها بنية شاملة لقضايا الألغام.

3 على مدى هذا التقرير استخدم مصطلح المصادقة كمختصر للعبارة "التعهد بالإلتزام". فالمعاهدة تتيح للحكومات إعطاء الموافقة على الإلتزام بطرق مختلفة، بما في ذلك المصادقة، القبول، الموافقة أو الإنضمام - - كل واحد منها تمنح (الحظر) وضعاً قانونياً معيناً بعد التوقيع. و أيضاً من أجل هذا التقرير، تم إدراج الدول التي أعطت تعهداً بالإلتزام و لكنها لم تنه فترة إنتظار السنة الأشهر تحت اسم "الدول الأطراف" في أقسام الفصول الإقليمية.

إجراءات المجالس غير الدورية هي إجراءات تعاونية التي يتم إدارتها ضمن تقاليد معاهدة أوتواوا من الشمولية، المشاركة (بين الحكومات، الحملة الدولية لحظر الألغام، اللجنة الدولية للصليب الأحمر و المنظمات الدولية)، الحوار، الإنفتاح و التعاون العملي. و النقاط الأساسية التي تم تحديدها منذ السنة الأولى لبرنامج عمل المجالس غير الدورية تم إدراجها في برنامج النشاطات الرئيسية للمؤتمر الثاني للدول الأطراف و التي تعتبر أساس خطة السنة الثانية لعمل المجالس غير الدورية. لقد كان تنفيذ هذه النقاط الرئيسية جارياً على مدار السنة. كما أن مسألة الإذعان لكل البنود الأساسية للإتفاقية أصبح الإهتمام الأول للسنة الثانية للمجالس غير الدورية.

إجتماعات اللجنة الدائمة للمجالس غير الدورية ستزداد أهميتها في السنوات المقبلة كلما اقترب موعد المؤتمر الأستعراضي الأول الذي سيعقد في العام 2004، و ذلك لأن معاهدة حظر الألغام ماضية و بسرعة نحو تأسيس مبادئ دولية. الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية تبقى ملتزمة و بشدة في لمسألة المشاركة الكاملة و الفعالة خلال هذه المرحلة الدورية الحرجة.

إتفاقية الأسلحة التقليدية (CCW):

الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية (ICBL) استمرت في رصد التطورات التي تجري على إتفاقية الأسلحة التقليدية و بروتوكوله الثاني المعدل (CCW)، بأدنى حد من الحضور خلال المؤتمر السنوي الثاني للدول الأطراف في البروتوكول الثاني المعدل الذي أقيم في ديسمبر/كانون الأول 2000 و على إعدادات (PREPCOMS) ديسمبر/كانون الأول 2000 و أبريل/نيسان 2001 المشتركة للمؤتمر الإستعراضي الثاني لإتفاقية الأسلحة التقليدية (CCW) الذي سيعقد في ديسمبر/كانون الأول 2001. معظم المنظمات غير الحكومية التي حضرت المؤتمر - بالرغم من أنها من أعضاء الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية - إلا أنها كانت هناك لتعزيز عملها (أي المنظمة غير الحكومية) الخاص حول القضايا غير المعنية بالحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية (ICBL) مثل الذخائر العنقودية. و قد عرضت تصريحات الحملة الدولية لحظر الألغام (ICBL) في كلا الـ PROPCOMS.

المقترحات التي عرضت و نوقشت خلال هذه المؤتمرات تضمنت: توسيع مجال مسألة الإذعان، الألغام المضادة للمركبات، الجروح الباليستية و مخلفات الحرب المتفجرة. و من وجهة نظر الحملة الدولية لحظر الألغام (ICBL) أن من أهم التطورات التي جرت خلال هذه الجلسات المحادثات التي دارت حول مقترح اللجنة الدولية للصليب الأحمر ICRC بخصوص مخلفات الحرب المتفجرة و التقدم المحرز بجعل مؤتمر الإستعراض يصادق على القرار الرسمي بشأن إستمرار المحادثات بخصوص المخلفات. معظم الوفود تحدثت لصالح الإعتبارات و الحوارات التي جرت حول هذه القضية الإنسانية المهمة. هولندا تلعب دوراً قيادياً في هذه القضية [و أيضاً للجنة الدولية للصليب الأحمر ICRC و غيرها من المنظمات غير الحكومية، التي تعد من أعضاء الحملة الدولية لحظر الألغام ICBL، مستمرة في العمل في هذه القضية.

الأستخدام العالمي للألغام المضادة للأفراد

الدول الأطراف في معاهدة الحظر

تلقي المرصد العالمي للألغام تقارير مقلقة تشير إلى أن هناك احتمال كبير حول استخدام القوات الأوغندية للألغام المضادة للأفراد في جمهورية كونغو الديمقراطية في يونيو/حزيران 2000. أوغندا أصبحت من دول الأطراف في معاهدة حظر الألغام الأرضية في أغسطس/آب 1999. المرصد العالمي للألغام يؤمن بأن هذه المزاعم الخطيرة و الموثوقة تستدعي الأهتمام العاجل من قبل الدول الأطراف، التي يجب أن تتباحث مع الحكومة الأوغندية و مع غيرها من الأطراف المعنية من أجل الحصول على التوضيحات، تقصي الحقائق، و إيجاد الحلول للمسائل المتعلقة بالإمتثال لبنود المعاهدة. الحكومة الأوغندية أنكرت استخدامها للألغام المضادة للأفراد في كونغو الديمقراطية.

الدول الموقعة على معاهدة حظر الألغام

إحدى الدول الموقعة على معاهدة حظر الألغام أقرت بإستمرار استخدامها للألغام المضادة للأفراد: أنغولا (ضد القوات المتمردة UNITA).

و في الوقت الذي لا يملك فيه المرصد العالمي للألغام الأدلة القاطعة، إلا أن هناك مؤشرات قوية تدل على أن اثنتين من الدول الموقعة على المعاهدة استخدمتا الألغام المضادة للأفراد: إثيوبيا (حتى إنتهاء نزاعها على الحدود مع إريتريا في يونيو/حزيران 2000) و السودان (الاستخدام الجاري ضد SPLA و ضد غيرها من القوات المتمردة). كلا الحكومتين تتفان أي استخدام للألغام المضادة للأفراد. كما كانت هناك المزيد من المزاعم الخطيرة حول استخدام القوات الرواندية للألغام المضادة للأفراد في جمهورية كونغو الديمقراطية في يونيو/حزيران 2000. روندا كانت دولة موقعة على معاهدة الحظر في ذلك الوقت: و أصبحت من دول الأطراف في الأول من ديسمبر/كانون الأول 2000. روندا تنكر أي استخدام للألغام المضادة للأفراد. في بوروندي - و التي تعد من الدول الموقعة على المعاهدة - ما زال استخدام الألغام المضادة للأفراد فيها جارياً، و هناك مزاعم خطيرة حول استخدام الألغام من قبل كل من قوات الحكومة و القوات المتمردة، و لكن المرصد العالمي للألغام لم يتمكن من تحديد المسؤولية على استخدام الألغام. حكومة بوروندي تنفي أي استخدام للألغام.

الدول غير الموقعة على المعاهدة

خلال فترة هذا التقرير أي منذ مايو/أيار 2000، الدول التالية (التي لم تنضم إلى معاهدة حظر الألغام) أقرت استخدامها للألغام المضادة للأفراد: بورما (ميانمار)، إريتريا، روسيا، سريلانكا، و أوزبكستان. الدول الأخرى غير الموقعة على المعاهدة و التي وردت عنها تقارير موثوقة تشير إلى استخدامها للألغام المضادة للأفراد خلال هذه الفترة هي: جمهورية كونغو الديمقراطية، إسرائيل، كيرغستان، النيبال و صوماليا. جمهورية الكونغو الديمقراطية و النيبال نفتا الاستخدام.

المجموعات / الأحزاب المسلحة غير الرسمية

تفيد التقارير بأن المجموعات المعارضة استخدمت الألغام المضادة للأفراد في 19 دولة على الأقل. أفريقيا: أنغولا؛ بوروندي؛ جمهورية الكونغو الديمقراطية؛ ناميبيا؛ السنغال؛ صوماليا؛ السودان؛ أوغندا. الأمريكتان: كلومبيا. آسيا-الباسيفيكية: أفغانستان؛ بورما (ميانمار)؛ الهند/باكستان (كشمير)؛ النيبال؛ الفلبين؛ سريلانكا. أوروبا/آسيا الوسطى: جورجيا (في أبخازيا)؛ جمهورية يوغسلافيا السابقة مقدونيا؛ روسيا (في الشيشان)؛ جمهورية يوغسلافيا الفيدرالية (في/ و قرب كوسفو).

التطورات منذ تقرير المرصد العالمي للألغام للعام 2000:

حتى منتصف 2001، لم يظهر استخدام الألغام المضادة للأفراد على نطاق واسع في أي من النزاعات. الاستخدام الأكثر تكراراً يبدو في روسيا (الشيشان)، سريلانكا و بورما. و ظلت تتوافد التقارير - حتى يونيو/حزيران 2001 - التي تفيد بأن أوزبكستان ما زالت تزرع حدودها بالألغام. إن الاستخدام الواسع للألغام المضادة للأفراد الذي شهدته جمهورية يوغسلافيا الفيدرالية/ كوسفو في العام 1999 و في روسيا/ الشيشان في ذروة النزاع المسلح في العام 1999 و بداية العام 2000، لم يعد ظاهراً في أي من المناطق المذكورة خلال الفترة المعنية بالتقرير. و مع هذا و من جهة أخرى يظهر إرتفاع استخدام الألغام في عدد من البلدان، و تحديداً في كلومبيا من قبل عصابات غويريلا و ناميبيا من قبل المتمردين الأنغوليين و UNITA و جنود الحكومة الأنغولية. معظم استخدامات الألغام المضادة للأفراد خلال الفترة المعنية بالتقرير كانت في أثناء نزاعات جارية، حيث كانت كل من قوات الحكومة و المجموعات المتمردة تستخدم الألغام خلال فترة التقرير السابق. و مع هذا، كانت هناك عدد من حالات الاستخدام الجديد للألغام المضادة للأفراد، أو مزاعم خطيرة حول هذا الاستخدام الجديد. و هذا يتضمن:

- روسيا: بالإضافة إلى الاستخدام المستمر للألغام المضادة للأفراد في النزاع مع المتمردين الشيشان (الذين يستخدمون الألغام أيضاً)، القوات الروسية قامت بزراعة الألغام المضادة للأفراد على الإمتداد الشيشاني للحدود الروسية-الجورجية، و قامت بزراعة الألغام المضادة للأفراد داخل طاجكستان على الحدود الطاجيكية-الأفغانية.
- أوزبكستان: زرعت أوزبكستان الألغام المضادة للأفراد على حدودها المتاخمة لطاجكستان و كيرغستان. كلا الحكومتين إتهمتا أوزبكستان بوضع الألغام داخل أراضيها عبر الحدود.

- كرجستان: حسب ما أفادت بعض التقارير أن القوات الكرجيزية زرعت الألغام على حدودها مع طاجكستان من منتصف و حتى أواخر العام 2000 و من ثم أزلتها.
- النيبال: الآن هناك مؤشرات خطيرة أن قوات الشرطة الحكومية تستخدم الألغام المضادة للأفراد ضد متمردى الماوست - الذين يستخدمون ألغاماً منزلية الصنع.
- جمهورية يوغسلافيا السابقة مقدونيا: منذ أن بدأ المتمردون العرقين الألبان القتال مع الحكومة، أفادت تقارير عن وقوع على الأقل ست حوادث للألغام المضادة للمركبات كما وردت العديد من التقارير الأخرى التي تفيد عن حدوث عمليات مصادرة للألغام المضادة للأفراد و المهربة إلى جمهورية يوغسلافيا السابقة مقدونيا من كوسوفو.
- جمهورية يوغسلافيا الفيدرالية: في جنوب صربيا و على حدود كوسوفو، القوات الألبانية العرقية الغير نظامية استخدمت الألغام المضادة للأفراد و للمركبات.

و بالمقابل لهذا النقشي الجديد في استخدام الألغام المضادة للأفراد و مقارنة بتقرير المرصد العالمي للألغام للعام 2000، يظهر أن حكومة جمهورية يوغسلافيا الفيدرالية لم تستخدم الألغام المضادة للأفراد في فترة التقرير، حكومتى إريتريا و إثيوبيا توقفنا عن استخدام الألغام في أوائل هذه الفترة، و لم ترد أية تقارير عن استخدام الألغام المضادة للأفراد من قبل الجماعات غير الرسمية في شمال العراق.

المزيد من التطورات خلال فترة هذا التقرير:

إعترفت إريتريا و للمرة الأولى حول استخدامها للألغام المضادة للأفراد خلال نزاعها على الحدود مع إثيوبيا منذ مايو/أيار 1998 و حتى يونيو/حزيران 2000. إسرائيل اعترفت استخدامها للألغام المضادة للأفراد في جنوب لبنان قبيل انسحابها من المنطقة في مايو/أيار 2000، و قدمت خارطة الأراضي المبوؤة بالألغام للأمم المتحدة. و يظهر بأنها ما زالت تستخدم الألغام المضادة للأفراد في الأراضي الفلسطينية المحتلة و حسب ما يزعم دون الالتزام بقواعد إقامة الأسيرة و وضع العلامات حسب ما هو مفروض في البروتوكول الثاني المعدل لإتفاقية الأسلحة التقليدية و التي دخلت حيز النفاذ بالنسبة لإسرائيل في 30 أبريل/نيسان 2001. و عندما سئلت إسرائيل عن هذه المزاعم، أجابت "بأنها تنفذ التزاماتها لأقصى الحدود و أنها ترفض و بشدة المزاعم التي تقول عكس ذلك". كما وردت بعض المزاعم أيضاً حول استخدام الفلسطينيين للألغام المضادة للأفراد. في فبراير/شباط 2001 حكومة جمهورية كونغو الديمقراطية لأول مرة عهدا المرصد العالمي للألغام أنكرت الاستخدام - الحالي أو الماضي - للألغام المضادة للأفراد. في أغسطس/آب 2000، حكومة بوروندي لأول مرة عهدا المرصد العالمي للألغام، إتهمت القوات المتمردة في استخدام الألغام المضادة للأفراد. هذا جاء رداً لتقرير المرصد العالمي للألغام حول المزاعم الخطيرة لأستخدام جيش بوروندي للألغام. الحكومة في وقت لاحق و بشكل متكرر إتهمت المتمردون بزراع الألغام. في فترة هذا التقرير منذ مايو/أيار 2000 كان هناك استخدام جديد مؤكد للألغام المضادة للأفراد أو بعض المزاعم الموقوثة للأستعمال الجديد، في الدول التالية:

أفريقيا

أنغولا: الحكومة و المتمردون UNITA

بوروندي: غير معروفة (مزاعم عن المتمردون و الحكومة)

جمهورية كونغو الديمقراطية: غير معروفة (المزاعم حول حكومة جمهورية كونغو الديمقراطية،

متمردى RDC، غيرهم من المتمردون، حكومة أوغندا، حكومة رواندا)

إريتريا: الحكومة

إثيوبيا: الحكومة

ناميبيا: الحكومة الأنغولية و المتمردون UNITA

السنغال: الثوار (MFDC)

الصومال: مختلف المجموعات الحزبية

السودان: الحكومة و الثوار SPLA/M

أوغندا: الثوار (LRA)

الأمريكتان

كلومبيا: المتمردين (UC-ELN، FARC-EP) و قوات الجيش الانفصالية (AUC)

آسيا-الباسيفيكية

أفغانستان: قوات المعارضة (التحالف الشمالي)
بورما (ميانمار): الحكومة و 11 مجموعة ثورية
الهند / باكستان (كشمير): المتقاتلين.
النيبال: الحكومة و المتمردين (الماوست)
الفلبين: المتمردين (أبو سياف، MILF، NPA)
سريلانكا: الحكومة و القوات المتمردة (LTTE)

أوروبا/ آسيا الوسطى

جورجيا: المتحزبين غير الرسميين (الاستخدام في أبخازيا)
كرغيزستان: الحكومة
جمهورية يوغسلافيا السابقة مقدونيا: المتمردين
روسيا: الحكومة و المتمردين (الشيشان)
طاجكستان: الحكومة الروسية
أزبكستان: الحكومة
جمهورية يوغسلافيا الفيدرالية: الجماعات غير الرسمية (في / و قرب كوسوفو)

الشرق الأوسط/ شمال أفريقيا

اسرائيل: الحكومة (في الأراضي الفلسطينية المحتلة)

الإنتاج العالمي للألغام المضادة للأفراد

في تقرير السنين الأولى المرصد العالمي للألغام رصد 16 من منتجي الألغام المضادة للأفراد. هذه السنة قرر المرصد العالمي للألغام إزالة إثنين من هذه الدول؛ تركيا و جمهورية يوغسلافيا الفيدرالية من قائمة المنتجين.

تركيا لأول مرة قدمت للمرصد العالمي للألغام تصريحاً مكتوباً مشيرة فيه إلى أنها لم تنتج الألغام المضادة للأفراد منذ العالم 1996 و قالت بأنها لا تنوي إنتاجها. كما أعلن وزير الخارجية التركي في أبريل/نيسان 2001 بأن تركيا بدأت إجراءات الانضمام لمعاهدة حظر الألغام. جمهورية يوغسلافيا الفيدرالية أيضاً قدمت تصريحاً مكتوباً بأنها لم تعد تنتج الألغام المضادة للأفراد منذ العام 1992. و في الوقت الذي حصل فيه المرصد العالمي للألغام على معلومات مغايرة تماماً في الماضي، إلا أن هذا التصريح المتفق مع قرار الحكومة الجديدة في الانضمام إلى المعاهدة برر إزالتها من قائمة المنتجين.

منتجي الألغام المضادة للأفراد

في الأمريكتين: كوبا، الولايات المتحدة الأمريكية
في أوروبا: روسيا
في الشرق الأوسط: مصر، إيران، العراق
في آسيا: بورما (ميانمار)، الصين، الهند، كوريا الشمالية، كوريا الجنوبية، الباكستان، سنغافورة، الفيتنام
41 دولة توقفت عن إنتاج الألغام المضادة للأفراد.

من بين الـ 14 المنتجين المتبقين، يجب أن نلاحظ التالي:
• أفادت الجهات الرسمية المصرية و لمرات عديدة بأنه منذ العام 1997 مصر لم تعد تنتج الألغام المضادة للأفراد.

و مع ذلك هذا الموقف لم يرد كتابةً كتصريح لسياسة رسمية بالرغم من الإلحاح المستمر من المرصد العالمي للألغام و الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية. و لذلك فإن المرصد العالمي للألغام ما زال يعتبر مصر من الدول المنتجة للألغام.

- الولايات المتحدة الأمريكية لم تنتج الألغام المضادة للأفراد منذ العام 1996، و خططها عن الإنتاج غير معروفة. و مع ذلك فإنها رفضت اتخاذ قرار رسمياً بوقف أو حظر الإنتاج، و لذلك ما زالت مدرجة في قائمة الدول المنتجة للألغام.
- أفادت كوريا الجنوبية للمرصد العالمي للألغام بأنها خلال السنتين الأخيرة أنتجت فقط الألغام المضادة للأفراد من صنف كليمور. عندما يكون استخدام هذه الألغام عن طريق التحكم عن بعد، هذا النوع من الألغام مسموح تحت بنود معاهدة حظر الألغام. أحد المصادر الرسمية العسكرية أفادت للمرصد العالمي للألغام بأن جمهورية كوريا لم تنتج الألغام المضادة للأفراد منذ العام 1997 (من المحتمل فقط صنف كليمور).

من بين التطورات الأخرى في الوضع العالمي فيما يخص مسألة إنتاج الألغام المضادة للأفراد منذ مايو/أيار 2000:

- تلقى المرصد العالمي للألغام المزيد من المزاعم الجديدة المتعلقة بإنتاج الألغام المضادة للأفراد من قبل أوغندا لدى المصنع الحكومي "المؤسسة الوطنية NIC" في ناكاسنغورا. أربعة مصادر بما في ذلك ثلاث من الشخصيات العسكرية الأوغندية، كل منها وبشكل مستقل أفادت للمرصد العالمي للألغام بأن إنتاج الألغام المضادة للأفراد ما زال مستمراً. و مع ذلك فإن المرصد العالمي للألغام ليس بالوضع الذي يسمح له التحقق أو نفي هذه المزاعم. كما لم يتم إجراء تفتيش مستقل للتسهيلات.
- أستراليا أعلنت المرصد العالمي للألغام بأنها كانت تنتج الألغام المضادة للأفراد في الماضي و لكنها توقفت عن ذلك في أوائل الثمانينات. لم يكن المرصد العالمي للألغام مطلعاً على هذه المعلومات من قبل.
- الهند صممت و للمرة الأولى نظام للتحكم بالألغام عن بعد (بأليات التدمير و التعطيل الذاتية) من أجل التقييم التجريبي و إنتاج النماذج الأولى. كما أنها صنعت - بهدف الإنتاج - الألغام اليدوية الوضع و القابلة للرصد و الغير معدنية M14. و طبقاً لإلتزاماتها تجاه بنود البروتوكول الثاني المعدل لإتفاقية الأسلحة التقليدية CCW صرحت الحكومة الهندية بأن إنتاج الألغام الغير قابلة للرصد قد توقف في الأول من يناير/كانون الثاني 1997.
- على ما يبدو أن الباكستان حالياً منشغلة في إنتاج جديد لكل من الألغام اليدوية الوضع القابلة للرصد و الألغام القابلة للتحكم عن بعد و التي تتفق مع معايير البروتوكول الثاني المعدل لإتفاقية الأسلحة التقليدية CCW. و قد صرحت الباكستان بأنها منذ الأول من يناير/كانون الثاني 1997 تنتج فقط الألغام المضادة للأفراد القابلة للرصد. في لقاء المرصد العالمي للألغام أفاد السفير الباكستاني بأنه قد تم التخلي عن إستعمال و إنتاج الألغام الشظوية. و لكن لم يتم تأكيد هذا التصريح.
- صرحت روسيا في ديسمبر/كانون الأول 2000 بأنها ستتزع تفويض تسهيلات إنتاج الألغام الباليستية المضادة للأفراد. كما أفادت المصادر الرسمية أن روسيا توجه و بشكل متزايد جهودها على الأبحاث و على تطوير بدائل الألغام بدلاً من الإنتاج الجديد للألغام المضادة للأفراد.
- أكدت سنغافورة بأنها مستمرة في إنتاج الألغام المضادة للأفراد لإستخدامها في الدفاع الوطني.
- أفادت وزارة دفاع كوريا الجنوبية بأنه تم إنتاج 7000 لغم من طراز كليمور KM18A1 في العام 2000.
- في الولايات المتحدة الأمريكية القرارات معلقة على التطوير و الإنتاج المستمرين لبدلين رئيسيين للألغام المضادة للأفراد هما؛ RADAM و NSD-A و كلاهما قد يتعارض مع معاهدة حظر الألغام.

تشمل الأحدى و الأربعون دولة المتوقفة عن إنتاج الألغام المضادة للأفراد على الغالبية العظمى من المنتجين الكبار للأعوام 1970 و 1980 و 1990. ثماني دول من بين اثنتي عشرة من أكبر المنتجين والمصدرين - خلال الثلاثين السنة المنصرمة - تعد الآن من الدول الأطراف في معاهدة حظر الألغام و قد توقفت تماماً عن الإنتاج و التصدير: بلجيكا؛ البوسنة و الهرسك (يوغسلافيا السابقة)؛ بلغاريا؛ جمهورية التشيك (تشيكوسلوفاكيا السابقة)، فرنسا، هنغاريا، إيطاليا، و المملكة المتحدة.

التجارة العالمية للألغام المضادة للأفراد

أبحاث المرصد العالمي للألغام لم تجد أي دليل على تصدير أو استيراد الألغام المضادة للأفراد من قبل الدول الأطراف في المعاهدة أو الموقعة عليها. و فعلياً فإن المرصد العالمي للألغام لم يرصد أي شحنة تجارية للألغام المضادة للأفراد من دولة إلى أخرى. هذا وقد تمت الإشارة في "جبن للألغام و إزالة الألغام للعام 2000-2001" بأنه هناك "غياب حقيقي للألغام - سواء أكان شريعياً أو غير ذلك - في استعراضات الأسلحة و معارض المعدات العسكرية هذه السنة. عملية تفقي الندوب التي تركتها كان لها المردود الأعظم: فحتى الدول غير الموقعة على معاهدة الحظر يبدو بأنها ترغب في الظهور بمظهر الدول الصحيحة سياسياً"⁴

ما زال هناك بعض القلق إزاء قضية عبور (ترانزيت) أو التجارة العابرة للألغام المضادة للأفراد عبر دول المعاهدة. فقد وردت بعض التقارير عن مصادرة شحنات محظورة من الأسلحة الخفيفة التي احتوت على بعض الألغام المضادة للأفراد. هذا الوضع مستمر إلى أن أقتصرت تجارة الألغام المضادة للأفراد إلى كميات صغيرة نسبياً من التهريب غير المشروع.

يعرف بأن 34 دولة من الدول كانت تصدر ألغاماً في السابق. اليوم كل هذه الدول بإستثناء العراق على الأقل صرحت رسمياً بأنها لم تعد تصدر الألغام. في سبتمبر/أيلول 2000 صرح ديبلوماسي عراقي للمرصد العالمي للألغام "كيف لنا أن نصدر الألغام؟ نحن فقط نصدر النفط مقابل الغذاء".

22 دولة وقعت على معاهدة حظر الألغام و بالتالي توقفت عن التصدير بالرغم من أن الكثير منها فرضت على نفسها قيوداً حتى قبل التوقيع. من بين الدول غير الموقعة على المعاهدة واحدة لديها حظر على التصدير (الولايات المتحدة الأمريكية)، أربع لديها قرار رسمي بتوقيف التصدير (اسرائيل، الباكستان، روسيا، سنغافورا) ست دول قدمت بيانات تصريحية بأنها لم تعد تصدر (الصين، كوبا، مصر، إيران، يوغسلافيا، فينيتام). هذا و قرار التوقيف الروسي و البيانات التصريحية الصينية تنطبق فقط على تصدير الألغام غير القابلة للرصد و غير القابلة للتدمير الذاتي تقيداً باتفاقية الأسلحة التقليدية CCW. و مع ذلك لم يتم رصد أي عملية تصدير واحدة من قبل أي من هذه الدول منذ العام 1995.

المادة الثالثة من معاهدة حظر الألغام تحيز نقل الألغام المضادة للأفراد لأغراض البحث و تطوير تقنيات إزالة الألغام و التدريب و كذلك بهدف التدمير. العديد من الدول الأطراف - الجديرة بالإطراء - أفادت عن كافة هذه النشاطات في تقاريرها الموجبة بناءً على نص المادة 7 من المعاهدة بما في ذلك كندا، نيكاراغوا و الدانمارك.

المخزون العالمي للألغام المضادة للأفراد

يقدر المرصد العالمي للألغام بأن هناك ما بين 230 إلى 245 مليون لغماً مضاداً للأفراد مخزوناً في حوالي مائة دولة. نصيب الدول الأطراف في المعاهدة من هذه الألغام يقدر بين ثمانية إلى تسعة ملايين من الألغام المضادة للأفراد المخزونة. و بناء على آخر البيانات التي أتتحت للمرصد العالمي للألغام أكبر هذه المخازن بين الدول الأطراف موجودة في: إيطاليا (ثلاثة ملايين)، ألبانيا (1.6 مليون)، اليابان (762.729).

و مع ذلك تعد هذه الأرقام قديمة، لأن برامج تدمير مخزون الألغام جارية في كل من الدول الثلاث. الدول الموقعة على معاهدة حظر الألغام (الدول التي وقعت و لكن لم تصادق المعاهدة بعد) أيضاً تمتلك مخزوناً من الألغام يقدر بين 8-9 ملايين من الألغام المضادة للأفراد. هذا و قد عدلت أوكرانيا مخزونها من الألغام نزولاً إلى 6.35 مليون. و من الدول الأخرى الموقعة على معاهدة حظر الألغام و التي يرجح أملاكها مخزوناً كبيراً من الألغام: أنغولا، إثيوبيا، بولندا و اليونان. لم ترغب أي دولة من هذه الدول في الكشف عن مخزونها من الألغام.

الدول غير الموقعة على المعاهدة يقدر بأن لديها مخزون من الألغام يتراوح بين 215-225 مليون لغماً مضاداً للأفراد. و يقدر المرصد العالمي للألغام بأن أكبر مخزون للألغام موجود في الصين (110 مليون) من ثم روسيا (60-70 مليون)، الولايات المتحدة الأمريكية (11.2 مليون)، الباكستان (6 ملايين) الهند (4-5 ملايين) و روسيا البيضاء (4.5 ملايين). الدول الأخرى غير الموقعة على المعاهدة و التي يعتقد بأن لديها مخزون كبير من الألغام هي؛ مصر، إريتريا، فنلندا، إيران، العراق، اسرائيل، كوريا الشمالية، كوريا الجنوبية، سوريا، تركيا، فينيتام، و جمهورية يوغسلافيا الفيدرالية.

⁴ "جبن للألغام و إزالة الألغام للعام 2000-2001" الإصدار الخامس، ص 22-23.

و بالإضافة إلى الحكومات فإن العديد من القوات المتمردة لديها أيضاً مخزون من الألغام في مناطق مثل أنغولا، بورما، الشيشان، كالومبيا، جمهورية كونغو الديمقراطية، كشمير، جمهورية يوغسلافيا الفيديريالية مقدونيا، الفلبين، السنغال، صوماليا، سريلانكا، السودان، أوغندا و جمهورية يوغسلافيا الفيديريالية (بما في ذلك كوسوفو).

التطورات في مخزون الألغام منذ مايو/أيار 2000

أفريقيا

- بوتسوانا، الغابون، موريتوس، توغو، و زامبيا أفادت بأن لديها فقط مخزون صغير من الألغام المضادة للأفراد بهدف التدريب، و لكنها لم تقدم الأرقام الدقيقة للألغام في المخازن.
- بوركينافاسو، جزر القمر، غينيا الاستوائية، غانا، ليسوتو، مدغشقر و السنغال أكدت بأنها لا تملك مخزوناً من الألغام المضادة للأفراد.
- بوروندي كشفت بأن مخزونها من الألغام يتألف من أقل من 1.5000 لغمماً مضاداً للأفراد، كلها من صنع بلجيكا.
- الكاميرون أعلنت أن مخزونها من الألغام يتألف من 500 لغم مضاد للأفراد و الذي تم الاحتفاظ به للأغراض التدريبية.
- الكونغو برازافيل تشير إلى أن عدد الألغام المضادة للأفراد المخزونة قد يتراوح بين 700.000-900.000.
- موريتانيا دمرت مخزونها من الألغام وقررت الاحتفاظ بـ 5.918 لغمماً مضاداً للأفراد للأغراض التدريبية؛ هذه المعلومات لم تكن معروفة لدى المرصد العالمي للألغام من قبل.
- تقرير موزامبيق الأول للمادة 7 كشف و لأول مرة عن حجم مخزونها من الألغام: 37.818.
- سيراليون أفادت بأن مخزونها من الألغام يتألف من 900 لغم مضاد للأفراد.
- تنزانيا الدولة الوحيدة من الدول الأطراف التي مازال عليها أن تكشف عما إذا كان لديها مخزون من الألغام المضادة للأفراد أم لا.

الأمريكتان

- تقرير الأرجنتين الأول للمادة 7 كشف و للمرة الأولى عن حجم مخزونها: 89.170.
- تقرير البرازيل الأول للمادة 7 كشف و للمرة الأولى عن حجم مخزونها: 34.562.
- للمرة الأولى تقدم فيها كولومبيا رقماً دقيقاً لمخزونها من الألغام المضادة للأفراد: 18.294.
- السلفادور أفادت بأنه ما زال لديها مخزون من الألغام يتألف من 5.657 لغمماً، قبل ذلك أفادت عن تدمير مخزونها من الألغام.
- غيانا أكدت أملاكها مخزوناً من الألغام و لكن لم تكشف عن حجمه؛ المرصد العالمي للألغام يقدر بأنه في حدود 20.000 لغم مضاد للأفراد.
- إنه غير معروف ما إذا كانت سورينام تمتلك مخزوناً من الألغام المضادة للأفراد أم لا.
- أوروغواي أكدت بأن مخزون ألغامها يتحدد بـ 1.918 لغمماً مضاداً للأفراد.
- المصادر العسكرية في فنزويلا أشارت إلى أن هناك عدد "صغير" من الألغام المضادة للأفراد في مخزونها للأغراض التدريبية.

آسيا-الباسيفيكية

- المصادر الرسمية المنغولية أفادت بأن منغوليا تمتلك مخزوناً ضخماً من الألغام، بالرغم من أنه لم يتم الإفصاح عن أية أرقام.
- أكدت كوريا الجنوبية بأن في مخزونها ما يعادل مليوني لغمماً مضاداً للأفراد، و هو يعد واحد من أضخم موجودات المخازن إطلاقاً.

أوروبا و آسيا الوسطى

- روسيا البيضاء لأول مرة كشفت عن حجم مخزونها من الألغام المضادة للأفراد و الذي يتألف من 4.5 مليون لغمًا.
- حسب ما أفادته بعض التقارير حالياً جورجيا تجري عملية جرد لمخزون ألغامها.
- بناء على ما أورده إحدى الصحف، تمتلك كازخستان ما بين 800.000 إلى مليون لغمًا مضاداً للأفراد، و يعد هذا التقدير العلني الوحيد لمخزون ألغام كزخستان.
- رومانيا كشفت و لأول مرة بأن مخزونها من الألغام يتألف من 1.076.629 لغمًا مضاداً للأفراد.
- أوكرانيا راجعت كشف مخزونها من الألغام المضادة للأفراد إلى 6.35 مليون و هو إنخفاض عن التقدير السابق 10.1 مليون لغم.

الشرق الوسط / شمال أفريقيا

- أعلنت تونس عن مخزونها من الألغام الذي يتألف من 17.575 لغم مضاد للأفراد.
- قطر أكدت بأن لديها مخزون من الألغام المضادة للأفراد.
- عمان كشفت و لأول مرة بأن لديها مخزون "محدود" من الألغام المضادة للأفراد للأغراض التدريبية.

تدمير مخزون الألغام (المادة 4)

إستطلاعات المرصد العالمي للألغام تشير إلى أنه تم تدمير ما يعادل 27 مليون لغم مضاد للأفراد خلال السنوات الأخيرة من قبل أكثر من 50 دولة، بينها الدول الأطراف في المعاهدة، الدول الموقعة و الدول غير الموقعة على المعاهدة. كما تم تدمير حوالي 5 ملايين من الألغام المضادة للأفراد خلال فترة هذا التقرير.

48 دول من دول الأطراف في المعاهدة دمرت حوالي 21 مليون لغم مضاد للأفراد. 28 دولة من الدول الأطراف إنتهت من تدمير مخزونها من الألغام المضادة للأفراد. ثماني دول أنهت عملية التدمير خلال فترة هذا التقرير، و هي جمهورية التشيك في يونيو/حزيران 2001، ماليزيا في يناير/كانون الثاني 2001، بلغاريا في ديسمبر/كانون الأول 2000، هوندوراس، أسبانيا و زمبابوي في نوفمبر/تشرين الثاني 2000، الجمهورية السلوفاكية في سبتمبر/أيلول 2000 و موريتانيا بتاريخ غير معروف.

من بين 28 دولة 14 دولة أنهت تدمير مخزونها من الألغام منذ دخول معاهدة الحظر حيز النفاذ في مارس/آذار 1999. إضافة إلى أعلاه: أستراليا، البوسنة و الهرسك، الدنمارك، فرنسا، هنغاريا و المملكة المتحدة. 14 دولة أخرى من الدول الأطراف أفادت تدمير مخزونها من الألغام قبل مارس/آذار 1999: النمسا، بلجيكا، كمبوديا، كندا، ألمانيا، غواتيمالا، لوكسمبورغ، مالي، ناميبيا، نيوزيلاند، النرويج، الفلبين، جنوب أفريقيا و سويسرا.

19 دولة أخرى من الدول الأطراف حالياً في مرحلة تدمير مخزونها من الألغام: ألبانيا، الأرجنتين، كالومبيا، كرواتيا، الأكوادور، السلفادور، إيطاليا، اليابان، الأردن، مالدوفا، هولندا، نيكاراغوا، بيرو، سلوفينيا، السويد، تايلاند، تونس، أوغندا و اليمن.

الـ17 دولة من الدول الأطراف التي لم تبدأ بعد عملية التدمير: بنغلادش، البرازيل، تشاد، جيبوتي، كينيا، جمهورية يوغسلافيا السابقة مقدونيا، موزامبيق، النيجر، البرتغال، قطر، رومانيا، روندا، طاجكستان، تنزانيا، تركمنستان، فنزويلا و زامبيا. عدد من هذه الدول كانت من الدول الأطراف فقط لفترة قصيرة من الزمن و هي: بنغلادش، كينيا، رومانيا، تنزانيا و زامبيا.

تطورات تدمير مخزون الألغام منذ مايو/أيار 2000

أفريقيا

- موريتانيا أفادت بأنها دمرت مخزونها من الألغام الذي يتألف تقريباً من 5.000 لغم مضاد للأفراد على مدى الثلاث السنوات السابقة.
- زمبابوي أنتهت من تدمير مخزونها من الألغام في نوفمبر/تشرين الثاني 2000.

الأمريكتان

- في المؤتمر الإقليمي في بونس أيريس في نوفمبر/تشرين الثاني 2000، أعلنت الدول عن "تحدي مناغوا" الذي من أهدافه التدمير النهائي لمخزون الألغام في المنطقة قبل حلول المؤتمر الثالث للدول الأطراف في مناغوا في سبتمبر/أيلول 2001.
- الأرجنتين بدأت في تدمير مخزونها من الألغام في الثامن من نوفمبر/تشرين الثاني 2000 من خلال تدمير 200 لغم مضاد للأفراد من طراز P-4-B أسبانية الإنتاج.
- تشيلي دمرت 2.000 لغمًا مضادًا للأفراد من طراز MI6 أمريكية الصنع في السادس من شهر نوفمبر/تشرين الثاني 2000.
- هوندوراس دمرت مخزونها من الألغام المضادة للأفراد المؤلف من 7.441 لغمًا في الثاني من شهر نوفمبر/تشرين الثاني 2000.
- نيكاراغوا دمرت 40.000 لغمًا مضادًا للأفراد منذ مايو/أيار 2000 و إجمالاً 70.000 لغم.
- بيرو دمرت 117.506 من الألغام المضادة للأفراد المخزونة من مارس/آذار 2000 حتى يوليو/تموز 2001.
- الأوروغواي دمرت 242 لغمًا مضادًا للأفراد منذ مايو/أيار 2000.

آسيا-الباسيفيكية

- دمرت أستراليا 6.460 لغمًا إضافيًا من الألغام المضادة للأفراد: و التي "سقطت سهوًا" من الجرد السابق.
- اليابان دمرت 223.508 لغمًا مضادًا للأفراد حتى نهاية فبراير/شباط 2001.
- ماليزيا دمرت كل مخزونها من الألغام في يناير/كانون الثاني 2001.
- تايلاند دمرت 69.346 لغمًا إضافيًا من الألغام المضادة للأفراد منذ يناير/كانون الثاني 2001.

أوروبا و آسيا الوسطى

- المشاكل المرتبطة بتدمير الألغام المضادة للأفراد من طراز PFM-1 و PFM-1S لفتت الانتباه إليها و كانت موضع نقاش المؤتمر الدولي الذي عقد في بودابست و الذي اشتركت في استضافته كل من كندا و هنغاريا. هذا و يعتقد بأن الدول التالي ذكرها تخرن هذا النوع من الألغام المضادة للأفراد: روسيا البيضاء، كرجيستان، ملدوفا، روسيا و أوكرانيا. بلغاريا دمرت 12.000 من هذه الألغام في عام 1999.
- برنامج تدمير مخزون الألغام الممول من قبل الناتو ينفذ حالياً في ألبانيا بقصد تدمير 1.6 مليون من الألغام المضادة للأفراد. حالياً يتم إنشاء برنامجاً مماثلاً للناتو من أجل مساعدة مولدوفا في تدمير مخزونها من الألغام المؤلف من 12.000 لغمًا مضادًا للأفراد.
- وقعت كل من أوكرانيا و كندا على إتفاقية عمل مشتركة من أجل تدمير الألغام التي من طراز PMN و حالياً تجري المحادثات مع الناتو بخصوص مشروع تدمير الألغام من طراز PMN.
- بلغاريا أنهت تدمير مخزونها من الألغام في ديسمبر/كانون الأول 2000.
- جمهورية التشيك أنهت تدمير مخزونها من الألغام في يونيو/حزيران 2001.
- إيطاليا دمرت 4.086.057 لغمًا مضادًا للأفراد حتى مارس/آذار 2001 و بقت 3.034.324 من الألغام في إنتظار دورها للتدمير.
- جمهورية سلوفاكيا إنتهت من تدمير مخزونها من الألغام في سبتمبر/أيلول 2000.
- سلوفينيا دمرت ما يقارب الـ 20.000 لغمًا مضادًا للأفراد حتى مايو/أيار 2001: و ما تبقى من الألغام يعترزم تدميرها بحلول نهاية العام 2001.
- اسبانيا إنتهت من تدمير مخزونها من الألغام في نوفمبر/تشرين الثاني 2000.
- السويد حتى أبريل/نيسان 2001 دمرت 2.335.069 لغمًا مضادًا للأفراد منذ دخول معاهدة حظر الألغام حيز النفاذ، و ما زال هناك 24.000 لغمًا مضادًا للأفراد في مخزونها.

الشرق الأوسط/ شمال أفريقيا

- اليمن دمرت 4.286 لغماً إضافياً من الألغام المضادة للأفراد في فبراير/شباط 2001.
- الأردن دمرت 16.000 لغماً إضافياً من الألغام المضادة للأفراد.

الألغام المستنقاة لأغراض التدريب و التطوير (المادة 3)

من المتضح أن الغالبية العظمى من دول الأطراف التي تملك مخزوناً من الألغام المضادة للأفراد تفضل ممارسة الأستثناء المنصوص عليه في المادة 3. فكثيرة منها تنوي الاحتفاظ ما بين 1.000-5.000 لغماً. و عدد منها تنوي الاحتفاظ بكمية أكبر نسبياً من الألغام: البرازيل 16.550؛ الأكوادور 16.000؛ اليابان 13.582؛ السويد 11.120؛ إيطاليا 8.000. هذا وقد أعلنت الأرجنتين في مايو/أيار 2001 بأنها سترفع عدد الألغام التي كانت تنوي الاحتفاظ بها من 3.049 إلى 13.025 لغماً.

بعد أن أثارت الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية و بتكرار هذه القضية في إجتماعات اللجنة الدائمة، قررت عدد من الدول تخفيض عدد الألغام التي تريد استبقاؤها: أستراليا من 10.000 إلى 7.845؛ بلغاريا من 10.446 إلى 4.000؛ كرواتيا من 17.500 إلى 7.000؛ الدانمارك من 4.991 إلى أعلى من 2.106؛ البيرو من 9.526 إلى 5.578؛ سلوفاكيا من 7.000 إلى 1.500؛ أسبانيا من 10.000 إلى 4.000؛ تايلاند من 15.600 إلى 5.000. سلوفينيا تؤكد بأنها ستخفض عدد الألغام المضادة للأفراد التي تنوي الاحتفاظ بها من 7.000 إلى 1.500 بعد العام 2003.

الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية ما زالت تتساءل عن مدى حاجة التدريب للألغام الحقيقية. كما تؤمن الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية أنه ليس من المهم فقط إتمام الشفافية بخصوص هذه المسألة عن طريق التقرير المفصل حسب المادة 7، بل من المهم أيضاً استمرار تقييم ضرورة ممارسة هذا الأستثناء.

القضايا الخاصة المهمة

الألغام المضادة للمركبات مع أجهزة منع المناولة

خلال فترة محادثات معاهدة أوتاوا في العام 1997، اعتبرت الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية أن "نقطة الضعف الرئيسية في المعاهدة" المادة 2 الفقرة 1 التي عرفت الألغام المضادة للأفراد و استنتجت الألغام المضادة للمركبات مع أجهزة منع المناولة: "إن الألغام التي تم تصميمها لتنفجر عند تواجد أو إقتراب أو التماس المركبة مقارنة بتلك للأشخاص، و التي أعدت بأجهزة منع المناولة لا تعد ألغاماً مضادة للأفراد فقط لمجرد تجهيزها بهذه الطريقة". بينما عبرت الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية عن إيمانها بأن العديد من الألغام المضادة للمركبات (AVMs) مع أجهزة منع المناولة (AHDs) يمكن أن تعمل كالألغام المضادة للأفراد و بالتالي تعرض المدنيين لنفس المخاطر.

من أجل تقييد هذه المسألة المقلقة، و الذي أتفقت عليها وفود العديد من الحكومات، قامت المحادثات بتغيير التعريف الأولي لأجهزة منع المناولة (و الذي انطبق مع ما هو موجود في البروتوكول الثاني لإتفاقية الأسلحة التقليدية) و ذلك عن طريق إضافة الكلمات التالية "إفساد نظامه عمداً بأي طريقة". "جهاز منع المناولة يعني ذلك الجهاز الذي أعد من أجل حماية اللغم و الذي يعد جزءاً منه أو موصولاً به أو مرتبطاً به أو موضوعاً تحته و الذي ينفجر حين محاولة العبث باللغم أو حين إفساد نظامه عمداً بأي طريقة". لقد أكدت النرويج (التي أقرحت اللفظ) و غيرها، بأن الكلمة "عمداً" كانت ضرورية من أجل التأكيد بأنه إن كانت الألغام المضادة للمركبات مع أجهزة منع المناولة تنفجر من جراء أي حركة غير متعمدة للإنسان، فإنها تعتبر ألغاماً مضادة للأفراد و بالتالي تعد محظورة تحت بنود هذه الإتفاقية. أخيراً و افقت كل الوفود على هذا اللفظ دون أي معارضة⁵

الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية عبرت عن قلقها أن الدول الأطراف لم تتجاوب بشكل مناسب بخصوص قضية الألغام المضادة للمركبات مع أجهزة منع المناولة و التي تعمل تماماً كالألغام المضادة للأفراد و أنها في الحقيقة محظورة من قبل معاهدة حظر الألغام، و لا حتى النقاش حول التطبيق العملي لذلك. كما طالبت الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية و بتكرار أن تكون الدول الأطراف أكثر وضوحاً إزاء تحديد: ما هو نوع الألغام المضادة للمركبات مع أجهزة منع المناولة و ما هي وسائل توظيفها، المباحة و المحظورة.

⁵ للمعلومات التفصيلية للسجل الدبلوماسي في هذه القضية، انظر نشرة معلومات منظمة مراقبة حقوق الإنسان "الألغام المضادة للمركبات مع أجهزة منع المناولة" يناير/كانون الثاني 2000.

اللجنة الدولية للصليب الأحمر ICRC، منظمة مراقبة حقوق الإنسان، رصد الألغام البريطانية، و المبادرة الألمانية لحظر الألغام كلها حررت منشورات و إصدارات متعلقة بقضايا أجهزة منع المناولة. هذا و قد كشف باحثي المرصد العالمي للألغام عن هذا النوع من الألغام في الدول التي تدخل ضمن إطار بحثهم و المدرجة في هذا التقرير.

خلال فترة تقرير المرصد العالمي للألغام، قدمت المصادر الرسمية لعدد من الدول الأطراف بيانات تصريحية بخصوص قضية الألغام المضادة للمركبات مع أجهزة منع المناولة على مختلف مسارح الأحداث المحلية و العالمية أو خلال تواصلها مع باحثي المرصد العالمي للألغام. مقتطفات من هذه التصريحات تلي (للتفاصيل أنظر التقرير الخاص بكل دولة):

- وزير الدفاع البوليفي صرح بأن بوليفيا لا تستخدم و لا تملك الحق في استخدام الذخائر الأخرى التي يمكن أن تعمل كالألغام المضادة للأفراد و بالتالي تعرض المدنيين للخطر، مثل الألغام المضادة للدبابات مع أجهزة منع المناولة.
- في البرلمان البلجيكي تم إقتراح و دراسة مشروع قانون يحظر أجهزة منع المناولة أو يفسر تشريعاً موجوداً حول حظر أجهزة منع المناولة.
- مصدر رسمي من كندا في تصريح له خلال إجتماع اللجنة الدائمة في مايو/أيار 2001، أشار إلى أن "كندا لا تقبل حجة أن كل أجهزة منع المناولة يمكن أن تشغل عن طريق العبث غير المتعمد. كندا حالياً تتخذ أعمالاً من أجل شرح أفضل عما نعتبره أجهزة منع المناولة و الذي يمكن التصور بأنها محظورة من قبل المعاهدة و تلك التي لا نعتبر بأنها محظورة من قبل المعاهدة".
- الموقف الحالي للحكومة الألمانية هو أن الألغام المضادة للمركبات مع أجهزة منع المناولة لا تقع ضمن مجال معاهدة حظر الألغام، و لكن البرلمانيون و بعض الشخصيات الرسمية الحكومية آخذين بعين الاعتبار فكرة حظر أو تنظيم استخدام الألغام المضادة للمركبات.
- أكد السفير الفرنسي لقضايا الألغام بأن الألغام المضادة للمركبات و المخزونة حالياً من قبل وزارة الدفاع غير مشمولة بمعاهدة حظر الألغام، و لكنها تدعز لبنود البروتوكول الثاني المعدل لإتفاقية الأسلحة التقليدية.
- إيطاليا في تقريرها الوطني السنوي الأخير لإتفاقية الأسلحة التقليدية، نوهت إلى أن تشريعها الوطني الصارم يحظر الألغام الأرضية المضادة للأفراد (قانون 97/374) و أنه "تبنى تعريفاً واسعاً [للألغام المضادة للأفراد] و الذي لا يتوقع استثناءً للألغام المضادة للمركبات المعدة بأجهزة منع المناولة".
- هولندا في إجتماع اللجنة الدائمة في مايو/أيار 2001 أيدت النداء المتعلق بقضية الألغام المضادة للمركبات المعدة بأجهزة منع المناولة و بأنه يجب التعامل معها "بأفضل الطرق"، لأنه - من وجهة نظرها - هنا تكمن مزية المبادرة الطوعية التي تتيح للدول التعامل مع الإعتبارات الإنسانية في الوقت الذي تدرك فيه الإحتياجات العسكرية.
- مصدر رسمي لدى وزارة الدفاع السلوفاكية أفاد خلال لقاء أجري معه في يناير/كانون الثاني 2001 بأن "سلوفاكيا غير مجبرة على تقديم أي معلومات عن الألغام الأرضية المضادة للمركبات و أجهزة منع المناولة، ما دام لم تقم بذلك أي دولة، علاوة على ذلك لا يوجد هناك أي إلزام ينبعث من معاهدة أوتاوا يطالب بذلك أو يطلب من أي دولة القيام بذلك. و مع ذلك، فإن سلوفاكيا مهتمة و تدعم بغير تحفظ تدمير الألغام المضادة للمركبات و أجهزة منع المناولة على أسس عالمية".
- وزير الخارجية الأسباني أشار إلى أن القانون الأسباني رقم 98/33 معني بالألغام التي صممت للإنفجار عند وجود أو إقتراب أو التماس مع الشخص، و بالتالي الألغام المضادة للمركبات مع أجهزة منع المناولة "لن تعامل كألغام مضادة للأفراد".
- بناءً على تصريح مصادر رسمية في وزارة الدفاع البريطانية، بأنه لا وجود للأجهزة الحساسة جداً المقاومة لإفساد النظام ضمن مخزون أسلحة المملكة المتحدة. و بناءً على ما جاء في تصريح للبرلمانيين "لقد تم فحص كل أنظمة أسلحة المملكة المتحدة لكي تتوافق و بنود الإذعان لمعاهدة حظر الألغام. كما لا توجد هناك أسلحة أو ذخائر في موجودات المملكة المتحدة تقع تحت تعريف إتفاقية أوتاوا للألغام المضادة للأفراد".

بناءً على التوصيات التي خرج بها إجتماع اللجنة الدائمة في العام 2000، إستضافت اللجنة الدولية للصليب الأحمر مؤتمراً لخبراء فنيين حول "الألغام المضادة للمركبات مع صمامات حساسة أو بأجهزة منع المناولة الحساسة" في 13-14 مارس/آذار 2001 في جنيف.

الحكومات التي أرسلت ممثلها إلى هذا المؤتمر هي: النمسا، بلجيكا، كندا، جمهورية التشيك، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، نيكاراغوا، النرويج، جنوب أفريقيا، السويد، سويسرا، المملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية. مركز جنيف الدولي للإزالة الإنسانية للألغام (GICHD) و الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية ICBL أيضاً شاركتا في هذا المؤتمر.

تركز الحوار في المؤتمر حول إيجاد معايير خاصة يمكن للدول الأطراف تبنيتها للتخفيف من المخاطر التي يتعرض لها المدنيون بسبب الألغام المضادة للمركبات مع تقنيات الصمامات الحساسة و أجهزة منع المناولة و التي يمكن تفعيلها عن طريق أي تصرف غير متعمد. و قد إبتنقت من المؤتمر مجموعة من التوصيات من أجل التطبيقات الأفضل فيما يتعلق بتصميم و استخدام الصمامات الحساسة و أجهزة منع المناولة. أهمها كانت جعل الحد الأدنى للوزن الذي يمكن أن تتعرض لها الألغام المضادة للمركبات بـ 150 كغم و التوقف من استخدام الألغام المضادة للمركبات التي تعمل بسقاطات سلكية أو صمامات الأسلاك معدنية لأنها تعمل كالألغام المضادة للأفراد. المشاركين في مؤتمر اللجنة الدولية للصليب الأحمر عانوا من صعوبة تطوير التوصيات المتعلقة بالتطبيق الأمثل لأجهزة منع المناولة الحساسة. كما طالب الخبراء الدول بأن تجري المزيد من الأبحاث حول هذه القضية و أن تخصص حساسية أجهزة منع المناولة لديهم بهدف تحقيق الحد الأدنى اللازم لتقوم - أي الأجهزة - بوظائفها.

العمليات المشتركة

في الإصدارات السابقة لتقرير المرصد العالمي للألغام، أثارت الحملة الدولية لحظر الألغام قضية إمكانية اشتراك الدول الأطراف في عمليات عسكرية مشتركة/موحدة مع الدول غير الأطراف التي تستخدم الألغام المضادة للأفراد. و هناك قلق حقيقي إزاء مسألة توافق هذه العمليات مع الإلتزامات المفروضة على الدول الأطراف المنصوص عليها في المادة الأولى من معاهدة حظر الألغام "لا يجوز تحت أي ظرف كان ... مساعدة أو تشجيع أو إقناع أحداً، بأي شكل كان، أن يشترك بأي نشاط محظور على الدول الأطراف تحت بنود هذه المعاهدة". بالتالي هذا النوع من العمليات ستكون على أقل تقدير مخالفة للروح العامة للمعاهدة التي تهدف إلى التخلص من كل حيازة و استخدام للألغام المضادة للأفراد.

و قد أثير بشكل خاص سؤال حول مفهوم "المساعدة" الوارد في نص المادة الأولى من المعاهدة. عدد من الحكومات فسرت ذلك بمعنى المساعدة "الفعلية" أو "المباشرة" في زرع الألغام و ليس النوع الآخر من المساعدة التي تتم في العمليات المشتركة مثل تقديم الوقود أو الأمان. هذا التفسير الضيق لمفهوم المساعدة يقلق الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية؛ لأنه من أجل الحفاظ على الروح العامة للمعاهدة و التي تهدف إلى الاستئصال التام للأسلحة، يجب أن يكون تفسير "المساعدة" - ما أمكن - على أوسع نطاق.

خلال إجتماعات اللجنة الدائمة حول الأوضاع العامة للمعاهدة، ركزت الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية على ضرورة وصول الدول الأطراف إلى مفهوم مشترك لمصطلح "المساعدة" خصوصاً أنه ينطبق على العمليات العسكرية المشتركة، و على تخزين الألغام المضادة للأفراد الأجنبية، و على مرور (ترانزيت) الألغام الأجنبية عبر أراضي الدول الأطراف. التطبيق التام و الفعال لمعاهدة حظر الألغام سيتحقق إن كانت الدول الأطراف واضحة و متفقة إزاء تحديد الفعاليات المباحة و الفعاليات المحظورة.

من الواضح بأن مختلف الدول لديها مفاهيم مختلفة تماماً حول ماهية النشاطات المباحة. منظمة مراقبة حقوق الإنسان أعدت و وزعت في إجتماعات اللجنة الدائمة في مايو/أيار 2001 قائمة بالأسئلة حول العمليات العسكرية المشتركة من أجل مساعدة تحديد ما إذا كانت الدول الأطراف تعتبر هذا النوع من النشاطات محظوراً أم لا. الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية تحت الدول الأطراف في معاهدة الحظر في تحديد رأيها حول مسألة شرعية العمليات العسكرية المشتركة مع الدول غير الأطراف التي تستخدم الألغام و كذلك تخزين و مرور الألغام المضادة للأفراد الأجنبية.

بالرغم من أن كثيراً ما تناقش مسألة الاستخدام المحتمل للولايات المتحدة الأمريكية للألغام المضادة للأفراد في عمليات الناتو، إلا أن هذه و بأي حال ليست مشكلة مقتصرة على حلفاء الناتو. فمن خلال إجراء الاستطلاعات اللازمة لتقرير المرصد العالمي للألغام للعام 2001 أثبتت بعض الأسئلة المهمة بخصوص موقف طاجكستان، الدولة الطرف في المعاهدة، إزاء استخدام الألغام المضادة للأفراد من قبل القوات الروسية المتمركزة في طاجكستان على امتداد الحدود الطاجيكية مع أفغانستان. إضافة إلى ذلك يظهر أن عدد من الدول الأطراف في أفريقيا أشركت نفسها في عمليات عسكرية مع (أو بهدف دعم) القوات المسلحة التي يحتمل استخدامها للألغام المضادة للأفراد. هذا قد يتضمن ناميبيا (مع أنغولا ضد يونيتا)، كذلك أوغندا، رواندا و زيمبابوي مع قوات مختلفة في جمهورية كونغو الديمقراطية.

على كل دول الأطراف هذه أن توضح طبيعة دعمها للقوات المسلحة الأخرى التي يحتمل استخدامها للألغام المضادة للأفراد، كما يجب أن توضح رأيها إزاء مسألة شرعية عملياتها العسكرية مع هذه القوات في إطار معاهدة حظر الألغام. وكأطراف في المعاهدة يجب أن تصرح وبشكل قطعي بأنها لن تشارك في عمليات عسكرية مشتركة مع أي قوات تستخدم الألغام المضادة للأفراد.

و كما ورد في تقرير المرصد العالمي للألغام للعام 2000، العديد من أعضاء الناتو قدموا تصريحات قوية تفيد رفضهم لاستخدام الألغام المضادة للأفراد في عمليات الناتو بما فيهم فرنسا و هولندا. و عدد آخر من الدول مثل: أستراليا، كندا، نيوزيلاند و المملكة المتحدة، أقرروا تدابير تشريعية أو صرحوا رسمياً بخصوص مسألة الأشتراك المحتمل لقواتهم المسلحة في عمليات عسكرية مشتركة مع دول غير موقعة على معاهدة الحظر و التي يحتمل استخدامها للألغام المضادة للأفراد. في كل من هذه الحالات صرحت المصادر الحكومية الرسمية بأن المقصود من ذلك تقديم حمايات قانونية للعسكريين المشتركين في عمليات موحدة/مشتركة مع دول غير موقعة على المعاهدة و التي يمكن أن تستخدم الألغام المضادة للأفراد.

العديد من الحكومات قدمت معلومات جديدة أو مستحدثة بخصوص العمليات المشتركة في إجتماعات اللجنة الدائمة أو خلال مرحلة البحث/تقرير المرصد العالمي للألغام للعام 2001:

- صرحت وزارة خارجية بلجيكا في يونيو/حزيران 2000 و مرة أخرى في مارس/آذار 2001 أن "أي وحدة بلجيكية مرتبطة بعمليات مشتركة خارج الحدود الوطنية لا تستطيع استخدام الألغام المضادة للأفراد، تحت أي ظرف كان، و مهما كان إطار و صبغة الإخضاع التي يجري تحتها الإلتزام.⁶
- في مايو/أيار 2001 قدمت كندا تصريحاً واضحاً بخصوص هذا الموضوع: "بالنسبة لكندا، هذا الموضوع وثيق الصلة بمسألة تحديد القضايا المتعلقة بالتعامل المتبادل كعضو في حلف الشمال الأطلسي. و بأخذ هذه المسألة بعين الاعتبار فإنه في العام 1998 و حتى قبل أن تدخل المعاهدة حيز النفاذ، أبلغ رئيس أركان الدفاع التالي لكل القوات الكندية:

المشاركة في العمليات الموحدة: كندا يمكن أن تشارك في عمليات موحدة مع دول غير أطراف في المعاهدة، و مع ذلك فإن الفريق الكندي لا يجوز له استخدام الألغام المضادة للأفراد كما لا يجوز على القوات الكندية أن تطلب - حتى و لو بشكل غير مباشر - من الغير استخدام الألغام.

قواعد الإلتزام: حين الإشتراك في عمليات موحدة مع القوات الأجنبية، كندا لن توافق على قواعد الإلتزام التي تجيز للقوات الموحدة استخدام الألغام المضادة للأفراد. و مع ذلك فإن هذا لا يحول دون استخدام الدول غير الأطراف في المعاهدة للألغام المضادة للأفراد لأغراضها الوطنية الخاصة.

خطط العمليات: حين الإلتزام في عمليات موحدة مع القوات الأجنبية، كندا لن توافق على خطط العمليات التي تجيز للقوات الموحدة استخدام الألغام المضادة للأفراد. و في الوقت الذي يمكن للكنديين الإشتراك في وضع خطط العمليات كعضو من الكادر الدولي، إلا أنه لا يجوز لهم الأشتراك في تخطيط استخدام الألغام المضادة للأفراد. و هذا لن يحول دون وضع الخطط من قبل الدولة غير الموقعة على المعاهدة لاستخدام الألغام المضادة للأفراد من قبل قواتها الخاصة.

القيادة و الرقابة: لن يسمح استخدام الألغام المضادة للأفراد من قبل القوات الموحدة فيما إذا كانت كندا قائد للقوات الموحدة. و بطريقة مماثلة إن كانت قيادة القوات الكندية تتم من قبل جنسيات أخرى، فإنه لن يسمح لها (أي للقوات) المشاركة في استخدام أو التخطيط لاستخدام الألغام المضادة للأفراد. و إن إلتزم أي فرد من القوات الكندية بهذا النوع من النشاط فإنه سيكون عرضة للمحاسبة الجنائية وفق القانون الكندي.⁷
- صرحت وزارة خارجية جمهورية التشيك بأن "مجرد المشاركة في التخطيط و تنفيذ العمليات، في التدريبات أو أي نشاطات عسكرية أخرى" حيث تستخدم الدول غير الموقعة على المعاهدة الألغام المضادة للأفراد يجب ألا يعرض أفراد القوات التشيكية للمسائلة القانونية.⁸

⁶ لقاء مع وزير الخارجية - بروكسل 15 يونيو/حزيران 2000؛ إجابة بلجيكا لأستبيان المرصد العالمي للألغام، مارس/آذار 2001، ص 5.

⁷ الوفد الكندي، "التعليق على المادة 1" للجنة الدائمة للأوضاع العامة و تطبيق المعاهدة، جنيف، 11 مايو/أيار 2001. قدم التعليق شفاهية، لكن النص المكتوب قدم لاحقاً للمرصد العالمي للألغام.

⁸ رسالة من باول سيبيلاك - وزارة الخارجية/براغ، 15 فبراير/شباط 2001. أنظر أيضاً تقرير المرصد العالمي للألغام للعام 2000، ص 625.

- صرحت وزارة دفاع الدانمارك "أنه حين الاشتراك في العمليات العسكرية الموحدة، الدانمارك لا تشترك نفسها في العمليات المتعلقة بزراعة الألغام المضادة للأفراد".⁹
- وزير الدفاع الفرنسي قد سبق و صرح في العام 1998 بأن فرنسا "ستتفد و بدون أي تحفظ معاهدة أوتاوا. فرنسا ستمنع وحداتها العسكرية من الاستخدام المفترض أو الفعلي للألغام المضادة للأفراد في أي عملية عسكرية مهما كانت. علاوة على ذلك فإن فرنسا لن توافق على قواعد الإلتزام في أي عملية عسكرية تدعو إلى استخدام الألغام المضادة للأفراد"¹⁰. في أكتوبر/تشرين الأول 1999، أشار وزير الخارجية إلى التوجيهات التي تمنع الوحدات العسكرية الفرنسية: استخدام الألغام المضادة للأفراد، الاشتراك في تخطيط عمليات توظف الألغام المضادة للأفراد، أو أن تعطي موافقتها لأي وثيقة تذكر إحتماية هذا الاستخدام¹¹.
- وزير خارجية هنغاريا صرح أن "الجنود الهنغاريين غير مسموح لهم استخدام الألغام المضادة للأفراد في الخارج خلال ممارسات جيوش الناتو، و الجيوش الأجنبية غير مسموح لهم استخدام الألغام المضادة للأفراد في هنغاريا أيضاً خلال ممارسات جيوش الناتو"¹².
- صرح ممثلين عن إيطاليا بأن القوات الإيطالية لا يمكن أن تشترك في فعاليات غير متوافقة مع معاهدة حظر الألغام، و بأن العبور (الترانزيت) مسموح فقط بغرض التدمير.¹³
- كرر ممثل عن هولندا في مايو/أيار 2001 أن القوات الهولندية "لن تساعد في زرع أو نقل أو بأي طريقة أخرى، و لن تطلب من القائد الأجنبي أن يقوم بذلك" في العمليات العسكرية الموحدة و "فيما لو تطلب منها – أي القوات المسلحة – القيام بذلك من قبل قائد أجنبي فإنها لن تفعل ذلك." و قد أضاف الممثل بأنه قد سبق و أعلن عن هذه المسألة في الإجابة البرلمانية.¹⁴
- وزارة الدفاع النرويجية صرحت بأن القوات النرويجية يمكن لها أن تشارك في العمليات العسكرية الموحدة مع الدول غير الأطراف في معاهدة حظر الألغام، و في هذه الحالات يمكن لها أن تستفيد من الحماية التي توفرها لها الألغام التي سبق و زرعت في المنطقة، و لكن لا يمكن لها أن تعزز أو تجدد زراعة الألغام في هذه المناطق.¹⁵
- بناءً على ما ورد من بعض الجهات الرسمية البرتغالية "يمكن أن تشارك في عمليات مشتركة مع قوات مسلحة تستخدم الألغام المضادة للأفراد، و لكنها لن تكسب أي فائدة من جراء هذا الاستعمال. و ضمان مسألة عدم استغلال البرتغال، في حالة كهذه، سيكون مكفولاً على مستوى العمليات. المشاركة في أي عمليات عسكرية تأتي تحت إطار السيادة الوطنية"¹⁶. كما أضافت وزارة الدفاع "بالتالي فإنه يعود للبرتغال وحدها أن تقرر هذه المشاركة، الطريقة التي ستجري بها و مدى نطاقها، بغض النظر عما إذا كانت هذ العمليات تجري مع دول تستخدم الألغام أم لا"¹⁷. و أخيراً أعلنت وزارة الخارجية "بما أن البرتغال من دول الأطراف في معاهدة أوتاوا، فإن الوحدات العسكرية البرتغالية لن تستخدم الألغام المضادة للأفراد في العمليات الموحدة"¹⁸.
- السويد تنتظر نتيجة المحادثات التي جرت حول العمليات المشتركة في اللجنة الدائمة حول الأوضاع العامة و تنفيذ المعاهدة. السويد ليست عضواً في حلف الشمال الأطلسي (الناتو)، و لكن حالياً تشارك في عمليات مشتركة لحفظ السلام مع دول غير أطراف في معاهدة حظر الألغام مثل الولايات المتحدة الأمريكية.

9 رسالة من وزارة الدفاع، 15 يناير/كانون الثاني 2001 و التي تعيد

“Ved deltagelse i fælles militære operationer involverer Danmark sig ikke i aktiviteter, der relaterer sig til udlægning af personelmimer.”

و أيضاً رسالة من ك. أ. إلياسين - وزارة الخارجية، 22 يناير/كانون الثاني 2001.

¹⁰ مقتطفات من حديث وزير الدفاع، المناقشة البرلمانية، الجريدة الرسمية للجمهورية الفرنسية، التقرير غير المختصر لانعقاد جلسة البرلمان ليوم الخميس، 25 يونيو/حزيران 1998، ص 5402-5403.

¹¹ رسالة إلى الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية من هيبير فيدرين، وزير الخارجية، 15 أكتوبر/تشرين الأول 1999.

¹² رسالة من زلوتان بيكتشيبة - وزارة الخارجية، بودابست، 12 مارس/آذار 2001، و رسالة خطية شخصياً من لاسلو ديك - وزارة الخارجية، بودابست، 29 مارس/آذار 2001.

¹³ ملاحظات شفوية للجنة الدائمة حول الأوضاع العامة و تطبيق المعاهدة، جنيف 11 مايو/أيار 2001.

¹⁴ ملاحظات شفوية للجنة الدائمة حول الأوضاع العامة و تطبيق المعاهدة، جنيف 11 مايو/أيار 2001.

¹⁵ رسالة من وزارة الدفاع - 9 أبريل/نيسان 2001. ترجمة المرصد العالمي للألغام من اللغة النرويجية: "تستطيع القوات النرويجية - حين تستلم المواقع من الأجانب في الجبهات الأمامية، أن تستفيد من الحماية التي تعطيها الألغام المضادة للأفراد السابقة للزرع، و لكن ليس لها أن تعزز أو تجدد هذه الحماية أن كانت المسألة تدور حول فترة زمنية قصيرة/محدودة".

¹⁶ رسالة من وزارة الدفاع - 4 يناير/كانون الثاني 2001؛ رسالة من وزارة الخارجية - 9 يناير/كانون الثاني 2001.

¹⁷ رسالة من وزارة الدفاع - 4 يناير/كانون الثاني 2001.

¹⁸ رسالة من وزارة الخارجية - 9 يناير/كانون الثاني 2001.

- في مايو/أيار 2000 صرحت وزارة دفاع المملكة المتحدة في إجابة برلمانية خطية "القوات المسلحة البريطانية كانت مشتركة في 15 عملية عسكرية موحدة استخدمت فيها ألغاماً مضادة للأفراد خلال السنوات الثلاث الماضية، في المقام الأول عمليات البلقان. و مع ذلك فإن القوات المسلحة البريطانية غير مسؤولة عن هذا الاستخدام و لا في أي من الحالات."¹⁹ تم توضيح هذه المسألة بعد ذلك فيما يتعلق بالألغام "في ذلك الوقت لم تزرع من قبل حلفائنا في العمليات أو من قبل القوات المسلحة البريطانية و لكن [الألغام التي] كانت من مخلفات الحرب، أو العمليات السابقة في منطقة العمليات. فالـ 15 عملية بعد ذاتها لم تعمل على زرع الألغام المضادة للأفراد، و لكن وجود الألغام في المناطق التي نفذت فيها العمليات كان له عاملاً في هذه العمليات"²⁰.

الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية ما زالت تؤمن أن مسألة تحديد شرعية مشاركة الدول الأطراف في عمليات موحدة مع القوات المسلحة التي تستخدم الألغام المضادة للأفراد يعد سؤالاً مفتوحاً، و بأن المشاركة في هذا النوع من العمليات متناقض و روح المعاهدة. كما نادى الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية الدول الأطراف بأن تلج على الدولة غير الموقعة على المعاهدة بالألا تستخدم الألغام المضادة للأفراد في العمليات الموحدة، و أن ترفض المشاركة في عمليات موحدة تستخدم فيها الألغام المضادة للأفراد.

تخزين و عبور (ترانزيت) الألغام الأجنبية المضادة للأفراد

الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية تؤمن بأن الدولة الطرف التي تسمح لأي حكومة أو كيان تخزين الألغام المضادة للأفراد على أراضيها تنتهك روح المعاهدة، كما أنها ستتتهك حافية المعاهدة إذا كان هذا التخزين يتم تحت سيادة الشرعية أو سيطرة الدولة الطرف.

الولايات المتحدة تخزن ألغامها المضادة للأفراد على أراضي 12 دولة: النرويج(123.000)، اليابان(115.000)، ألمانيا(112.000)، المملكة العربية السعودية(50.000)، قطر(11.000)، المملكة المتحدة في دبيغو جارسيا(10.000) الكويت(8.900)، عمان(6.200)، البحرين(3.200)، اليونان(1.100)، تركيا(1.100) و كوريا الجنوبية. الولايات المتحدة تخزن حوالي 50.000 لغماً ذاتية التدمير في كوريا الجنوبية، كما أنها محتقظة بحوالي 1.2 مليون لغم غير ذاتي التدمير من أجل استخدامها في المستقبل في حال عودة الحرب في كوريا، و لكنه غير واضح فيما لو كانت الألغام غير ذاتية التدمير مخزونة في كوريا أم في مكان آخر.

تملك الولايات المتحدة الأمريكية ألغاماً مضادة للأفراد مخزنة في خمس دول على الأقل من دول الأطراف في معاهدة الحظر: ألمانيا، اليابان، النرويج، قطر و المملكة المتحدة في دبيغو غارسيا و كذلك في دولة موقعة على المعاهدة و هي اليونان. و قد أزيحت المخازن الأمريكية للألغام المضادة للأفراد من إيطاليا و أسبانيا. ألمانيا، اليابان و المملكة المتحدة لا تعتبر أن المخزون الأمريكي للألغام يقع تحت سيادتها الشرعية أو سيطرتها، و بالتالي لا تخضع لشروط معاهدة حظر الألغام أو إجراءات التنفيذ الوطنية لديها. اشترطت النرويج من خلال إتفاقية ثنائية مع الولايات المتحدة الأمريكية أنه يجب على الأخيرة إزالة الألغام بحلول مارس/آذار 2003، و هو الموعد النهائي للنرويج لتدفع لنص المادة 4 من معاهدة حظر الألغام و التي تتعلق بتدمير كل مخزون الألغام الواقع تحت سيادتها الشرعية أو تحت سيطرتها. بينما قطر ما زال عليها أن تعلق على هذه القضية.

التطورات التي جرت خلال فترة هذا التقرير، تؤكد لنا أن هذه القضية تمتد إلى أبعد من مسألة الألغام الأمريكية المضادة للأفراد. فالقوات الروسية المتمركزة في طاجكستان - من دول الأطراف - يرحج تخزينها للألغام المضادة للأفراد هناك، و التي نجم عنها الاستخدام الأخير للألغام من قبل القوات الروسية على الحدود الطجكية-الأفغانية. كما إنه غير معروف ما إذا كانت القوات الروسية لحفظ السلام تمتلك ألغاماً مضادة للأفراد في بريديستروفية جمهورية مولدوفا - منطقة إنفصالية عن مولدوفا (من دول الأطراف).

و في مسائل مماثلة، فإن الولايات المتحدة تباحثت مع عدد من الدول الأطراف بخصوص إمكانية السماح للولايات المتحدة الأمريكية في تمرير ألغامها عبر أراضي هذه الدول. هذا و قد إنبتق نقاش آخر حول ما إذا كان الحظر الذي ورد في المعاهدة بخصوص "النقل" للألغام المضادة للأفراد ينطبق أيضاً على "العبور (الترانزيت)" و وجدت بعض الدول الأطراف التي أكدت بأنه لا ينطبق.

¹⁹ هانسارد، 17 مايو/أيار 2000، كول 161.

²⁰ رسالة مؤرخة بـ 18 أكتوبر/تشرين الأول 2000 من جون سبيلار MP، وزير الدولة للقوات المسلحة، إلى د. جيني تونغ MP.

هذا سيعني بأن الطيران، السفن، أو المركبات التابعة للولايات المتحدة الأمريكية (أو لأي دولة أخرى) والتي تحمل ألغاماً مضادة للأفراد يمكن لها أن تعبر خلال (و من المحتمل تنطلق من، تنزود بالوقود، تعيد التخزين) في دولة من دول الأطراف في طريقها إلى النزاع الذي ستستخدم فيها هذه الألغام. الحملة الدولية لحظر الألغام تؤمن أنه: إن كانت الدول الأطراف تسمح بكامل رغبتها عبور (ترانزيت) الألغام المضادة للأفراد المخصصة للاستخدام في القتال، فإن حكومتها بكل تأكيد تنتهك روح معاهدة حظر الألغام، بالتالي تخترق المادة الأولى حول حظر مساعدة أي فعل ممنوع من قبل المعاهدة، و من المحتمل منتهكة المادة الأولى حول حظر النقل. اللجنة الدولية للصليب الأحمر أيضاً عبرت في رأيها أن المعاهدة تحظر أيضاً عبور (ترانزيت) الألغام. الأبحاث التي صدرت في الطبقات السابقة للمرصد العالمي للألغام بينت أن الدول الأطراف: فرنسا، الدانمارك، سلوفاكيا، جنوب أفريقيا و أسبانيا أظهرت أن العبور (الترانزيت) محظور. كندا، النرويج، ألمانيا و اليابان أظهرت أن العبور مسموح.

التصريحات التي قدمت من قبل الحكومات خلال فترة هذا التقرير زادت من عدد الدول الأطراف التي تحظر عبور (ترانزيت) الألغام المضادة للأفراد و قد أضيفت إلى القائمة مع أستراليا، كرواتيا، جمهورية التشيك، غينيا، إيطاليا، نيوزيلاند، البرتغال و سويسرا. ناميبيا أفادت أن الجيش الأنغولي "يمنع عليه تمرير الأسلحة مثل الألغام عبر ناميبيا".²¹

الألغام من صنف كليومور

"لغم كليومور" اصطلاح عام أطلق على الذخائر الشظوية القابلة للتوجيه المستديرة أو المستطيلة الشكل، و التي يمكن أن تتفعل إما عن طريق التحكم عن بعد أو عن طريق التفعل بواسطة الضحية. في معظم الأحيان تعتلي هذه الألغام مستوى الأرض و قد صممت بطريقة جعل مفعولها مماثل للألغام المضادة للأفراد. و مع ذلك فإن أكثر الأنواع إنتشاراً من هذه الألغام يمكن أن تستخدم لتدمير المركبات الخفيفة. هذا وعندما يتم التحكم بهذه الألغام عن بعد، فإن تعريف الألغام المضادة للأفراد الموجود في معاهدة حظر الألغام لا ينطبق عليها. و مع ذلك فإن استخدام ألغام كليومور يكون محظوراً فيما لو كان جهاز تشغيلها يعمل عن طريق سقطة سلكية. الدول الأطراف لم تتبن معايير مشتركة بخصوص التقرير عن مخزون ألغام كليومور و بخصوص التدابير التي إتخذتها من أجل ضمان أن هذه الألغام لم تهبأ للعمل عن طريق الضحية.

وجدت ألغام كليومور في/أو أزيلت خلال عمليات إزالة الألغام في على الأقل 33 دولة أو أقليم موبوء بالألغام: أفغانستان، أنغولا، أذربيجان، البوسنة و الهرسك، بوتسوانا، كمبوديا، تشاد، الشيشان، تشيلي، كولومبيا، كوستاريكا، كرواتيا، إكوادور، السلفادور، إريتريا، إثيوبيا، جورجيا، غوتيمالا، العراق، كوسوفو، لبنان، ملاوي، موزمبيق، ناميبيا، نيكاراغوا، شمال العراق (كرديستان العراق)، رواندا، تايلاند، فييتنام، الصحراء الغربية، يوغسلافيا، زامبيا و زيمبابوي.²²

من المعروف أن 14 دولة من دول الأطراف قررت إستبقاء مخزونها العملي من ألغام كليومور. هذه الدول تتضمن: أستراليا، النمسا، كندا، كولومبيا، كرواتيا، الدانمارك، هنغاريا، هولندا، نيوزيلاند، النرويج، سلوفاكيا، السويد، سويسرا، و المملكة المتحدة. تراجعت كل من هوندوراس و تايلاند عن مواقفها السابقة بشأن تدمير ألغام كليومور و من الواضح أنها قررت الاحتفاظ بها.

ممثلي العديد من دول الأطراف هذه أكدوا في تصريحاتهم للمرصد العالمي للألغام بأنه تم إتخاذ التدابير اللازمة لضمان أن ألغام كليومور الموجودة لديهم لا يمكن أن تستخدم فيما لو كانت تتفعل عن طريق الضحية أو بأنها (أي الدول) قامت بتدمير تلك التجهيزات التي تتفعل عن طريق سقاطات سلكية أو صمامات ميكانيكية. هذا تتضمن: النمسا، كندا، الدانمارك، النرويج، سويسرا، و المملكة المتحدة. النرويج قدمت عرضاً تفصيلياً خلال إجتماع اللجنة الدائمة حول تدمير المخزون في ديسمبر/كانون الأول 2000 للخطوات التي أتبعتها كي تضمن أنه تم تعديل ألغام كليومور بشكل دائم لتعمل فقط عن طريق التحكم عن بعد. هذا و لم تقدم أي دولة معلومات عن أي تدابير تعديلية في تقرير الشفافية السنوي المفروض بنص المادة 7 من معاهدة حظر الألغام.

²¹ "الجيش لا يخرق معاهدة حظر الألغام" - IRIN 9 يناير/كانون الثاني 2001، منوها إلى حديث فرانس نغيتيلا الناطق الرسمي لـ MOD.
²² تقرير المرصد العالمي للألغام للعام 2001، تقرير المرصد العالمي للألغام للعام 2000، و تقرير المرصد العالمي للألغام للعام 1999. المصادر الأصلية وردت في المداخل الخاصة بكل دولة. كل المداخل تم مراجعتها مع مصادر مثل جين للألغام و إزالة الألغام، 2000-2001 ص 658 - 665 ، وقائع عن الألغام، نسخة 1.2 - أفراس ليزرية تم توزيعها بالإشتراك بين إدارة الدولة للولايات المتحدة و إدارة الدفاع، و كل خدمات الأمم المتحدة لفضايا الألغام، تقارير بعثة تقييم آثار الألغام التي أجريت بين 1998-2000.

تسع دول أشارت أنه في نيتها تدمير مخزونها من ألغام كليمور، غير تلك التي قررت الاحتفاظ بها حسب نص المادة (3) لأغراض التدريب أو الأبحاث، أو عدم رغبتها في الاحتفاظ بالألغام كليمور: بوليفيا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كمبوديا، كرواتيا، الأكوادور، الأردن، نيكاراغوا وبيرو. الفلبين دمرت كل ألغامها من صنف كليمور، ولكن الآن يبدو أنها تستردها.

لم ترد أي مؤشرات حول تعليق الدول الأطراف التالية - التي يعرف عنها بأنها في مرحلة من المراحل أنتجت أو صدرت أو خزنت ألغام الكليمور - إزاء هذه القضية: السلفادور، فرنسا، ألمانيا، إيطاليا، ماليزيا، مولدوفا، موزمبيق، رومانيا، أفريقيا الجنوبية و زيمبابوي.

تقارير الشفافية (المادة 7)

حتى أغسطس/أب 2001، أسلمت الأمم المتحدة التقارير الأولى لتدابير الشفافية لـ 64 دولة من دول الأطراف. 37 دولة من دول الأطراف تأخرت في تسليم تقريرها الأول. دولة واحد من الدول الموقعة على المعاهدة - وهي الكامبيرون - قد سلمت تقريرها بالرغم من أنه ما زال عليها المصادقة رسمياً على المعاهدة. النسبة الإجمالية للدول الأطراف التي قدمت تقريرها الأول لتدابير الشفافية هي 63%.

في إجتماعات ديسمبر/كانون الأول 2000 و مايو/أيار 2001 للجنة الدائمة للأوضاع العامة و تنفيذ المعاهدة، أبرزت الحملة الدولية لحظر الألغام عدد من المسائل المهمة فيما يتعلق بتقارير المادة 7:

التقارير المتأخرة -- 37 دولة تأخرت في إيداع تقاريرها الأولى لتدابير الشفافية. بذلك تكون هذه الحكومات قد فشلت - إلى أبعد مدى - في الوفاء بالتزامها تجاه المعاهدة. فالمادة 7 من المعاهدة ليس خيارية؛ لأن 180 يوماً بعد دخول المعاهدة حيز النفاذ هي موعد قانوني نهائي وليس مجرد موعد محدد لإنجاز عملية ما. فالإلتزام بموعد التقرير يعد أيضاً مؤشراً على إلتزام الحكومة في إستئصال الألغام المضادة للأفراد. بالتالي فإنه مهم من الحكومات بأن تقي بواجباتها المنصوص عليها في المعاهدة، من أجل أن تزرع الثقة في عزمها وقدرتها على الوفاء بالتزاماتها الأخرى المهمة. و أخيراً تقرير المادة 7 يعد حاسماً لأن بإمكانه أن يقدم معلومات غنية التي ستفيد مختصي قضايا الألغام.

الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية كانت تفضل لو أن اللجنة الدائمة للأوضاع العامة و تنفيذ المعاهدة ألفت المزيد من الضوء على هذه المشكلة و بحثت سبل علاجها. كما يجب على الدول الأطراف و المنظمات غير الحكومية أن تبذل كل جهودها من أجل التحقق من أسباب تأخر الحكومات، و يجب أن تشجع (و بشدة) أن يتم التقرير في أسرع وقت ممكن، و الأهم من ذلك، يجب أن تقدم أي مساعدة ممكنة من أجل إتمام التقرير (يتوافق مع المادة 6 من المعاهدة). فالدول المحتاجة للمساعدة و تلك التي ترغب في تقديم هذ المساعدة يجب أن تحدد تماماً نوع المساعدة (تقنية، ترجمة، إلخ ..) اللازمة و المتوفرة، على التوالي.

حالياً تجري مبادرتين مهمتين بخصوص هذه المسألة. فلجيكيا تولت أمر قيادة تنسيق (مجموعة التواصل) للمادة 7 من أجل تشجيع و تسهيل التقرير، و المنظمة غير الحكومية VERTIC أحدثت - بالتعاون مع الحملة الدولية لحظر الألغام المضادة للألغام و اللجنة الدولية للصليب الأحمر - دليلاً لتقارير المادة 7 سيعرض في المؤتمر الثالث للدول الأطراف. الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية تحت الحكومات على تأييد هذه المبادرات بكل الطرق الممكنة.

ضرورة التقرير حول مسألة مساعدة ضحايا الألغام، استخدام الصيغة J - - مجموعة العمل التابعة للحملة الدولية لحظر الألغام أشارت إلى أن التقرير عن مساعدة ضحايا الألغام غائب بشكل واضح عن بنود إلتزامات المعاهدة. فمن أجل منح قضية مساعدة الضحايا الإهتمام المناسب، يجب على الدول الأطراف أن تقدم تقاريرها بهذا الخصوص، مستخدمة الصيغة الطوعية الجديدة J لتقارير المادة 7. و قد قامت 11 دولة من الدول الأطراف في استخدام الصيغة J في تقاريرها للمادة 7 التي كانت واجبة الأداء في 30 أبريل/نيسان 2001 و هي: أستراليا، النمسا، بلجيكا، كندا، اليابان، هولندا، نيكاراغوا، بيرو، السويد، تايلاند و زيمبابوي.

نقص التقارير حول المخزون الأجنبي للألغام - - على الدولة الطرف في المعاهدة تقديم تقارير حول الألغام "التي تملكها أو تحوزها، أو التي تقع تحت سيادتها الشرعية أو سيطرتها". الدول الأطراف يجب أن تقدم تقارير حول مخازن ألغام الولايات المتحدة الأمريكية من أجل أن تتسجم - على الأقل - مع روح المعاهدة إن لم يكن حرفيتها. و مع ذلك فإن ألمانيا، اليابان و المملكة المتحدة لم تذكر حتى وجود مخازن الألغام المضادة للأفراد التابعة للولايات المتحدة الأمريكية في تقارير المادة 7. النزويج أقرت بأن "هناك مخزوناً سابقاً للولايات المتحدة الأمريكية من الألغام على الأراضي النرويجية" و لكن "بما أن الإتفاقيات قد حسمت سابقاً، فإن المعلومات حول التخزين السابق للمواد العسكرية غير متوفرة للتقرير". قطر متأخرة في تقديم تقريرها الأول للشفافية حسب المادة 7 من المعاهدة.

نقص التقارير حول الألغام المضادة للمركبات مع أجهزة منع المناولة المحظورة -- بناء على التوضيحات التي وردت في المعاهدة، فإن الألغام المضادة للمركبات التي تعمل بتقنية الصمامات الحساسة (مثل السقاطات السلكية أو صمامات الأسلاك المعدنية) و الألغام المضادة للمركبات المعدة بأجهزة منع المناولة و التي تنفجر من جراء الفعل غير المقصود من الشخص - بعبارة أخرى الألغام المضادة للمركبات التي تعمل كالألغام المضادة للأفراد - محظورة من قبل المعاهدة. بالتالي يجب إدراج الألغام المضادة للمركبات المحظورة و المجهزة بصمامات حساسة جداً أو أجهزة منع المناولة الحساسة جداً في تقارير المادة (7) متضمنة معلومات عن الصنف و الكمية الموجودة في الحياة، المعدلة و المدمرة. و مع ذلك لم تقم أي من الحكومات التي أودعت تقارير المادة (7) بتقديم أي تفاصيل حول الألغام المضادة للمركبات المحظورة و التي أدركت من قبل المعاهدة، بالرغم من أن عدد من الحكومات دمرت أو عدلت هذا النوع من الألغام.

نقص التقارير حول ألغام كليومور - - طالما تعمل ألغام كليومور عن طريق التحكم عن بعد و ليس عن طريق التفجير بالضحية (تستخدم بسقاطة سلكية) فإنها مشروعة تحت معاهدة حظر الألغام. بالتالي دول الأطراف التي إحتفظت بالألغام كليومور يجب أن تستخدمها فقط عن طريق التحكم عن بعد. كما أن تقارير الشفافية مطلوبة أيضاً في ألغام كليومور. هذا و يجب على الدول الأطراف إتباع الخطوات التقنية و التعديلات اللازمة لضمان عمل الألغام عن طريق التحكم عن بعد و يجب أن تقدم تقارير عن هذه التدابير. و مع ذلك فإن القليل من الحكومات التي أودعت تقرير المادة 7 قدمت أي تفاصيل حول مخزون ألغام كليومور و لم تقم و لا دولة من دول الأطراف بتقديم تقارير حول الجهود أو التعديلات التي بذلت من أجل جعل هذه الألغام متلائمة مع معاهدة حظر الألغام.

الحاجة لتوسيع تقارير المادة 3 - - تقارير المادة 3 المتعلقة بالألغام التي تم الإحتفاظ بها لأغراض التدريب في إزالة الألغام و التطوير يجب ألا تحتوي فقط على أنواع و كميات و المؤسسات المخولة بهذا الإحتفاظ (كما وصف بدقة في المادة 7) بل يجب أيضاً أن تتسع لتشمل الأهداف الخاصة المتوقعة و فيما بعد الاستخدام الفعلي لأي ألغام أستبقيت.

تدابير التنفيذ الوطنية (المادة 9)

المادة 9 من معاهدة حظر الألغام ("تدابير التنفيذ الوطنية") تنص "يجب على كل دولة طرف أن تتخذ تدابير مناسبة؛ شرعية، إدارية أو غيرها، تتضمن على فرض جزاءات عقابية، للحيلولة دون و لمنع أي نشاط محظور" من قبل المعاهدة. و مع ذلك فقط 28 دولة من بين 118 دولة صادقت أو إنضمت إلى المعاهدة سنت تشريعاً وطنياً لتنفيذ المعاهدة.

10 دول من دول الأطراف سنت تشريعاً وطنياً لتنفيذ المعاهدة منذ دخولها حيز النفاذ، متضمنة ست دول خلال فترة هذا التقرير (منذ مايو/أيار 2000): بلغاريا، ماليزيا، مالي، موريتوس، ترينيداد و توباغو و زيمبابوي. هذه الدول إلتحقت بجمهورية التشيك، لوكسمبرغ و موناكو، التي سنت تشريعاً وطنياً للتنفيذ بعد دخول المعاهدة حيز النفاذ في الأول من مارس/آذار 1999.

دول الأطراف الـ 18 التالية أفادت بأنها سنت تشريعات وطنية قبيل مارس/آذار 1999 أو أن تشريعاتها أصبحت نافذة بذلك التاريخ: أستراليا، النمسا، بلجيكا، كندا، فرنسا، ألمانيا، غواتيمالا، هنغاريا، إيرلندا، إيطاليا، اليابان، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النرويج، إسبانيا، السويد، سويسرا، و المملكة المتحدة. بعض الدول تعتبر تشريعاتها الوطنية الموجودة على قدر من الكفاءة لتنفيذ المعاهدة. هذه القوانين غالباً ما تعني بالحيازة المدنية للمعدات العسكرية و المتفجرات. من بين هذه: أندورا، الدانمارك، إيرلندا، الأردن، ليسوتو، ليختنشتاين، ناميبيا، هولندا، بيرو و سلوفينيا.

سبع دول أخرى من دول الأطراف تشير إلى أن التشريع المستخدم للمصادقة كافٍ لأن المعاهدات الدولية تصبح ذاتية-التنفيذ في هذه الدول: المكسيك، البرتغال، رومانيا، السيشل، سلوفاكيا، سلوفينيا و اليمن. 24 دولة من دول الأطراف أفادت أنه حالياً يتم إتخاذ الخطوات اللازمة لسن التشريعات الوطنية أو تدابير أخرى. هذه المجموعة من دول الأطراف تتألف من: ألبانيا، بنغلادش، البوسنة و الهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بوركينا فاسو، كوستا ريكا، ساحل العاج، كرواتيا، كيريباتي، البحر المقدس، أيسلندا، ملاوي، موريتانيا، مولدوفا، هولندا، البرتغال، ساموا، السنغال، جنوب أفريقيا، سوازيلاند، توغو، تونس، أوغندا، و زامبيا.

في إجمالي 50 دولة من دول الأطراف، ما يعادل 43% من كل الدول الأطراف، لا يعرف المرصد العالمي للألغام عن الخطوات الجارية لسن تشريعاً داخلياً لتنفيذ معاهدة حظر الألغام. بعض الحكومات أشارت إلى أنها لا تعتقد بأن التشريع التنفيذي مطلوب، لأنه لم يسبق لها حيازة الألغام المضادة للأفراد و أراضيها ليست موبوءة بالألغام، بالتالي، لا ضرورة لاتخاذ تدابير خاصة لتنفيذ بنود المعاهدة.

مع ذلك فإن الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية مهتمة بشأن ضرورة إصدار كل الدول الأطراف تشريعاً يفرض جزاءات عقابية لأي إختراقات مستقبلية محتملة للمعاهدة، و ستهض بأعباء التنفيذ التام لكل جوانب المعاهدة.

اللجنة الدولية للصليب الأحمر بالتعاون مع الحملة الدولية لحظر الألغام و الحكومة البلجيكية، أنتجت "أدوات المعلومات لتطوير التشريعات الوطنية من أجل تنفيذ إتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد". هذه الوثيقة ستساعد كثيراً الدول الأطراف في عملية إتمام إلتزاماتها في المادة 9.

النشاطات الإنسانية لقضايا الألغام

تم إنشاء مركز النشاطات الإنسانية لقضايا الألغام (HMA) كإستجابة للقلق الذي يحيط بمسألة الآثار التي تتركها الألغام على الناس و المجتمعات. بالتالي يعمل مركز النشاطات الإنسانية لقضايا الألغام على التخفيف من هذه الآثار - كلاهما كتهديد للحياة و للأطراف و كعميق لعملية إعادة الإنشاء و التنمية اللاحقة للنزاع. تتكون نشاطات HMA من الإستطلاع و التقييم؛ وضع العلامات، وضع الخرائط و إزالة الألغام؛ التوعية بمخاطر الألغام؛ و التأهيل للأعتماد على النفس.²³ مختصي النشاطات الإنسانية لقضايا الألغام يفضلون عدم جعل مسألة عدد الألغام المزالة و مساحة الأراضي المطهرة المعيار الوحيد - أو الأهم - للتقدم، لأن هذه الأرقام قلما تعكس المشاعر الحقيقية للآثار التي تتركها الألغام على المجتمعات.

مركز النشاطات الإنسانية لقضايا الألغام لا يعني فقط بعملية إزالة الألغام بل أيضاً يوجه الاهتمام إلى المدنيين الساكنين جنباً إلى جنب مع الألغام. هذا و تؤكد برامج النشاطات الإنسانية لقضايا الألغام بأن تحديد الأولويات يجب أن يبنى على إحتياجات المدنيين، بهدف تحقيق المراد النهائي و هو التنمية البشرية. في العام 2000 كان هناك اهتمام متزايد للجانب التنموي لقضايا الألغام من خلال دراسات الأمم المتحدة و المنظمات غير الحكومية؛ كما كانت هناك المزيد من عمليات تقييم الإحتياجات للمناطق الملوثة، و المزيد من التقييمات لعمليات إزالة الألغام. كانت النتيجة التقدم في الآليات الضرورية لتحديد الإحتياجات الإنسانية الأساسية و جعل عمليات قضايا الألغام أكثر فاعلية.

من عوامل التقدم المهمة؛ مخرجات المسح الوطني الشامل الأول لآثار الألغام الذي تم في اليمن في يوليو/تموز 2000؛ الحكومة اليمنية بدأت في إستلام التمويل من مختلف الدول من أجل مساعدة وضع خطة وطنية لقضايا الألغام.

معلومات هذا القسم قائمة على البيانات التي جمعها باحثو المرصد العالمي للألغام من أجل تقرير المرصد العالمي للألغام للعام 2001؛ و على مختلف وثائق و تقارير الأمم المتحدة؛ على معلومات من الوكالات العاملة مع قضايا الألغام؛ من التقارير الإعلامية؛ و من نتائج تقرير المرصد العالمي للألغام للعامين 1999 و 2000.

مشكلة الألغام الأرضية

المرصد العالمي للألغام وجد بأن هناك 90 دولة في العالم موبوءة بالألغام و القذائف غير المنفجرة UXO. السنة الماضية، بلغاريا إنتهت من إزالة ألغامها الأرضية و بالتالي أزيلت من قائمة الدول الملوثة؛ سلوفينيا أعلنت نفسها منطقة خالية من الألغام و أيضاً أزيلت من قائمة الدول الملوثة.

العمليات الجديدة لزراع الألغام في جمهورية يوغسلافيا السابقة مقدونيا و أوزبكستان أدى إلى تصنيفها من الدول الملوثة. و أيضاً، عملية المسح الجديدة التي نفذت في السلفادور - التي سبق و أعلنت نفسها منطقة خالية من الألغام - كشفت عن 53 موقعاً موبوءاً بالألغام و القذائف غير المنفجرة UXO في تلك البلد.²⁴

²³ بشكل أعم، فإن القواعد الخمس للنشاطات الإنسانية لقضايا الألغام تكمن في الأستطلاع/وضع العلامات/إزالة الألغام؛ التوعية بمخاطر الألغام، مساعدة ضحايا الألغام؛ تدمير مخزون الألغام؛ و تأييد حظر الألغام.

²⁴ بولندا التي كانت تعاني مشكلة خطيرة من الألغام و القذائف غير المنفجرة التي تخلفت من الحرب العالمية الثانية، أسقطت سهواً عن قائمة السنة الماضية للدول الموبوءة.

مشكلة الألغام الأرضية/القدائف غير المنفجرة في العالم اليوم

أفريقيا	الأمريكتان	آسيا-الباسيفيكية	أوروبا/آسيا الوسطى	الشرق الأوسط/ شمال أفريقيا
أنغولا	تشيلي	أفغانستان	ألبانيا	الجزائر
بوروندي	كالومبيا	بنغلادش	أرمينيا	مصر
تشاد	كوستاريكا	بورما	أذربيجان	إيران
كونغو برازافيل	كوبا	كمبوديا	روسيا البيضاء	العراق
كونغو الديموقراطية	أكوادور	الصين	البوسنة و الهرسك	اسرائيل
جيبوتي	السلفادور	الهند	كرواتيا	الأردن
إريتريا	غواتيمالا	كوريا الشمالية	قبرص	الكويت
إثيوبيا	هوندوراس	كوريا الجنوبية	جمهورية التشيك	لبنان
غينيا بيساو	نيكاراغوا	لاوس	الدانمارك	ليبيا
كينيا	البيرو	منغوليا	إستونيا	المغرب
ليبيريا	فولكلاند مالفيناس	النيبال	جورجيا	عمان
ملوي		باكستان	اليونان	سوريا
موريتانيا		الفلبين	كرغستان	تونس
موزمبيق		سريلانكا	لاتفيا	اليمن
ناميبيا		تايلاند	ليتوانيا	المرتفعات الجبلية
النيجر		فييتنام	ج.ي. السابقة مقدونيا	شمال العراق
رواندا		تايوان	مولدوفا	فلسطين
السنغال			بولندا	صحراء الغربية
سيراليون			روسيا	
صوماليا			طاجكستان	
السودان			تركيا	
سوازيلاند			أوكرانيا	
تنزانيا			أزبكستان	
أوغندا			يوغسلافيا	
زامبيا			ابخازيا	
زمبابوي			الشيشان	
الأرض الصومالية			كوسوفو	
			ناغورنو كاراباخ	

إضافة إلى هذه الدول، المرصد العالمي للألغام أيضاً يشرف و يقدم تقارير عن أحد عشر إقليمياً لكونه موبوءاً بالألغام: أبخازيا، الشيشان، فولكلاند/مالفيناس، المرتفعات الجبلية، شمال العراق (كرديستان العراق)، كوسوفو، ناغورنو كاراباخ، فلسطين، الأرض الصومالية، تايوان و صحراء الغربية.

استطلاع آثار الألغام و تقييم الاحتياجات

من بلد إلى آخر تختلف و بشكل كبير مستويات التلوث و كيفية تأثير الألغام على التنمية. فالتسليم بأن مختلف البلدان متأثرة بطرق و درجات مختلفة يساعد على إرشاد التجاوب المناسب ضمن شروط النشاطات الإنسانية لقضايا الألغام. و من أجل تحديد مدى الحاجة لعمليات النشاطات الإنسانية لقضايا الألغام، لا بد من تحديد الدرجة التي تشكل فيها الألغام مشكلة في كل دولة موبوءة بها.

أحدى وسائل قياس الحاجة للنشاطات الإنسانية لقضايا الألغام تتم من خلال استطلاع آثار الألغام و هو منهج يتبع لتقييم حجم مشكلة الألغام في بلد ما، و الذي تم تطويره من قبل مجموعة عمل الاستطلاع. هذا و من خلال الجمع التصنيفي للمعلومات لتقدير الآثار الاجتماعية و الاقتصادية التي تتركها الألغام على المجتمعات، سيفقد الاستطلاع إلى تحديد أولويات المجتمعات و سيساعد على الإعلام عن موقع مصادر قضايا الألغام. إضافة إلى ذلك، فإن خدمة الأمم المتحدة لآثار الألغام (UNMAS) تنفذ بعثات تقييمية في مختلف البلدان من أجل تحديد مجال و تأثير الألغام الأرضية، و توصية الإستجابات المناسبة.

30 دولة و كذلك أبخازيا و كوسوفو، خضعت لعمليات تقييم و/أو استطلاع لآثار الألغام الأرضية منذ العام 1997. عمليات تقييم الإحتياجات هذه احتوت على بعثات لخدمة الأمم المتحدة لآثار الألغام UNMAS و غيرها من وكالات و إدارات الأمم المتحدة المعنية، أما الاستطلاعات فقد نفذت من قبل المنظمات غير الحكومية و الوكالات المحلية، و إستطلاعات آثار الألغام نفذت من قبل مركز نشاط الاستطلاعات SAC. الاستطلاعات الوطنية الشاملة لآثار الألغام بدأت في اليمن (تقرير المرصد العالمي للألغام للعام 2000) و في تايلاند و تشاد و موزمبيق. في اليمن - من أجل تنفيذ الاستطلاع - قام مركز نشاط الاستطلاعات SAC بالتعاقد مع مكتب التخطيط للتطهير من الألغام (MCPA أفغانستان). في تايلاند مركز نشاط الاستطلاعات أيضاً قام بالتعاقد مع المنظمة النرويجية للمساعدة الشعبية (NPA) من أجل تنفيذ الاستطلاع بالتعاون مع مركز آثار الألغام النرويجي (TMAC). في تشاد - من أجل تنفيذ الاستطلاع - تعاقد مركز نشاط الاستطلاعات مع منظمة المعاقين الدولية (HI). في موزمبيق، الحكومة الكندية مولت بشكل مباشر الفيلق الكندي الدولي لإزالة الألغام من أجل تنفيذ الاستطلاع. في كوسوفو، مركز نشاط الاستطلاعات قاد عملية الاستطلاع المقيد عن آثار الألغام. في أفغانستان، مركز نشاط الاستطلاعات، مكتب التخطيط للتطهير من الألغام MCPA، و برنامج نشاط الألغام لأفغانستان، برنامج إدارة نشاط الألغام لجامعة كارنيل و مركز جنيف الدولي للإزالة الإنسانية للألغام بدأوا العمل لاستطلاع آثار الألغام. في نيكاراغوا منظمة الدول الأمريكية OAS قد باشرت في تعريف نظام إدارة المعلومات لقضايا الألغام (IMSMA) من أجل جمع المعلومات حول المناطق الموبوءة بالألغام، و مركز نشاط الاستطلاعات في مرحلة تنفيذ عملية تحليل لآثار الألغام، بالتعاون مع منظمة الدول الأمريكية. مركز نشاط الاستطلاعات و محاربي فييتنام القدامى للمؤسسة الأمريكية تجريان عملية استطلاع لآثار الألغام في فييتنام. الاستطلاع الأول الوطني الشامل يتم تنفيذه في كمبوديا في مشروع مشترك لمركز كمبوديا لقضايا الألغام و الوكالة الكندية لمساعدة الحكومات.

في دول مثل أذربايجان، البوسنة و الهرسك، لبنان و الصومال، تم أرسلت بعثة استطلاعية متقدمة و هناك خطط في هذه البلدان لمتابعة برامج استطلاع آثار الألغام في المستقبل القريب. المجموعة الاستشارية لآثار الألغام (MAG) قادت بعثة تقييمية في أوغندا. أما في صحراء الغربية فهناك خطة لإجراء عملية الاستطلاع للمستوى الأول و التي ستنفذ بالتعاون بين المنظمة النرويجية للمساعدة الشعبية و ميدكو الدولية. أيضاً في إثيوبيا و إريتريا هناك محادثات حول تنفيذ عمليات استطلاع لآثار الألغام. إضافة إلى ذلك، منظمة المعاقين الدولية و مركز نشاط الاستطلاعات يبحثوا عن أماكن التدخل في السنغال و غينيا بيساو.

خدمة الأمم المتحدة لقضايا الألغام - بين الأشياء الأخرى - أيضاً مسؤولة عن التقييم و الإشراف على التهديد الذي تسببه الألغام للعالم. في العامين 2001/2000 أرسلت خدمة الأمم المتحدة لقضايا الألغام بعثات لتقييم الأوضاع أو لتقصي الحقائق في روسيا البيضاء، تشاد، مصر، إريتريا، إثيوبيا، جورجيا/أبخازيا، لبنان، نيكاراغوا، سيراليون، سريلانكا و زامبيا. و كاستمرار طبيعي لما بعد تقييم البعثات، تم تخطيط إجراء عملية استطلاع للمستوى الأول في الدول من أجل تعيين مواقع و آثار الألغام و المناطق التي يشته تلوثرها بالألغام. ما زالت بعض الدول تعاني من النزاعات، بالتالي إجراء التقييم فيها صعب إن لم يكن مستحيل. فعلى سبيل المثال: في أنغولا ثلاث مقاطعات مقطوع عنها الطريق جزئياً لأسباب أمنية؛ الشيشان ما زالت تعاني من النزاعات الضارية، بالتالي إجراء التقييم فيها مستحيل؛ في كالمبيا مجموعات الغوريلا تسيطر عدد كبير من الأراضي، و تستمر في استخدام الألغام المضادة للأفراد و بشكل واسع؛ في بورما هناك القليل من المعلومات الموثوقة التي ترد حول الألغام التي تزرع أو الأراضي الموبوءة بالألغام بسبب ظروف القتال في البلد.

عمليات إزالة الألغام

الدول الموبوءة بالألغام، قد تكون فيها استجابات مختلفة لأزمة الألغام أو قد تجد مجموعة استجابات، التي تتضمن العمليات الإنسانية لإزالة الألغام، مثل إزالة الألغام من قبل قوات الدفاع العسكرية أو المدنية و كذلك العمليات ذي الطابع التجاري. في بعض الحالات يمكن إيجاد عمليات مدنية لإزالة الألغام و التي تشكل خطراً بارزاً للأفراد و لكنها في كثير من الأحيان تنبع من متطلبات البقاء الضرورية. و هذه ظاهرة منتشرة في كمبوديا حيث تنتشر العمليات المدنية لإزالة الألغام.

تم إنشاء المعيار الدولي لقضايا الألغام (IMAS) من أجل ضمان الأمان و الكفاءة في نشاطات الألغام عن طريق تقديم التوجيه، و وضع المبادئ و في بعض الحالات عن طريق تحديد المتطلبات و المواصفات الدولية. المنظمات غير الحكومية العاملة في إزالة الألغام جميعها كانت في مقدمة تطوير مفهوم شامل لعملية إزالة الألغام، بما في ذلك - على سبيل المثال - استخدام مصطلح "نشاطات الألغام" مقارنة بعملية إزالة الألغام، و في إشراك السكان المتأثرين بالألغام في عمليات صنع القرار و الاستخدام المدني المرجو للأراضي المطهرة من الألغام، و كما هو موجود في صيغة "إرشادات باد هوفن" المبتكرة من قبل المنظمات غير الحكومية. هذا و

الأشكال المختلفة لعمليات تقييم آثار الألغام تقدر بشكل متزايد كأدوات فعالة لتحليل إحتياجات المجتمعات من أجل وضع الأولويات في عمليات إزالة الألغام و من أجل عمليات التقييم اللاحقة لإزالة الألغام. في بعض الدول الجيش يدير عمليات إزالة الألغام و لأهداف عسكرية، أو يقوم بإزالة الألغام من مناطق ثانوية ذات مردود صغير على المدنيين. مع ذلك، في دول أخرى، الجيش ينفذ عمليات إزالة الألغام المبنية على أهداف استراتيجية وطنية و بمردود أكبر على المدنيين في البلاد. سياسة الأمم المتحدة على دور الجيش: "من أجل تأمين حياديتها، قررت الأمم المتحدة بأن التدريب أو دعم نشاطات الألغام من حيث المبدأ لن تقدم للجيش إن كانت الدول الملوثة بالألغام في مثل هذه الظروف. و مع ذلك فإن الأمم المتحدة أعدت لدعم برامج إزالة الألغام الحكومية و التي تتضمن على ترتيبات تعاونية مع الجيش حين يتم التحديد و بوضوح نوع هذه الترتيبات و عندما تقع المسؤولية الكاملة للتنسيق في مسائل نشاطات الألغام و تحديد الأولويات في قضايا الألغام بيد السلطات المدنية المحلية/الوطنية".²⁵

في تايلاند، تعاون الجيش بشكل بناء و إيجابي مع المنظمة النرويجية للمساعدة الشعبية و يقوم حالياً بتنفيذ عملية إزالة الألغام المبنية على نتائج استطلاع آثار الألغام. في أمريكا اللاتينية، الجيش يقود عملية إزالة الألغام بالتنسيق و إشراف برنامج منظمة الدول الأمريكية OAS AIMCA و بتدريب و تقويض من بعثة مجلس الدفاع بين الدول الأمريكية لإزالة الألغام في أمريكا الوسطى (MARMINCA).

خلال العام 2000 و أوائل العام 2001، نفذت عمليات إزالة الألغام في 76 دولة و إقليم: أبخازيا، أفغانستان، ألبانيا، أنغولا، أرمينيا، أذربيجان، بنغلادش، البوسنة و الهرسك، روسيا البيضاء، بورما (ميانمار)، كمبوديا، تشاد، الشيشان، كوستا ريكا، كرواتيا، قبرص، جمهورية التشيك، جيبوتي، جمهورية كونغو الديمقراطية، الأكوادور، مصر، إريتريا، إثيوبيا، إستونيا، جورجيا، اليونان، غواتيمالا، غينيا بيساو، هوندوراس، الهند، شمال العراق، إيران، إسرائيل، الأردن، كينيا، كوسوفو، كرجستان، لاوس، لاوس، ليبيا، ليتوانيا، جمهورية يوغسلافيا السابقة، مقدونيا، موريتانيا، مولدوفا، منغوليا، موزمبيق، ناغورنو كاراباخ، ناميبيا، النيبال، نيكاراغوا، عمان، بيرو، باكستان، الفلبين، بولندا، روسيا، رومانيا، السنغال، الأرض الصومالية، سريلانكا، السودان، سوريا، تايوان، طاجكستان، تايلاند، تونس، أوغندا، أوكرانيا، فييتنام، صحراء الغربية، اليمن، جمهورية يوغسلافيا الفيدرالية، زامبيا، و زيمبابوي.

هذا الرقم يحتوي على كل أنواع التطهير - الألغام، القذائف غير المنفجرة UXO، الإزالات المتفرقة، و الإزالة للأغراض العسكرية. و مقارنة بتقرير السنة الماضية للمرصد العالمي للألغام، هناك ثلاث دول إضافية أفادت عن بعض أنواع التطهير، متضمنة جمهورية الكونغو الديمقراطية، حيث بدأت منظمة المعاقين الدولية (بلجيكا) برنامج إزالة الألغام في مارس/آذار 2001، غينيا بيساو و كرجستان.

النشاطات الإنسانية لقضايا الألغام هي عمليات إزالة الألغام للأغراض الإنسانية؛ فالمدنيين هم المستفيدين من برامج إزالة الألغام. و يمكن تنفيذ عمليات النشاطات الإنسانية لقضايا الألغام من قبل المنظمات غير الحكومية كما هو الحال في أفغانستان، أو من قبل الجيش كما في تايلاند، أو من خلال وكالات الأمم المتحدة بهدف دعم الكفاءات الوطنية، و الأكثر شيعاً، من قبل UNDP و UNOPS. الـ UNOPS تعمل كمكتب تنفيذي لكل UNMAS و UNDP، اليوم تنشط في 13 دولة. أحد الأمثلة لذلك أذربيجان حيث يمول الـ UNDP البرنامج الأذربيجاني لقضايا الألغام، بالتعاون مع الحكومة. و في شمال العراق/كردستان العراق أدار الـ UNOPS البرنامج العراقي لقضايا الألغام منذ العام 1997.

في العام 2000 و في أوائل العام 2001، 34 دولة و إقليم قدموا تقارير حول بعض أنواع برامج النشاطات الإنسانية للألغام، وهي: أبخازيا، أفغانستان، ألبانيا، أذربيجان، أنغولا، البوسنة و الهرسك، كمبوديا، تشاد، كوستا ريكا، كرواتيا، جمهورية كونغو الديمقراطية، الأكوادور، إريتريا، إثيوبيا، غواتيمالا، غينيا بيساو، هوندوراس، شمال العراق، الأردن، كوسوفو، الكويت، لاوس، لبنان، مولدوفا، موزمبيق، ناغورنو كاراباخ، ناميبيا، نيكاراغوا، رومانيا، الأرض الصومالية، السودان، تايلاند، فييتنام و اليمن.

²⁵ "الأمم المتحدة لقضايا الألغام و إستخدام الجيش..." في: www.un.org/Depts/dpko/mine/military.html

و هذا يشكل إنخفاض عن عدد برامج مركز النشاطات الإنسانية لقضايا الألغام الواردة في تقرير السنة الماضية و لذلك أسباب مختلفة. فقد كان لدى سربلنكا برنامج الأمم المتحدة لقضايا الألغام، و لكن في أبريل/نيسان 2000 تم إيقافه و في الشهر التالي أغلق بسبب النزاعات. في زيمبابوي حالياً و بشكل رئيسي تنفذ عمليات ذات طابع تجاري. في تايوان أولوية برامج إزالة الألغام الحالية هي الإحتياجات التجارية.

بعض نتائج التطهير من الألغام للبرامج الإنسانية الكبرى لإزالة الألغام مدرجة هنا أدناه، كمؤشرات للأراضي المطهرة من أجل الاستخدام التالي للإزالة. و بالرغم من أن عدد الوحدات المطهرة و المدمرة تعطينا القليل من الأدلة حول جودة نتائج برامج النشاطات الإنسانية لقضايا الألغام، إلا أنها تعد مؤشراً لدرجة التلوث و أيضاً تعد بيانات مهمة للتخطيط التقني و لتحديد متطلبات عمليات إزالة الألغام.

أفغانستان: تم تطهير 24 مليون متر مربع من الأراضي الموبوءة بالألغام و التي يعتقد بأنها ملغومة في العام 2000 كما تم تطهير 80 مليون متر مربع إضافي من الأراضي التي كانت في السابق ميدان القتال من القذائف غير المنفجرة و من غيرها من الذخائر العسكرية. و تم تدمير إجمالي 13.542 لغمماً مضاداً للأفراد، 636 لغم مضاد للدبابات، و 298.828 من القذائف غير المنفجرة.

كمبوديا: تم تطهير حوالي 32 مليون متر مربع من الأراضي التي كان مؤكداً أنها موبوءة أو التي يشتبه بأنها موبوءة و المحتوية على 22.613 لغمماً مضاداً للدبابات و 856 لغمماً مضاداً للأفراد، و 61.589 من مختلف أنواع القذائف غير المنفجرة، مقدمة الآن بين غيرها من الأشياء، المزيد من الأراضي الآمنة للزراعة و التي تعد من الموارد النادرة في كمبوديا.

البوسنة و الهرسك: في البوسنة و الهرسك تم الإعلان على أن 1.7 مليون متر مربع من الأراضي خالية من الألغام، و قد تم تدمير 635 لغمماً مضاداً للأفراد، 48 لغمماً مضاداً للدبابات و 511 من القذائف غير المنفجرة. و بالرغم من أن البوسنة و الهرسك لديها الكثير من المناطق الشديدة الألغام، إلا أن هناك مشكلة كبيرة أخرى هي أن الأراضي الخفيفة الألغام يعتقد بأنه زرعت فيها الألغام "المؤذية" بشكل عشوائي. و لسوء الحظ فإن هذه المناطق يجب أيضاً أن تطهر، سواء أوجدت فيها هذه الألغام أم لا.

كرواتيا: في العام 2000، الجيش و الدفاع المدني معاً بالتعاون مع شركات تجارية وطنية و تحت إشراف و تنسيق و تعهد مركز كرواتيا لقضايا الألغام (CROMAC) ظهرت 9.8 مليون متر مربع من الأراضي مزيلة 1.173 لغمماً مضاداً للأفراد 710 لغمماً مضاداً للدبابات و 789 من القذائف غير المنفجرة.

موزامبيق: في العام 2000 يقدر حجم الأراضي التي ظهرت من الألغام بخمسة ملايين متر مربع بما في ذلك ما يزيد عن 317 كيلومتر من الطرقات. و تم إزالة و تدمير 6.679 لغمماً و 993 من القذائف غير المنفجرة.

أنغولا: في العام 2000، أفادت المؤسسة الأنغولية الوطنية لإزالة العوائق المتفجرة (INAROE) عن تدمير 1.335 لغمماً مضاداً للأفراد، و 51 لغمماً مضاداً للدبابات و 75.017 من القذائف غير المنفجرة.

كوسوفو: نفذت نشاطات إزالة الألغام المخططة للعام 2000. ففي العام 2000 تم تطهير 19.4 مليون متر مربع من الأراضي محتوية على 10.713 لغمماً مضاداً للأفراد، 3.920 لغمماً مضاداً للدبابات، 3.729 قنابل عنقودية (CBUs) و 9.643 قذائف غير منفجرة. الـ UNMACC يخطط إتمام عملية تطهير كل مزارع الألغام المعروفة و سطح CBU بحلول نهاية 2001.

التنسيق في قضايا الألغام و الشفافية

وجود هيئة وطنية مسؤولة عن قضايا الألغام و القضايا المتصلة بها شرط أساسي للتنسيق في قضايا الألغام. كما يزداد عدد الدول التي تنشئ مراكز قضايا الألغام (MACs)، سواء أكانت ضمن بنية عسكرية أو بدرجات مختلفة من التدخل المدني. اليوم في 35 دولة و إقليم موبوء بالألغام، يمكن إيجاد بعض الهيئات المسؤولة عن التنسيق و تطبيق برامج آثار الألغام: أبخازيا، أفغانستان، ألبانيا، أنغولا، أنيربجان، البوسنة و الهرسك، كمبوديا، تشاد، كوستا ريكا، كرواتيا، جيبوتي (دشنت في العام 2001) الأكوادور، مصر، إريتريا، أستونيا، إثيوبيا، غواتيمالا، غينيا بيساو، هوندوراس، الأردن، كوسوفو، لاوس، لبنان، موريتانيا، موزمبيق، ناميبيا، نيكاراغوا، باكستان، روندا، الأرض الصومالية، السودان، تايلاند، أوكرانيا، اليمن و زيمبابوي.

في كل هذه الدول – باستثناء خمس – هيئاتها ذي بنية مدنية و تشكل مركز قضايا الألغام تحت جناح بعض الوزارات الإجتماعية أو المدنية. في أستونيا، ناميبيا، باكستان، السودان و زامبيا يمكن إيجاد هيئة عسكرية أو مشتركة عسكرية/حكومية مسؤولة عن عملية إزالة الألغام.

و في الدول و الأقاليم الموبوءة بالألغام و التي لا توجد فيها هيئات تنسيق، فإن ذلك قد يعني: إما أنه لا وجود هناك لعمليات إزالة الألغام أو أن عمليات إزالة الألغام تنفذ من قبل الجيش عندما تستدعي الضرورة الملحة لذلك.

في الأقاليم الأمريكية، الهيئة الرئيسية المعنية بالعمليات الإنسانية لإزالة الألغام هي منظمة الدول الأمريكية OAS من خلال برامجها AMICA للتنسيق في العمليات، بمساعدة بعثة مجلس الدفاع بين الدول الأمريكية لإزالة الألغام في أمريكا الوسطى IADB MARMINCA من أجل التدريب و التقيؤض في الفعاليات. في فييتنام، الحكومة لم توافق بعد على مخطط إنشاء وكالة. في جمهورية كونغو الديمقراطية، خدمة الأمم المتحدة لقضايا الألغام أشارت إلى تأسيس خلية لقضايا الألغام كفرع من المكتب الرئيسي لـ MONUC (بعثة الأمم المتحدة للكونغو).

ما زال غير واضحاً ما هي درجة مدنية - المراكز ذي البنية المدنية - مع أولويات قائمة على الإحتياجات المدنية و الإنسانية، هذا و مازال هناك تقصير في مسألة الشفافية من قبل بعض الهيئات - كلاهما متعلق بمسألة تحديد الأولويات و تقييم آثار مرحلة ما بعد التطهير. فمن الشروط الأساسية لمركز قضايا الألغام القائم على المتطلبات الإنسانية هو أن يكون للمركز بنية مدنية و أن أولويات إزالة الألغام مبنية على المتطلبات الإنسانية و التنموية الضرورية للناس بشكل عام سواء أكان على المستوى الوطني الواسع أو على نفس مستوى أهداف المجتمع.

مركز قضايا الألغام غالباً ما يدعم من خلال برنامج الأمم المتحدة الإنمائي UNDP، و الذي كان نشطاً في دعم مراكز قضايا الألغام القائمة على مفهوم بناء القدرات المحلية. في العام 2000، تقرير الأمم المتحدة أفاد بأنه كان مشاركاً في هذا النوع من الفعاليات في 15 دولة و إقليم، بما في ذلك ألبانيا، أذربيجان، البوسنة و الهرسك، كمبوديا، تشاد، كرواتيا، إريتريا، إثيوبيا، غينيا بيساو، لاوس، لبنان، موزمبيق، صوماليا/الأرض الصومالية، تايلاند و اليمن. في أنغولا اضطرت الأمم المتحدة إلى إغلاق برنامج دعمها في أغسطس/آب 2000 بسبب نقص في التمويل. كما أن الأمم المتحدة مسؤولة عن مرحلة تطور مراكز قضايا الألغام بعد توقف النزاع أو الإنتقال من مرحلة الطوارئ و حلول الحالة الطبيعية مع التحول إلى بيئة ذات إتجاهات تنموية. خلال هذا النوع من بيئات الطوارئ و عمليات حفظ السلام، تقع على UNMAS المسؤولية الأولى في مبادرة و دعم نشاطات قضايا الألغام، غالباً بالتعاون مع وكالات و هيئات أخرى لها صلة بالموضوع. أمثلة عن ذلك تتضمن كوسوفو و إريتريا، حيث تعمل مراكز آثار الألغام تحت رعاية الـ UNMAS و بكار من الـ UNOPS.

التخطيط في قضايا الألغام و تحديد الأولويات

الدول و الأقاليم الموبوءة بالألغام و التي لديها خطط رسمية لقضايا الألغام مع أولويات تم تطويرها و تنسيقها من قبل مراكز قضايا الألغام، أو مع مؤشرات حول التطورات الجارية لهذا النوع من خطط قضايا الألغام هي؛ أفغانستان، ألبانيا، أذربيجان، البوسنة و الهرسك، كمبوديا، تشاد، كوستا ريكا، كرواتيا، الأكوادور، غواتيمالا، هوندوراس، كوريا الجنوبية، كوسوفو، لاوس، موريتانيا، موزمبيق، روندا، تايلاند، أوكرانيا و اليمن.

- في اليمن اللجنة الوطنية لإزالة الألغام طورت خطة وطنية استراتيجية و أدوات لبرامج الكمبيوتر الملحقة مع فريق استطلاع الاستخدام المؤلف من مكتب التخطيط للتطهير من الألغام MCPA، مركز نشاط الاستطلاع SAC و جامعة كارنفلد MAMP؛
- في تايلاند، مركز تايلاند لآثار الألغام TMAC سيعمل على تطوير خطة خمسية للنشاطات الإنسانية لقضايا الألغام و المبنية على نتائج استطلاعات آثار الألغام المنفذة خلال العامين 2001/2000؛
- في أفغانستان، أعدت خطط قضايا الألغام من قبل مركز الأمم المتحدة لقضايا الألغام في أفغانستان (MACA) و من قبل خمس مراكز إقليمية للأمم المتحدة لقضايا الألغام (RMAC) بتزويد من كل المنظمات غير الحكومية و استشارات وكالات الأمم المتحدة؛
- لاوس، مركز لاوس للفدائف غير المنفجرة UXO Lao مسؤول عن البرامج الوطنية لقضايا الألغام؛
- البوسنة و الهرسك، أفادت مراكز قضايا الألغام بأن أولويات إزالة الألغام مرتبطة بعودة اللاجئين و IDPs، و بدعم عملية إعادة إنشاء المنازل و النشاطات المرتبطة بها لضمان الإستدامة الإقتصادية، مثل توسيع الأراضي الزراعية و الرعية، البنية التحتية و المناطق العامة.

التنمية اللاحقة لإزالة الألغام و استخدام الأراضي

ما زالت الحاجة ملحة للمزيد من المعلومات الجديدة حول مسألة استخدام الأراضي في مرحلة ما بعد إزالة الألغام. و النقص في البيانات المهمة يعود بشكل أساسي إلى حقيقة كون هذا المجال جديد نسبياً على قضايا الألغام. و مع ذلك بما أن لها - أي للبيانات - صلة بتحديد أولويات إزالة الألغام و بتحديد مواقع و فاعلية استخدام مصادر قضايا الألغام، فإن الحاجة لهذا النوع من المعلومات مستمرة في النمو.

إجراءات تقييم الاحتياجات التي تلي عملية إزالة الألغام يجب أن تقع ضمن مهام مركز قضايا الألغام. و هذا النوع من الإجراءات يجب أن يساهم في إتمام عمليات إزالة الألغام التي تدار من قبل المنظمات غير الحكومية و غيرها من الوكالات، و لكن يجب أن يتم تطويرها و إتقانها من قبل كل الأطراف المعنية، بما في ذلك المستفيدين، مديري الفعالية، المراكز الوطنية لقضايا الألغام و المانحين، و ذلك من أجل الحصول على الشفافية بخصوص كل من استخدام هذه المصادر و بخصوص الاستخدام الأنسب للأراضي في مرحلة ما بعد الإزالة. يمكن تحديد أولويات عمليات إزالة الألغام بشكل حاسم من خلال مراقبة المناطق بعد تطهيرها. هناك حاجة لإجراءات الشفافية لكل من عملية تحديد الأولويات و لتأكيد أن الأراضي المطهرة سلمت للذين أطلق عليهم مصطلح المستفيدين من قبل مركز النشاطات الإنسانية لقضايا الألغام HMA. هذا و يجب إجراء عمليات تقييمية للمناطق قبل و بعد إزالة الألغام من أجل تحديد ما إذا حققت عملية التطهير أهداف النشاطات الإنسانية لقضايا الألغام الرامية لتحسين مستويات المعيشة و تأمين تنمية إيجابية في المناطق الموبوءة بالألغام. هنا تلي بعض أمثلة عن عمليات التقييم لما بعد الإزالة.

في مايو/أيار 2001، الأمم المتحدة و مركز جنيف الدولي للإزالة الإنسانية للألغام أصدرت "دراسة عن الأهداف السوسيو-اقتصادية لقضايا الألغام". ركزت الدراسة على الاحتياجات الإنسانية الأساسية في قضايا الألغام مؤكدة بأنه يجب أن تؤخذ بعين الإعتبار "كل النتائج الاحتمالية النافعة لقضايا الألغام" و ليس فقط عدد الأمتار المربعة المطهرة أو الألغام و القذائف غير المنفجرة المدمرة²⁶. هذا و من خلال دراسة الحالة في كوسوفو، لاوس و موزامبيق، يقدم لنا التقرير أمثلة عن ثلاث مواقع مختلفة تجري فيها عمليات إزالة للألغام - فيها مرحلة الطوارئ و الإنتقال و التنمية. كان الهدف من التقرير "تحديد أدوات التحليل الاجتماعي و الإقتصادي التي من خلالها يمكن تخطيط و إدارة و تقييم برامج قضايا الألغام بفعالية أكبر"²⁷. في أفغانستان، أجريت دراسة من أجل قياس الأثر الاجتماعي و الإقتصادي للألغام و لقضايا الألغام. هذه الدراسة نقلت لنا المنافع الاقتصادية الحقيقية الناتجة من عمليات الإزالة في عدة مناطق. و تعد أفغانستان واحدة من الدول القليلة التي - إلى تاريخنا هذا - تقود عمليات استطلاع لمرحلة ما بعد الإزالة في المناطق المطهرة لتقيس كل من الأثر الاجتماعي و الإقتصادي لعمليات إزالة الألغام.

في ناميبيا، لا توجد هناك إجراءات تضمن أن الأراضي المطهرة تحسن من أوضاع الأشخاص الأكثر احتياجاً. و مع ذلك، و بناء على ما أورده سفير الولايات المتحدة لنا ميبيا جيفري بادر: المتجمعات المحلية ستتفيد من عملية التطهير، و مشروع إزالة الألغام في ناميبيا قدم مليون متر مربع من الأراضي للاستخدام المدني.

أذربيجان، وردت بعض التقارير عن كيفية استعادة المدنيين من عمليات التطهير. ففي منطقة فيوزيلي التي تغطي حوالي 40% من البلاد، عاد 55.000 من السكان إلى المقاطعة بعد تنفيذ عمليات التطهير. كما أعيد بناء المنازل، أفتتحت المدارس، و العديد من طرقات المقاطعة أعلن عن تطهيرها من الألغام و أعيد تشييدها. في البوسنة و الهرسك، ما زالت لا توجد هناك إجراءات واضحة تضمن استعادة المجموعات المستهدفة من الأراضي المطهرة، و لكن بناء على ما أورده وحدات مركز قضايا الألغام و مركز البوسنة و الهرسك لقضايا الألغام، فإن المجلس البلدي بشكل عام هو الذي سيقدر كيفية توزيع المناطق المطهرة و أيضاً سيكون المسؤول عن تحديد الأولويات.

في كمبوديا، الدراسات التي أجراها مركز كمبوديا لقضايا الألغام حول الأراضي المطهرة تشير إلى أنه بشكل عام تم توزيع الأراضي لأكثرهم احتياجاً لها. عملية تحديد الأولويات لمركز النشاطات الإنسانية لقضايا الألغام مرتبط بمناهج استحقاق الملكية و تحديد ملكية الأراضي على مستوى المجالس المحلية و الإقليمية. بعد عملية التطهير إزداد و بشكل ملحوظ الأحساس بالأمان لدى الناس و قدرتهم على زراعة الأراضي. تم إنشاء وحدة تخطيط استخدام الأراضي من أجل التنسيق بين مختلف الفاعلين في عملية تخطيط استخدام الأراضي على مستوى المقاطعة. و يقوم بهذه المهام كل من الإدارة المحلية للتنمية الريفية، وكالات إزالة الألغام، محافظي المقاطعات، الشرطة العسكرية و المنظمات غير الحكومية.

الأبحاث و التطوير

برامج الأبحاث و التنمية (R&D) تعد أيضاً من الأجزاء الأساسية لمبادرة قضايا الألغام. فمن أجل استئصال مشكلة الألغام لا بد من التحسين المستمر للتقنيات و المناهج و إجراءات عمليات تطهير الألغام. أفادت توصيات المؤتمر الثاني للدول الأطراف لمعاهدة حظر الألغام بأنه لا بد من الإلتزام بمقاييس معنية من أجل تعزيز التجارب و تقييم معدات تطهير الألغام. في 17 يوليو/تموز 2000، تم توقيع مذكرة التفاهم من قبل الاتحاد الأوروبي، كندا، الولايات المتحدة، بلجيكا، المملكة المتحدة، هولندا و السويد من أجل إنشاء

²⁶ "دراسة الأهداف السوسيو-اقتصادية لقضايا الألغام"، UNDP و مركز جنيف الدولي للإزالة الإنسانية للألغام GICHD، جنيف، 2001، ص 3.

²⁷ نفس المصدر ص 12.

البرنامج الدولي للتجارب و التقييم (ITEP). أهداف البرنامج الدول للتجارب و التقييم تكمن في تشجيع تطوير التقنيات الجديدة لعمليات إزالة الألغام الإنسانية و من أجل تبادل المعلومات بين مختلف المعنيين بالأمر. بلجيكا تعمل في عدة مشاريع متعلقة بتقنيات تطهير الألغام. في العام 2000 وصل دعمها لبرامج الأبحاث و تطوير تقنيات جديدة لرصد و تطهير الألغام إلى 1.275.697 دولار أميركي. و أحد المشاريع الذي أختتم في العام 2000 كان المشروع الريادي للرصد الجوي للألغام الأرضية و الذي تم تنسيقه من قبل الاتحاد الأوروبي، العديد من دول المجموعة الأوروبية و غيرها من المنظمات. النتائج لم تكن مرضية كما تم إنتقاد هذا المشروع من قبل الكثيرين سواء أكان ما يتعلق بالجانب المالي أو الجانب العملي لرصد الألغام. المشروع الآخر في بلجيكا "PARADISE" يركز على تجهيزات إزالة الألغام القائمة على الصور التي تنقلها الأقمار الصناعية. هناك خطة لإرسال بعثات تقييمية للمشروع في موزمبيق و لاوس.

الدانمارك دولة أخرى مشتركة في عدد من برامج الأبحاث و التنمية. فخلاف ترؤسها مجموعة العمل بين الأسكندنافية لمعدات تطهير الألغام و مشاركتها في فريق العمل الهندسي للناوتو، تعد المبادرة الأساسية للدانمارك المنتدى الأسكندنافي لأبحاث برامج إزالة الألغام.

في كرواتيا، لدى منظمة CROMAC العديد من برامج الأبحاث و التطوير. و قد تم تخصيص موقع لإجراء إختبارات الوسائل الجديدة لرصد الألغام. هذا المشروع ممول من قبل الاتحاد الأوروبي و الذي يتم إدارته من قبل نائب مدير CROMAC قد فحص 29 مرصداً معدنياً للألغام. CROMAC أجرى أيضاً بعض التجارب حول مختلف آلات إزالة الألغام في العام 2000، بما في ذلك آلة غزلة لإزالة الألغام، أوراكل، هايدراما-ويمبر، آلة المجسات اليدوية MFV-1000، و آلة كريب- KMMCS. عملية إختبار آلة MV-3 – مجسات بزنة 3 أطنان بأجهزة التحكم عن بعد – بدأت في ديسمبر/كانون الأول و من المفترض أن إنتهاؤه في أواخر يناير/كانون الثاني 2001.

في كمبوديا أجريت إختبارات لعدة تقنيات لإزالة الألغام و أستخدمت فيما بعد في عمليات إزالة الألغام. إن آلات إزالة الألغام مثل المجسات الفنلندية (SISU RA-14 DS) و سيطرة المركبات (SISU XA-180) APS و كذلك الآلات العصفية محلية الصنع أستخدمت في مناطق مختلفة و خرجت بنتائج مختلفة و بتوقعات متزايدة لإستخدام الآلات في عمليات إزالة الألغام. كمبوديا تتلقى تمويلاً و مساعدات تقنية لمختلف المشاريع التجريبية من صندوق للأمم المتحدة للإعتمادات UNDP Trust Fund من فنلندا و اليابان و قوات الجيش السويدية، من بين غيرهم.

جنوب أفريقيا بدأت تنصدر مجالات تجهيزات تطهير الألغام كما أنها مستمرة في العمل في عدة مشاريع للأبحاث و التنمية R&D مع Mechem الشركة الرائدة لتقنيات قضايا الألغام. و Mechem أيضاً منهمكة في عدة برامج للأبحاث بالأشترار مع الحكومة الأمريكية، و التي تتضمن الإختبار المقارن لأنظمة Mechem للكشف عن المتفجرات و المخدرات (MEDDS) و نظام الرصد Fido. و النظام الشبيه بنظام الرصد البخاري REST، أيضاً صدر من MEDDS، و يستخدم حالياً من قبل المنظمة النزويجية للمساعدة الشعبية في أنغولا.

اللجنة الدائمة غير الدورية لإزالة الألغام و التقنيات المتصلة بها

إجتمعت اللجنة الدائمة غير الدورية لعمليات إزالة الألغام و التقنيات المتصلة بها في ديسمبر/كانون الأول 2000 و في مايو/أيار 2001 في جنيف، سويسرا. هولندا و البيرو قامتا بمهام مساعدي رئيس اللجنة، بينما قامتا كل من ألمانيا و اليمن بمهام مساعدي المقرر. المواضيع الرئيسية التي نوقشت هناك: إتمام المعايير الدولية لقضايا الألغام و المطورة من قبل UNMAS؛ كيفية تحسين معايير آثار و فوائد عمليات التطهير من الألغام؛ تنسيق و تخطيط العمليات؛ و تقنيات قضايا الألغام.

بعض نتائج المحادثات السابقة عرضت في إجتماع مايو/أيار 2001. و هذه تتضمن نظام إدارة المعلومات لقضايا الألغام و المستخدمة حالياً في 13 برنامج لقضايا الألغام حول العالم.

علاوة على ذلك، عرضت "دراسة الأمم المتحدة للأهداف السوسيو-اقتصادية لقضايا الألغام" مع مساهمات مختصرة للأمم المتحدة، و من المعهد الدولي لأبحاث السلام، من أوصلو PRIO و من مركز نشاطات الاستطلاع. تحت بند التنسيق و التخطيط و تحديد الأولويات في جدول أعمال مؤتمر مايو/أيار 2001، العروض كانت مركزة حول الـIMAS و النتائج الأولى لتقرير المرصد العالمي للألغام للعام 2001.

تمويل عمليات إزالة الألغام

ما زالت هناك العديد من المصاعب التي تواجه إقتفاء أرقام تمويل قضايا الألغام، و لكن بناءً على المعلومات المتوفرة، قدر المرصد العالمي للألغام بأن تمويل قضايا الألغام للعام 2000 وصلت إلى حوالي 224 مليون دولار أمريكي، مقارنة بتمويل العام 1999 حوالي 205 مليون دولار أمريكي. التمويل مستمر في التصاعد إعتباراً من العام 1993. و قد قدر المرصد العالمي للألغام بأنه منذ العام 1993 تم إنفاق ما يزيد عن البليون دولار أمريكي لقضايا الألغام في العالم.

و مع ذلك في العام 2000 عانت عدد من برامج قضايا الألغام من مشاكل كبيرة و حتى من أزمات في التمويل. المشكلة الرئيسية تكمن في أفقر الالتزامات المستديمة من الدول المانحة.

- أفغانستان عانت من إنخفاض في الموارد من 21.9 مليون دولار أمريكي في العام 1999 إلى 16.9 مليون دولار أمريكي في العام 2000. و في العام 2000 العجز الكبير في الموارد أدى إلى تسريح عدد من فرق التطهير.
- في أنغولا بعض منظمات تطهير الألغام واجهت مشكلة التمويل المنخفض، التمويل الضائع و/أو إمتناع المانحين عن الإلتزام المستديم في أنغولا. عدد من المنظمات اضطرت إلى إيقاف برامجها في العام 2000 أو 2001 بسبب عجز الموارد.
- عجز الموارد في العامين 2000 و 2001 خاطر بكيان مركز اليوسنة و الهرسك لقضايا الألغام. التمويل القصير الذي أعلن عنه في أبريل/نيسان سحافظ على بنية مركز قضايا الألغام حتى سبتمبر/أيلول 2001.
- في كمبوديا تقريباً كل عمليات إزالة الألغام توقفت في أكتوبر/تشرين الأول 2000 بسبب مشاكل التمويل.

و لكن من جهة أخرى هناك بعض التطورات الإيجابية في تمويل قضايا الألغام و التي انعكست في تمويل لبنان: حيث قدمت الإمارات العربية المتحدة 50 مليون دولار أمريكي لإزالة الألغام و إعادة التعمير في جنوب لبنان، و في كوسوفو، التي تلقت 33 مليون دولار أمريكي في تمويل قضايا الألغام للعام 2000.

ضحايا الألغام/القذائف غير المنفجرة و مساعدة الناجين

الضحايا الجدد للعامين 2000 - 2001

بالرغم من التقدم الذي إحرز منذ دخول معاهدة حظر الألغام حيز النفاذ، إلا أن الإلغام و القذائف غير المنفجرة مستمرة في حصد ضحايا جدد²⁸. في العام 2000 و حتى مايو/أيار 2001 كشف المرصد العالمي للألغام عن ضحايا جدد للألغام الأرضية و القذائف غير المنفجرة في 73 دولة²⁹. المرصد العالمي للألغام حصر أيضاً ضحايا للألغام في تسعة أقاليم يقوم بالإشراف عليها و بسبب المشاكل الكبيرة للألغام و القذائف غير المنفجرة³⁰.

في تقويم العام 2000 تم تسجيل ضحايا جدد في 70 دولة و ثمانية أقاليم. و في العام 2001 تم رصد المزيد من الضحايا في كوبا، أكوادور، إندونيسيا و المرتفعات الجولانية. مصادر المعلومات كانت قاعدة البيانات الرسمية، السجلات الحكومية، سجلات المستشفيات، تقارير وسائل الإعلام، الاستطلاعات/التقييمات و المقابلات. في تقويم العام 2000 حصر المرصد العالمي للألغام حوالي 8.000 ضحية جديدة للألغام و القذائف غير المنفجرة. و مع ذلك فإن هذا الرقم بعيد عن الإجمالي الفعلي لضحايا الألغام الجدد. فهذا الرقم لا يحتوي على آلاف الضحايا، الذي يعتقد عدم إدراجهم تحت تقارير الضحايا لأنهم قتلوا أو جرحوا في مناطق نائية و بعيدة عن

من خلال المعلومات المتوفرة - في العديد من الدول - ليس من السهل دوماً تحديد و بشكل مؤكد نوع السلاح الذي تسبب في الحادثة.
28 لأهداف المرصد العالمي للألغام الأبحاث التي أجريت حول الضحايا تضمنت ضحايا الألغام المضادة للأفراد، الألغام المضادة للمركبات، القذائف غير المنفجرة، و في بعض الحالات المعدات المنفجرة ذاتية الصنع و التي تعمل كالألغام المضادة للأفراد.

29 خلال العامين 2000/2001، باحثي المرصد العالمي للألغام حصروا بشكل مؤكد ضحايا للألغام و القذائف غير المنفجرة في 71 دولة. و في الدولتين الأخرى، لم يتم الأعلام رسمياً عن الضحايا، و لكن الأدلة تشير إلى الترحيح الكبير في وجود ضحايا جدد و التي بنيت على حجم مشكلة الألغام و تقارير ضحايا السنوات السابقة.

30 هذه تتضمن أبخازيا، الشيشان، المرتفعات الجولانية، كوسوفو، ناغورنو كاراباخ، شمال العراق (كرديستان العراقي)، فلسطين، الأرض الصومالية و الصحراء الغربية.

أي شكل من أشكال المساعدة أو وسائل الإتصال. كما لا توجد إيفاد موثوق فيه في بعض الدول الملوغمة بشدة؛ فعلى سبيل المثال الرقم 8.000 لا يحتوي ضحايا بورما (قدر تقرير المرصد العالمي للألغام للعام 2000 بأن العدد قد يكون حوالي 1.500 ضحية في السنة) أو فييتنام (حيث تقدر الحكومة أكثر من 100.000 ضحية للألغام والقذائف المنفجرة منذ إنتهاء الحرب).

في الوقت الذي يستحيل فيه الوصول إلى إجمالي دقيق فقد يبدو مؤكداً بأن عدد الضحايا الجدد للألغام يتأرجح بين 15.000 و 20.000 ضحية سنوياً و هو إنخفاض مشجع عن الإحصائيات الثابتة و التي تم التداول بها فترة طويلة و هي "26.000 ضحية جديدة سنوياً".
من يناير/كانون الثاني 2000 و حتى نهاية مايو/أيار 2001، وردت تقارير عن ضحايا الألغام و القذائف غير المنفجرة في:

ضحايا الألغام و الذخائر غير المنفجرة UXO في العامين 2000 - 2001				
أفريقيا	الأمريكتان	آسيا - الباسيفيكية	أوروبا/آسيا الوسطى	الشرق الأوسط /شمال أفريقيا
أنغولا	بوليفيا	أفغانستان	ألبانيا	الجزائر
بوروندي	تشيلي	بنغلادش	أرمينيا	مصر
تشاد	كالومبيا	بورما (ميانمار)	أذربيجان	إيران
كونغو الديمقراطية	كوبا	كمبوديا	روسيا البيضاء*	العراق
جيبوتي	الإكوادور	الصين	بلجيكا*	اسرائيل
إريتريا	السلفادور	الهند	البوسنة و الهرسك	الأردن
إثيوبيا	نيكاراغوا	إندونيسيا	كرواتيا	الكويت
غينيا بيساو	بيرو	ج. كوريا	أستونيا	لبنان
كينيا		لاوس	جورجيا	المغرب
ليبيريا		منغوليا*	اليونان	اليمن
ملاوي		النيبال	كرغيزستان	المرتفعات الجولانية
موريتانيا		باكستان	لاتفيا*	شمال العراق (كرديستان العراقي) فلسطين
موزمبيق		الفلبين	مقدونيا	
ناميبيا		سريلانكا	روسيا	صحراء الغربية
روندا		تايلاند	طاجكستان	
السنغال		فييتنام	تركيا	
صوماليا			أوكرانيا	
السودان			أزبكستان	
أوغندا			جمهورية الفيدرالية يوغسلافيا	
زمبابوي			أبخازيا	
الأرض الصومالية			الشيشان	
			كوسوفو	
			ناغورنو كاراباخ	

* هؤلاء يمثلون فقط ضحايا القذائف غير المنفجرة.

حجم المشكلة

من الصعب الحصول على بيانات كاملة عن ضحايا الألغام و القذائف غير المنفجرة، خاصة في الدول التي تعاني من حروب قائمة أو من أنظمة إتصالات محدودة. و من أجل تحديد هذه المشكلة تم إنشاء قاعدة بيانات في العديد من الدول الموبوءة بالألغام لجمع المعلومات بشكل منتظم حول ضحايا الألغام. و في دول أخرى تنهض المنظمات غير الحكومية بأعباء الأستطلاع لتقييم حجم المشكلة.

في العامين 2000-2001، كما مبين في الجدول، حوادث الألغام و القذائف غير المنفجرة ما زالت تحدث في كل أقليم من العالم: في 20 دولة من أفريقيا الوسطى، في 19 دولة من أوروبا و آسيا الوسطى، في 16 دولة من آسيا و منطقة الهاديء، في 10 دول من الشرق الأوسط و شمال أفريقيا، وفي 8 دول من الأمريكتين. و بينما يشكل النزاع الجاري مشكلة رئيسية للعديد من الدول الموبوءة بالألغام، فقد وجد المرصد العالمي للألغام بأن الغالبية العظمى من الدول (45 دولة من بين 73 دولة) و التي كابدت ضحايا جدد للألغام و القذائف غير المنفجرة في العامين 2000-2001 لم تكن تعاني - خلال فترة البحث - من أي نزاع مسلح فعلي. ففي كثير من الحالات إنتهى النزاع منذ سنوات أو حتى منذ عشرات السنين.

بالرغم من أن المرصد العالمي للألغام في كثير من الحالات يعتبر أن أرقام الضحايا ليست كاملة، هنا يلي نموذج من نتائج تقرير المرصد العالمي للألغام للعام 2001 لدول مختلفة. و يجب أن نلاحظ بأن هذه النتائج هي نتائج تقييم 2000 - ما لم يذكر خلاف ذلك - و أن بعضها احتوى على ضحايا فقط لبعض الأقاليم في الدولة.

- في أنغولا سجلت 840 ضحية؛
- في البوسنة و الهرسك سجلت 92 ضحية؛
- في تشاد، أفادت التقارير عن حوالي 300 ضحية خلال الـ 24 شهراً الماضية؛
- كولومبيا وردت التقارير عن 83 ضحية؛
- في جمهورية كونغو الديمقراطية وردت التقارير عن 189 ضحية منذ العام 1997؛
- في إريتريا وردت التقارير عن 49 ضحية في مايو/أيار و يونيو/حزيران 2000؛
- في جورجيا وردت التقارير عن 51 ضحية بين يناير/كانون الثاني و يونيو/حزيران 2001؛
- في لبنان سجلت 113 ضحية؛
- في ناميبيا وردت التقارير عن 139 ضحية؛
- في صوماليا وردت التقارير عن 147 ضحية فقط في أثنين من الأقاليم الوسطى؛
- في الأرض الصومالية سجلت 107 ضحية؛
- في السودان وردت التقارير عن 321 ضحية ما بين سبتمبر/أيلول 1999 و مارس/آذار 2001؛
- في طاجكستان وردت التقارير عن 58 ضحية بين أغسطس/آب 2000 و أوائل مايو/أيار 2001؛
- في تايلاند تم التعرف على 350 ضحية خلال إستطلاع المستوى الأول على مدى الـ 24 شهر الماضية؛
- في أوغندا تم التعرف على 602 ضحية بين 1991 و مارس/آذار 2001؛

العديد من الدول قدمت تقارير عن ضحايا الألغام و القذائف غير المنفجرة في العام 2000 و 2001 ما لم تقعله في العام 1999: بوليفيا، كوبا، السلفادور، إندونيسيا، ملاوي و أوزبكستان. و فقط في حالي إندونيسيا (Aceh) و أوزبكستان الضحايا الجدد للألغام و القذائف غير المنفجرة نتجوا عن إنفجار نزاعات جديدة.

العديد من الدول أسقطت من القائمة السابقة للضحايا للمرصد العالمي للألغام، بسبب نقص الأدلة المادية التي المشيرة للضحايا الجدد بالرغم من أن هذه الدول ما تزال موبوءة بالألغام: قبرص، كوريا الشمالية، مولدوفا، النيجر، عمان، سيراليون، تنزانيا و زامبيا. و يجب أن نلاحظ أنه رغم أن تنزانيا لم تسجل ضحايا جدد في العامين 2000 - 2001، إلا الدولة تقدم مساعدات للناجين من الألغام القادمين عبر الحدود من بوروندي.

في بعض الدول الملعومة بشدة، و خاصة تلك التي أنشئت فيها قاعدة بيانات بضححايا الألغام، يظهر أن معدل الضحايا نزل و أحياناً بشكل كبير:

- في أفغانستان متوسط ضحايا العام 2000 كان 88 ضحية/شهرياً، مقارنة بـ 130 ضحية/شهرياً في العام 1999؛ و مع هذا يجب أن نشير إلى أن برنامج أفغانستان لقضايا الألغام ما زال يقدر أن المعدل الحقيقية للضحايا تتراوح بين 150 و 300 في الشهر.

- ألبانيا سجلت 35 ضحية في العام 2000 و هو إنخفاض عن 191 ضحية للعام 1999.
- في كمبوديا سجلت 802 ضحية في العام 2000 و هو إنخفاض عن 1.049 ضحية للعام 1999.
- في كرواتيا سجلت 22 ضحية في العام 2000 و هو إنخفاض عن 51 ضحية للعام 1999.
- في كوسوفو سجلت 95 ضحية في العام 2000 و هو إنخفاض عن الرقم المسجل بين 16 يونيو/حزيران (نهاية النزاع) و 31 ديسمبر/كانون الأول 1999.
- في ناغورنو كاراباخ، سجلت 15 ضحية في العام 2000 إنخفاض عن 30 ضحية للعام 1999.

و في عدد من الدول و الأقاليم الموبوءة بالألغام يظهر إرتفاع في معدل الضحايا للعامين 2000-2001. في بعض الدول هذا الأرتفاع يعزو إلى نشوب نزاعات جديدة أو إتساع رقعة النزاعات الموجودة، أو بفعل حركة اللاجئين و الـIDPs: كالموميا، الشيشان، إثيوبيا، لبنان، ناميبيا و طاجكستان. بينما يعود سبب الإرتفاع في دول أخرى إلى التحسن في عملية جمع البيانات، على سبيل المثال؛ أرمينيا، بنغلادش و باكستان. ضحايا الألغام و القذائف غير المنفجرة التي رصدت في العامين 2001/2000 تحتوي أيضاً على المواطنين القادمين من دول خالية من الألغام أو من دول موبوءة بالألغام، و الذين قتلوا أو جرحوا في الخارج خلال إشتراكهم في عمليات عسكرية أو عمليات إزالة الألغام، في عمليات حفظ السلام، في السياحة أو غيرها من النشاطات. هذه الدول تتضمن بوتان، كندا، فرنسا، هوندوراس، مقدونيا، النرويج، البرتغال، سلوفاكيا، السويد، سويسرا، سوريا، المملكة المتحدة و الولايات المتحدة الأمريكية.

إضافة إلى الإصابات الجديدة المسجلة في العامين 2000-2001، قد سبق للمرصد العالمي للألغام أن عرف أكثر من 30 دولة لديها ناجين من الألغام من السنوات السابقة. بعبارة أخرى، الدول التي لم ترد فيها إصابات في العامين 2000-2001 و لكن مع ذلك لديها ناجين من الألغام من السنوات الماضية و الذين ما زالوا يحتاجون للمساعدة. و بالتالي أكثر من نصف دول العالم متأثرة إلى درجة ما بمشكلة الألغام الأرضية و قضية الناجين.

بغض النظر عن صعوبة الحصول على بيانات كاملة، إلا أن هناك نقطتين واضحتين مبينة على المعلومات التي جمعت لتقرير المرصد العالمي للألغام للعام 2001:

- الألغام الأرضية ما زالت تشكل تهديداً خطيراً و مستديماً و غير مميزاً؛ و كذلك
- الغالبية العظمى من الضحايا الجدد للألغام هم المدنيين.

ضحايا الألغام الأرضية: الإحتياجات و المساعدة

الفاعلين الأساسيين في برامج مساعدة الضحايا اتفقوا جميعاً بأن مساعدة الضحايا تتألف من العناصر التالية³¹:

العناية السابقة للمستشفى (الإسعافات الأولية و السيطرة على الإصابات): يجب أن يتم تدريب عمال العناية الصحية و المجتمعات المحلية في المناطق الموبوءة بالألغام على أنه في الطوارئ الإسعافات الأولية تتمثل بالاستجابة الفعالة لإصابات الألغام الأرضية و غيرها من الجروح. العناية في المستشفيات (العناية الطبية، الجراحة، السيطرة على الألم): التسهيلات الطبية يجب أن تحتوي على العناية و التجهيزات الطبية التي تتلائم و الحد الأدنى من المعايير الأساسية. إعادة التأهيل (العلاج الطبيعي، العمليات الترتيبية و الأعضاء المساعدة، الدعم النفسي): خدمات إعادة التأهيل يجب أن تنتج أعضاء آمنة، مستديمة و التي يمكن صيانتها و إصلاحها محلياً. مجموعات الدعم الخيرية المنبثقة من المجتمعات المحلية يمكن أن تقدم المساعدة النفسية و الإجتماعية و غيرها من المنافع ذي المردود المعنوي الكبير.

الدمج الإجتماعي و الإقتصادي (المؤسسات، المهارات و التدريب المهني، مشاريع التمويل الذاتي، الرياضة): برامج المساعدات يجب أن تعمل من أجل تحسين الوضع الإقتصادي للسكان المعاقين في المجتمعات المتأثرة بالألغام من خلال التعليم، التنمية الإقتصادية و تنمية البنية التحتية للمجتمعات و خلق فرص العمل.

السياسات و التطبيقات العملية للإعاقة (التعليم و برامج التوعية العامة و قوانين الإعاقة): التشريع الوطني يجب أن يقدم المعالجة و العناية و الحماية الفعالة لكل المدنيين المعاقين بما في ذلك الناجين من الألغام الأرضية.

³¹ للمزيد من المعلومات أنظر "إرشادات العناية و إعادة تأهيل الناجين"، فريق عمل الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية لمساعدة الضحايا. أنظر أيضاً "تقديم المساعدة لضحايا الألغام الأرضية: مجموعة من الإرشادات و أفضل التطبيقات العملية و المناهج"، المؤلفة من قبل مساعدي رئيس اللجنة الدائمة لمساعدة الضحايا، إعادة الدمج الإجتماعية-الإقتصادية و التوعية بمخاطر الألغام مايو/أيار 2001.

الإشراف على المصالح الصحية و الاجتماعية و قدرات البحث (جمع البيانات، المعالجة، التحليل و التقرير).

مساعدة الناجين/الضحايا

اللجنة الدائمة لمعاهدة حظر الألغام لمساعدة الضحايا تشجع الطريقة الشاملة و الموحدة لمساعدة الضحايا و القائمة على ثلاث درجات من تعريف ضحايا الألغام الأرضية. هذا يعني بأن الضحية تشمل الأشخاص المتأثرين بشكل مباشر بالألغام، أسرهم و المجتمعات المتأثرة بالألغام. و بالتالي ينظر إلى عملية مساعدة الضحايا كنطاق واسع من النشاطات التي تفيد الأشخاص و الأسر و المجتمعات. و مع ذلك خلال تقرير المرصد العالمي للألغام للعام 2001 استخدم مصطلح مساعدة الناجين في تقارير البلدان من أجل وصف الفعاليات الموجهة لضحايا الألغام الأرضية. أبحاث هذا التقرير تركز على الشخص المتضرر مباشرة من حادث اللغم. و قد تقصد استخدام مصطلح الناجي للتأكيد على هذا الفرق.

قدرات الدول المتأثرة بالألغام في تقديم المساعدة لضحايا الألغام الأرضية

التحليل التفصيلي لجهود الدول و قدرتها على الاستجابة المناسبة لإحتياجات ضحايا الألغام الأرضية، و المعاقين بشكل عام، وراء أهداف البحث الذي نفذ لأجل هذا التقرير.³² في تقرير المرصد العالمي للألغام للعام 2000، عرضت تفاصيل عن مختلف العناصر المتوفرة لمساعدة الناجين في الدول الموبوءة بالألغام.³³ خلال فترة هذا التقرير طرأ القليل من التغيير في شروط الخدمات المقدمة. و مع ذلك، يمكن إجراء بعض الملاحظات العامة من خلال الأبحاث التي جمعت.

يعتقد بأن العديد من ضحايا الألغام يموتون قبل الوصول إلى العناية الطبية؛ في العديد من الدول التي أفادت عن تحصيل ضحايا جدد، المساعدة المقدمة لضحايا الألغام لا تتلاءم و إحتياجاتهم؛ معظم الخدمات متواجدة في المراكز الحضرية بينما الغالبية العظمى من الناجين من الألغام تتواجد في المناطق الريفية حيث يكون التلوث بالألغام الأعظم؛

ما زال الجزء الأعظم من الموارد موجهاً نحو إعادة التأهيل الطبية و النفسية؛ في معظم الدول التي يوجد فيها ناجين من الألغام يكون الطلب على الأطراف الصناعية الجديدة و البديلة يفوق العرض المتوفر. بشكل عام المساعدة النفسية و إعادة الدمج الاجتماعية-الاقتصادية محدودة أو غير متوفرة. المنظمات الدولية، المنظمات غير الحكومية الدولية و المحلية، و وكالات الأمم المتحدة مستمرة في لعب الدور الرئيسي في توصيل الخدمات للناجين من الألغام؛

بشكل عام العناية المتوفرة لضحايا الألغام المدنيين ليست باتساع تلك المتوفرة للضحايا العسكريين؛ الحالة الاقتصادية للعديد من الدول تعد عائقاً أمام تقديم المساعدة المناسبة لضحايا الألغام الأرضية؛ النزاعات الجارية و الاعتبارات الأمنية التي تليها، في بعض الدول الملوثة تعيق و بشدة قدرات الحكومة و الوكالات الدولية عن تقديم المساعدة الملائمة للناجين من الألغام؛ و

عملية تطوير البرامج التي تستجيب لإحتياجات الناجين من الألغام و السكان المعاقين بشكل عام، يتم إعاقتها بسبب ممارسات بعض المانحين عن طريق تمويل مشاريع فردية لفترة زمنية محدودة. لذلك فإن الإلتزام بالتمويل الطويل الأمد ضروري لضمان ديمومة و بناء القدرات المحلية من أجل تنفيذ البرامج.

³² الدراسة الأكثر تفصيلاً حول هذه المسألة المهمة جمعت من قبل جمعية المعاقين الدولية. الإصدار الثاني للتقرير، عنوانه مساعدة ضحايا الألغام الأرضية: تقرير العالم 2001، و الذي يجب أن يصدر في ديسمبر/كانون الأول 2001، يخصص مجال واسع من المؤشرات لتحديد إمكانية الدولة للاستجابة الملائمة لإحتياجات المعاقين، بما في ذلك ضحايا الألغام.

³³ للتفاصيل أنظر تقرير المرصد العالمي للألغام للعام 2000، ص 27-31.

بعض نماذج التطورات الإقليمية و النتائج الرئيسية

عالمياً

في العام 2000 قدمت اللجنة الدولية للصليب الأحمر أطرافاً صناعية لـ 9.882 مبتورة أعضاهم من جراء الألغام الأرضية³⁴.
الصيغة J ملحق الطوعي لتقرير مساعدة الضحايا (مادة 7) قدم من قبل 11 حكومة حتى يوليو/تموز 2001. أستراليا، النمسا، بلجيكا، كندا، اليابان، هولندا، نيكاراغوا، البيرو، السويد، تايلاند و زيمبابوي.

أفريقيا
في أنغولا السلطات الوطنية أقرت خطة خمسية لإعادة التأهيل البدنية.
في موزمبيق، مجلس نشاطات الإعاقة الذي تأسس مؤخراً سيعمل جنباً إلى جنب مع المنظمات غير الحكومية و الوكالات الدولية من أجل بناء القدرات داخلياً و سيتحرك تجاه إستدامة برامج المعاقين.
في أوغندا وضعت سياسة جديدة للمعاقين.

الأمريكتان

في كالمبيا، الحكومة دشنت برنامجاً جديداً لمنع حوادث الألغام و مساعدة الضحايا.
في غواتيمالا، مركز إعادة التأهيل الدولي صمم برنامجاً خاصاً لمساعدة الضحايا و إعادة التأهيل و الذي سينفذ في كل البلاد بالتنسيق مع وزارة الصحة.
في نيكاراغوا، الحكومة عن طريق CND و بالتعاون مع المنظمات غير الحكومية و المنظمات الدولية، حالياً في مرحلة تطوير سياسة وطنية لمساعدة الضحايا و التي ستأخذ بعين الإعتبار إعادة التأهيل و الدمج الإقتصادي.

آسيا-الباسيفيكية

في أفغانستان، بسبب عجز الميزانية في العام 2000، UNOPS/CDAP اضطرت إلى تخفيض برنامجها لإعادة تأهيل المجتمعات من 64 إلى 46 مقاطعة.
في كمبوديا، مجلس النشاطات للمعاقين بالتعاون مع الأعضاء الفرعيين و الوزارات الحكومية ذي الصلة، أصدرت خطة العمل الكمبودية، التي تقدم إتجاهات استراتيجية لقطاع المعاقين و إعادة التأهيل.
في الصين، تقرير المادة 13 من البروتوكول الثاني المعدل لإتفاقية الأسلحة التقليدية ضم و لأول مرة قسماً حول إعادة التأهيل و إعانة المدنيين الذين أصيبوا صدمة بالألغام الأرضية.

أوروبا/آسيا الوسطى

في ألبانيا تم توقيع إتفاقية بين مركز ألبانيا لقضايا الألغام و صندوق الإعتداد الدولي الألباني لتوفير أطراف صناعية لـ 49 ناجين من الألغام حتى يونيو/حزيران 2001.
في أرمينيا في أكتوبر/تشرين الأول 2000 مركز يريفان للأعضاء الصناعية و لتقويم الأطراف توقف عن تقديم المساعدة الطبية بسبب عجز التمويل. العمليات استئنفت من جديد في فبراير/شباط 2001.
في أذربيجان قسم مساعدة الضحايا للبرنامج الوطني لآثار الألغام، و الذي حددت ميزانيته بـ 150.000 دولار، لم ينفذ بسبب غياب التمويل.
في التشيشان البونيسف بمساعدة المنظمة غير الحكومية المحلية صوت الجبال، تعمل على تطوير قاعدة بيانات عن ضحايا الألغام. و قد أفادت بعض التقارير أن النساء و الأطفال يشكلون نسبة 34% من بين كل إصابات الألغام الأرضية و القذائف غير المنفجرة و التي تشكل 67% من بين كل ضحايا الناجمة عن الخصومات.
في جورجيا وزارة العمل، الصحة و الشؤون الإجتماعية تعمل على تطوير برنامج خاص للعناية و إعادة تأهيل المعاقين.
في أوكرانيا نفذت الحكومة لإتزامها المالي و مولت نشاطات مراكز تقويم الأطراف بالكامل. هذا و قد صدرت الموافقة على سلسلة من المرسومات المعنية بالمعاقين، بما في ذلك ضحايا الألغام.

الشرق الأوسط/شمال أفريقيا

في الجزائر وزارة التضامن الوطني و منظمة المعاقين الدولية وقعتا على إتفاقية تعاون من أجل إنشاء برنامج لتقديم المساعدة للمعاقين.
في مصر وزير الشؤون الإجتماعية وقع على موازنة العام 2000 بمبلغ 27.000 دولار لتعويض ضحايا الألغام و القذائف غير المنفجرة.
في العراق أفادت اللجنة الدولية للصليب الأحمر أنه يعادل 3000 مريض في السنة تلقى أطرافاً صناعية من الصليب الأحمر، من بينهم أكثر من 50 % من الناجين من الألغام.
في لبنان وزارة الصحة توقفت عن تقديم خدمات الأطراف الصناعية نظراً لنقص التمويل. و في مايو/أيار 2000 أصدر البرلمان تشريعاً جديداً مبنياً بالمعاقين.
في اليمن وزارة التأمينات و الشؤون الإجتماعية و العمل (MOISA) و وزارة الصحة العامة بالإشتراك مع منظمة المعاقين الدولية (بلجيكا) أنشأوا مركزاً لإعادة التأهيل في عدن. MOISA قامت بإعادة تنظيم برنامجها لإعادة التأهيل المبني على المجتمعات المحلية لكي يكون أكثر إستجابة لمتطلبات الناجين من الألغام.

الإستجابة لإحتياجات الناجين

بالإضافة إلى عدد الضحايا الجدد لكل سنة هناك الناجين من السنوات السابقة، و الذي قدر تقرير المرصد العالمي للألغام للعام 1999 عددهم بحوالي 300.000 ضحية. و بالتالي، فإن عدد الناجين الذين يحتاجون للمساعدة يتزايد سنوياً. هذا و في العديد من الدول الموبوءة بالألغام المساعدة التي تقدم للناجين من الألغام تبقى غير متناسبة مع إحتياجاتهم.

و خلافاً لنشاطات التطهير من الألغام - التي يفترض بأن لها نقطة نهاية - فإن إحتياجات الناجين من الألغام تكون طويلة الأمد. فالشخص الذي نجى من اللغم سيحتاج إلى خدمات طبية و إعادة تأهيل جارية و خدمات تساعده على الإندماج الإجتماعي-الإقتصادي و الدعم نفسي. أما بالنسبة لمبتوري الأطراف فإن أطرافهم الصناعية ستتطلب الإصلاح و التبديل. و لكي تتحقق الإستدامة يجب أن ينظر إلى مسألة مساعدة الناجين من

³⁴ تقرير السنوي للجنة الدولية للصليب الأحمر للعام 2000، ص 20

الألغام كجزء من نظام الدولة العام لخدمات الصحة العامة و الخدمات الإجتماعية. و يجب ألا ينظر إلى ضحايا الألغام كمجموعة منفصلة عن غيرهم من ضحايا الحروب أو العاجزين. و عندما تقدم الموارد لدعم البرامج التي تستجيب لإحتياجات الناجين من الألغام الأرضية، فإن المجتمع الدولي في الواقع يساعد على بناء البنية التحتية التي ستعود بالمنفعة على كل الأشخاص ذوي الإعاقات في دولة موبوءة بالألغام. و مبدئياً فإن برنامج مساعدة الضحايا يجب أن يكون مفتوحاً لكل الأشخاص ذوي الإعاقات و لكن بهدف الإفادة الواضحة و التضمين الصريح لضحايا الألغام. كما إنه مهم جداً أن يركز دعم المجتمع الدولي على بناء القدرات المحلية و بأن ينظر إلى كل عنصر من عناصر مساعدة الضحايا كخطوة إلى الأمام نحو إعادة التأهيل الكاملة للناجين - و لغيرهم من الأشخاص ذوي الإعاقات - لمجتمع أوسع.

الدول و مساعدة الضحايا

طالبت معاهدة حظر الألغام في مادتها 6.3 بأن "كل دولة يسمح لها وضعها بأن تقدم المساعدة للعناية و إعادة التأهيل و لإعادة الدمج الإجتماعي و الإقتصادي لضحايا الألغام و لبرامج التوعية بمخاطر الألغام يجب أن تفعل ذلك".

كما هو الحال بالنسبة لأرقام الضحايا الجدد، يصعب الحصول على أرقام دقيقة، شاملة و قابلة للمقارنة عن تمويلات مساعدة الضحايا، و ذلك لأن بعض الحكومات لا تقدم مبالغ خاصة لمساعدة الضحايا، بل تفضل إعتبار مساعدة الضحايا كجزء متكامل من النشاطات الإنسانية للألغام. و في حالات أخرى، بعض الدول كالمملكة المتحدة على سبيل المثال لا تخصص مبالغ معينة لمساعدة الضحايا بالرغم من أن المساعدات تقدم من خلال التعاون التنموي ثنائي الأطراف. المشكلة الأخرى تتمثل في إختلاف الفترات التقديرية (للسنة المالية) بين الدول المانحة. إضافة إلى ذلك، فإن العديد من برامج مساعدة الضحايا تنفذ من قبل منظمات غير حكومية و التي تحصل على تمويل خاص.

و لذلك، فإن المعلومات المقدمة من قبل المرصد العالمي للألغام يجب أن ألا تؤخذ كتمثيل مطلق للتمويل العالمي الإجمالي لبرامج مساعدة الضحايا في سنة المنح. من المعلومات المقدمة في تقارير الدول فإن مانحي برامج مساعدة الضحايا في العامين 2000-2001 هم:

أستراليا	1.88 مليون دولار
النمسا	233.105 دولار
بلجيكا	716.172 دولار
كندا	1.34 مليون دولار
فنلندا	147.000 دولار
فرنسا	213.980 دولار
ألمانيا	مليون دولار
إيرلندا	341.743 دولار
إيطاليا	1.32 مليون دولار
اليابان	1.14 مليون دولار
هولندا	2.41 مليون دولار
نيوز لاند	93.842 دولار
النرويج	4.48 مليون دولار
الولايات المتحدة الأمريكية	إلى 11 مليون دولار

دول أعضاء الاتحاد الأوروبي أيضاً ساهمت في برامج الاتحاد الأوروبي لقضايا الألغام. كما ساهم الاتحاد الأوروبي في برامج مساعدة ضحايا الألغام في العام 2000 من خلال هيئات مختلفة، بما في ذلك مكتب المفوضية الأوروبية للمساعدات الإنسانية ECHO. و في العام 2000 تم تخصيص 20% من إجمالي مساهمات المفوضية الأوروبية و الدول الأعضاء لبرامج مساعدة الضحايا³⁶.

في العام 2000 إحدى عشرة دولة و الاتحاد الأوروبي و 12 منظمة و شركة ساهمت بحوالي 29 مليون دولار لصندوق الإعتماد السلوفيني لبرامج إزالة الألغام و مساعدة الضحايا (انظر سلوفينيا في تقارير الدول). و مع هذا فقد خصص فقط 1.4 مليون دولار لبرامج مساعدة الضحايا و هو أقل بكثير مما يسعى إليه صندوق الإعتماد الدولي الممثل بـ 15%. و كما ورد في بعض التقارير فإن الصندوق لم يتمكن من جذب الممولين من أجل دعم برنامج مساعدة الضحايا.

الإستئناف الخاص للجنة الدولية للصليب الأحمر لقضايا الألغام، و الذي يركز على التوعية بمخاطر الألغام و مساعدة الضحايا ما زال مستمراً في جذب الممولين بما في ذلك من جنوب أفريقيا و السويد. و يجب أن نلاحظ أن بعض المبالغ المذكورة أعلاه التي تقابل بعض الدول تتضمن جزء من التمويل المقدم للإستئناف الخاص للجنة الدولية للصليب الأحمر.

كلما إزداد عدد الدول المانحة التي أتمت الصيغة الطوعية J الملحقه بتقرير المادة 7، كلما أمكن تقديم صورة واضحة حول برامج مساعدة الضحايا و التمويل المتاح.

اللجنة الدائمة غير الدورية

اللجنة الدائمة لمعاهدة حظر الألغام لمساعدة الضحايا و لإعادة الدمج الإجتماعية-الإقتصادية و التوعية بمخاطر الألغام (SC-VA) استمرت في عملها في العامين 2000-2001. منذ سبتمبر/أيلول 2000 قامت كل من اليابان و نيكاراغوا بمهام مساعدي رئيس اللجنة الدائمة، متولين هذا المنصب خلفاً للمكسيك و سويسرا. مساعدو المقررين هما كندا و هوندوراس (الذين سيقوموا بمهام مساعدي رئيس اللجنة في سبتمبر/أيلول 2000).

إستناداً على النتائج السابقة فقد تم إنجاز عمل مهم خلال الإجتماعين غير الدوريين، الذين أقيما في ديسمبر/كانون الأول 2000 و مايو/أيار 2001 في جنيف، سويسرا. الإجتماعين استئنفا ما تم وصفه بـ "روح التعاون العملي و الشامل و المتساوي السلطات". كلا الإجتماعين شهدا حضور العديد من المنظمات الدولية و غير الحكومية بما في ذلك الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية.

³⁵ كل المبالغ المبينة بالدولار الأمريكي.

³⁶ رسالة إلكترونية من فيرونیکا بورغيني، مساعدة دانييلا ديكرادو، رئيس مجموعة التنسيق في قضايا الألغام، المدير العام للعلاقات الخارجية للمفوضية الأوروبية (مدير CFSP للسياسة الأمنية) إلى أناليسا فورميكوني، منظمة المعاقين الدولية (بلجيكا)، 26 يوليو/تموز 2001.

و قد استأنفت الإجتماعات المواضيع السنّة الرئيسية: إعلاء صوت الناجين من الألغام؛ ربط الموارد بالاحتياجات؛ تطبيق الدروس التي تم تعلمها و المتعلقة بالتنسيق في برامج مساعدة الضحايا؛ الإرشادات؛ نشر و إدراة المعلومات، إعادة الدمج الإجتماعية-الإقتصادية؛ و التوعية بمخاطر الألغام.

في إجتماع مايو/أيار 2001 تعرف المشاركون على ثمانية من الناجين من الألغام من الأمريكتين، الذين أشركوا في الطور الأول من مبادرة "إعلاء الأصوات". كما سيتم تدريب "مؤيدي الناجين" لتعزيز كفاءاتهم في التمثيل و الإنتظام و الدفاع بالنيابة عن الناجين من الألغام و غيرهم من المعاقين في بلدانهم، و ليشركوا بفاعلية في إجتماعات اللجنة الدائمة لمساعدة الضحايا و غيرها من إجتماعات إجراءات معاهدة حظر الألغام.

نجحت اللجنة الدائمة لمساعدة الضحايا في تشجيع الدول الأطراف قبول و إتمام تقاريرها الطوعية الجديدة للمادة 7 (صيغة J) للتقرير عن نشاطات مساعدة ضحايا الألغام و غيرها من القضايا. كما استمرت النقاشات حول الحاجة للمزيد من تطوير و استخدام مختلف المؤشرات المتوفرة للحصول على فكرة أكثر شمولاً حول مستوى الاحتياجات فيما يتعلق بمساعدة الضحايا. مساعدو الرؤساء شجعوا المجموعات العاملة في قضايا مساعدة الضحايا للحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية و غيرهم من الممثلين ذوي الصلة بالموضوع في أن يتابعوا أعمالهم في هذه المجال. كما تم مناقشة مسألة التحديات التي تواجه تقديم المساعدة المناسبة للضحايا. في سبتمبر/أيلول 2000 صدرت الحقيبة الأولى لبرامج مساعدة الضحايا - و هي مبادرة أخرى للجنة الدائمة لمساعدة الضحايا - و التي تحتوي على مجموعة مشاريع مساعدة الضحايا في العالم. الإصدار الثاني من المقترح أن يصدر في سبتمبر/أيلول 2001.

كما تم تكرير مسألة ضرورة التنسيق في قضايا مساعدة الضحايا على المستوى الوطني. و في العام 2001 ستجرى دراستين على الأقل من أجل تحديد هذه القضية. مركز جنيف الدولي للإزالة الإنسانية للألغام **GICHD** بالتعاون مع خدمة الأمم المتحدة لقضايا الألغام **UNMAS** حالياً يجري دراسة حول دور إدارة قضايا الألغام تجاه مساعدة ضحايا الألغام و القذائف غير المنفجرة. نتيجة هذه الدراسة يفترض صدورها في الربع الأخير من السنة 2001. الدراسة الثانية تدرج ورشة عمل نظمت من قبل منظمة المعاقين الدولية في جنوب شرق آسيا في نوفمبر/تشرين الثاني 2001. الهدف الرئيسي من ورشة العمل هو تبادل الآراء حول الأساليب المستخدمة في مواجهة التحديات المحددة في خطط نشاطات الدول.

نتيجة للإحالات التي قدمت في ديسمبر/كانون الأول 2000، أصدر مساعدو الرؤساء مجموعة من الإرشادات التي سميت "تقديم المساعدة لضحايا الألغام الأرضية: مجموعة من الإرشادات، و أفضل التطبيقات العملية و المناهج". سيتوفر النص أيضاً باللغتين الفرنسية و الأسبانية بحلول المؤتمر الثالث للدول الأطراف في سبتمبر/أيلول 2001.

بؤرة النقاش في موضوع إعادة التأهيل الإجتماعي-الإقتصادي ركزت على إعادة التأهيل السيكو-إجتماعي و المهني. و فيما يتعلق بجوانب التأهيل المهني تم تشجيع الدول و المنظمات المعنية على العمل في تخفيض مواطن الضعف لدى الأشخاص و تشجيع الاعتماد على الذات.

استلمت اللجنة الدائمة من المنظمات الدولية و المنظمات غير الحكومية المستجدة المتعلقة بتطورات الجهود التربوية الوقائية المبذولة في الدول الموبوءة بالألغام. كما أثّرت مسألة الحاجة للمزيد من الوقت من أجل مناقشة قضايا التوعية بمخاطر الألغام ضمن إطار اللجنة الدائمة. و قد كرر بأن اللجنة الدائمة حول قضايا تطهير الألغام و التقنيات المرتبطة بها ستمثل المكان الأكثر ملائمة لمناقشة قضايا التوعية بمخاطر الألغام.

أخيراً تم تذكير المشاركين بأن الهدف من اللجنة الدائمة لمساعدة الضحايا هو تحديد الوسائل العملية اللازمة لتأمين تطبيق معاهدة حظر الألغام. حث مساعدو الرؤساء كل المشاركين بأن تأخذ بعين الإعتبار كل الآليات التي تضمن تحول المعلومات الغزيرة و النصائح و الإقتراحات المعروضة أمام اللجنة الدائمة لمساعدة الضحايا إلى أفعال محددة يستفيد منها ضحايا الألغام الأرضية.

التوعية بمخاطر الألغام

مصطلح التوعية بالألغام (أو كما هو معروف بعبارة أخرى التعليم بمخاطر الألغام) يستخدم من أجل وصف البرامج التي تبحث عن تخفيض الوفيات و الإصابات الناجمة عن الألغام و القذائف غير المنفجرة من خلال المعلومات و التعليم و الحوار مع المجتمعات القريبة من المخاطر. الهدف الأول لبرنامج التوعية هو تأمين السلوك الآمن (أو الأكثر أمناً) بين المجتمعات التي تعيش و تعمل وسط الأراضي الملوثة بالألغام و القذائف غير المنفجرة.

هنا يجب أن يبرز من الحملات المعدة لرفع الوعي العام للجمهور مفهوم تأثير الألغام و القذائف غير المنفجرة و الإلتزام التالي للمجتمعات المتأثرة (بالرغم من أن هذا النوع من المعلومات و الحملات التأييدية قد يتجاوز برامج التوعية أو حتى في بعض الأحيان قد يقوم بوظيفة مضاعفة).
خلال فترة هذا التقرير تم تقديم موارد ضخمة لبرامج التوعية بمخاطر الألغام في كوسوفو و جنوب لبنان؛ و في مناطق أخرى عدد من البرامج أفادت صعوبة الحصول على تمويل. و قد بدأت برامج جديدة في بوروندي و كينشاسا (شرق جمهورية كونغو الديمقراطية). كما نفذت نشاطات إضافية في إرتريا و إثيوبيا بعد التوقيع على معاهدة السلام، و في جورجيا. منظمة المعاقين الدولية تقود عملية تقييم لأدوات برامجها في ست دول. اليونيسف أعلنت عن تطوير معايير لبرامج التوعية و الإرشادات المرافقة من أجل الأشراف و التقييم.

الفاعلين الرئيسيين

كما كان في فترة التقرير السابقة، فإن الفاعلين الأساسيين في برامج التوعية بالألغام على المستوى العالمي كانت اليونيسف، اللجنة الدولية للصليب الأحمر (ICRC)، منظمة المعاقين الدولية (HI) بلجيكا و فرنسا، الحلف الدولي لإنقاذ الأطفال و المجموعة الإستشارية للألغام (MAG). في أمريكا الوسطى منظمة الدول الأمريكية (OAS) كانت نشطة في عدد من الدول الموبوءة. المنظمة النرويجية للمساعدة الشعبية (NPA) و محاربي فييتنام القدامى للمؤسسة الأمريكية قامت بتنفيذ برامج في كوسوفو التي شهدت أيضاً إنبثاق فاعلين جدد نسبياً في برامج التوعية بالألغام، مثل جمعية المساعدة و الإسعاف (اليابان)، كاريتاس، معونة دنمارك الكنسية، الإستجابة HMD، INTERSOS، المعونة الإسلامية العالمية و صندوق الإعتماد للتوعية بالألغام³⁷. منظمة HALO Trust التي لم تكن متحمسة لبرامج التوعية بالألغام من قبل، عملت بالتعاون مع منظمة يابانية غير حكومية و التي نفذت نشاطات توعوية و نشاطات ذات صلة بالمجتمعات. قوة الحماية الدولية، KFOR، أيضاً قادت برامج توعية في المدارس في برنامج "من الجندي للطفل".

اليونيسف تقيد أنها "حالياً - و بدرجات مختلفة - تنفذ، تدعم أو تخطط برامج قضايا الألغام، و بشكل رئيسي برامج التوعية التعليمية و التأييدية في 28 دولة؛ ألبانيا، أنغولا، أذربيجان، البوسنة و الهرسك، بوروندي، كمبوديا، تشاد، كالومبيا، كرواتيا، إريتريا، إثيوبيا، جمهورية يوغسلافية الفيدرالية (كوسوفو)، غواتيمالا، غينيا-بيساو، كرجستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية (لاوس)، لبنان، موريتانيا، نيكاراغوا، روسيا الفيدرالية (شمال القوقاز)، بنما، الصومال، سريلانكا، سوريا (المرتفعات الجولانية)، السودان، طاجيكستان، تايلاند و أوزبكستان. في العام 2001 اليونيسف و لأول مرة قامت بنشر كوادرات لبرامج تابعة مباشرة للأمم المتحدة و للبرنامج الوطني لقضايا الألغام في إريتريا و إثيوبيا على التوالي³⁸.

منظمة المعاقين الدولية (فرنسا) نفذت أو دعمت برنامج تعليمي بمخاطر الألغام (MRE) في سبع دول؛ أنغول، البوسنة و الهرسك (خلال منظمة غير حكومية محلية APM) إثيوبيا، غينيا-بيساو (خلال منظمة غير حكومية محلية Andes)، موزمبيق، السنغال و تايلاند. البرنامج في إثيوبيا أغلق في الأول من يونيو/حزيران بعد تحقيق الأهداف³⁹. منظمة المعاقين الدولية (بلجيكا) كانت تنفذ برامج التوعية بالألغام في أفغانستان، كمبوديا و جمهورية كونغو الديمقراطية (كينشاسا)⁴⁰.

في العام 2000 للجنة الدولية للصليب الأحمر بشكل مباشر أو عن طريق الصليب الأحمر الوطني/جمعيات الهلال الأحمر قادت برامج التوعية بالألغام في أفغانستان، ألبانيا، البوسنة و الهرسك، كرواتيا، إثيوبيا، إريتريا، لبنان، نيكاراغوا، منطقة شمال القوقاز من روسيا الفيدرالية (بما في ذلك الشيشان) و إقليم كوسوفو و ناغورنو كاراباخ. بالإضافة إلى ذلك بدأت عملية جمع البيانات في العراق و على حدود طاجيكستان/أوزبكستان من أجل تحديد ما إذا كانت الحاجة تستدعي برامج للتوعية بالألغام و القذائف غير المنفجرة. كما بدأت برامج جديدة للتوعية بالألغام في إريتريا، إثيوبيا، جورجيا، لبنان، روسيا الفيدرالية (الشيشان)، و إقليم كوسوفو⁴¹.

³⁷ إنظر "دراسة الحالة في كوسوفو" - الملحق 1 دراسة الأهداف الإجتماعية-الاقتصادية لقضايا الألغام" (جنيف: برنامج الأمم المتحدة الإنمائي و مركز جنيف الدولي للإزالة الإنسانية للألغام، مارس/أذار 2001)، ص. 106-107 و 114-115.

³⁸ مساهمات اليونيسف للمرصد العالمي للألغام - الملحق، غير مؤرخ و لكن أستلم في 13 يوليو/تموز 2001.

³⁹ قدمت المعلومات من قبل هيوغو لورانس، ضابط التنسيق في البرنامج التعليمي بمخاطر الألغام MRE، منظمة المعاقين الدولية، ليون.

⁴⁰ قدمت المعلومات من قبل ستان برابان و فيرونك روين، منظمة المعاقين الدولية، بروكسل، يونيو/حزيران 2001.

⁴¹ مساهمة اللجنة الدولية للصليب الأحمر - الملحق الأول من يونيو/حزيران 2001.

الملخصات الإقليمية لبرامج التوعية بالألغام

خلال فترة هذا التقرير كان الإهتمام و التمويل موجهاً على البرامج في جنوب لبنان و بشكل خاص في كوسوفو حيث قامت أكثر من 20 منظمة و هيئة بتنفيذ برامج التوعية بالألغام خلال السنتين المنصرمة⁴². منظمات أخرى على سبيل المثال منظمة المعاقين الدولية (بلجيكا)، شكت عجزاً في التمويل - في مجالات أخرى - لأجل برامجهم الميدانية⁴³.

في أفريقيا، نفذت برامج في أنغولا، بوروندي، جمهورية كونغو الديمقراطية، جيبوتي (بما في ذلك للجانين من الأراض الصومالية)، إريتريا، إثيوبيا، غينيا-بيساو، موريتوس، موزمبيق، ناميبيا، روندا، السنغال، الأراض الصومالية،⁴⁴ السودان (بما في ذلك الجنوب) و أوغندا. إحتاجت اليونيسف إلى إجراء تقييم في تشاد في يوليو/تموز 2000 فوصت بتأسيس "مبادرة رابطة المجتمع الموحد و التخلص من القذائف غير المنفجرة" في شرق البلاد، و لكن حتى تاريخنا هذا لم تتفد أية نشاطات - حسب ما أفادته بعض التقارير - بسبب صعوبات في التمويل⁴⁵.

في العام 1999 فوضت اليونيسف بإجراء تقييم عميق لبرامجها المتعلقة بالتوعية بالألغام في مقاطعات هويلا و أويج في أنغولا؛ أشترك في تمويل التقييم اليونيسف، CIET و DFAIT الكندية. و مع أن النتائج كانت إيجابية بكل معنى الكلمة إلا أن تقرير التقييم أشار إلى أن الطلاب الذين تلقوا التوعية بمخاطر الألغام تحت البرنامج كانوا أقل إهتماماً من غيرهم من الأطفال في البقاء بعيداً عن المناطق الملغومة، و تعرفاً على المواقع الشديدة الخطورة، و أن يخبروا إعضاء أسرهم ما العمل فيما لو صادف أحدهم لغماً. نتيجة لذلك احتوت التغييرات التي طرأت على برامج التوعية بالألغام مسألة تكييف الرسائل من أجل تشجيع تغيير السلوك بدلاً من تقديم المعلومات فقط عن مخاطر الألغام، تطوير أدوات الإشراف البسيطة و تطوير المعلومات و المواد باللغات المحلية⁴⁶.

في مارس/آذار 2001، في جمهورية كونغو الديمقراطية، منظمة المعاقين الدولية (بلجيكا) دشنت برنامجاً متعلقاً بقضايا الألغام لمدة ستة أشهر من أجل إعداد و تنسيق و تطبيق عملية التطهير و التوعية بالألغام في منطقة كيسنغاني. و في أوغندا توقفت برامج التوعية بالألغام في غولو و المقاطعات المجاورة في أكتوبر/تشرين الأول 2000 بسبب إنتشار وباء إيبولا في المنطقة. و قد استنفدت فعاليات التوعية بالألغام التي تغطي أوغندا الشمالية و الغربية في أبريل/نيسان بعد أن أعلن أن المنطقة خلت من الوباء.

في موزمبيق أعطي لمنظمة المعاقين الدولية مؤقناً صلاحية تنسيق برنامج التوعية بالألغام من المؤسسة الوطنية لإزالة الألغام، و التي تقتقر إلى الكفاءات و الموارد اللازمة للقيام بذلك. بالتعاون مع وزارة التعليم أدخل برنامج التوعية بمخاطر الألغام في المنهاج التربوي الوطني و منذ العام 2001 بدأ تدريسه في المدارس. في ملاوي قد تكون هناك حاجة لبرنامج التوعية بالألغام يستهدف المدنيين الفاطنين على طول الحدود مع موزمبيق.

في الأمريكتين، نفذت برامج التوعية بمخاطر الألغام في كالومبيا، كوستا ريكا، غواتيمالا، هوندوراس، نيكاراغوا و إلى حد معين في البيرو. في كالومبيا يجري تنفيذ المشروع الريادي الممول من قبل الحكومة حول التوعية بمخاطر الألغام و مساعدة الضحايا في ثلاث من أكثر المقاطعات ملغومة في البلاد بين يونيو/حزيران و ديسمبر/كانون الأول 2001. و يهدف هذا المشروع إلى تأسيس قاعدة البيانات لضحايا الألغام و المجتمعات المتأثرة بالألغام و البدء في بناء القدرات المحلية في قضايا الألغام، بما في ذلك تطبيق برامج للتوعية بمخاطر الألغام للمجتمعات المتاخمة للخطر.

الصليب الأحمر النيكاراغوي، المدعوم من قبل اليونيسف و اللجنة الدولية للصليب الأحمر مستمر في برنامجه "طفل إلى طفل" للتوعية بمخاطر الألغام في المجتمعات الواقعة على إمتداد الحدود الشمالية مع هوندوراس. البرنامج يرفض استخدام القصص المشهورة عن سوبرمان و المرأة العجيبة⁴⁷.

⁴² للمزيد من المعلومات حول برنامج التوعية بالألغام في كوسوفو أنظر "مراجعة تحليلية لأوضاع التوعية بالألغام" في ملحق هذا الإصدار من المرصد العالمي للألغام.

⁴³ قدمت المعلومات في رسالة إلكترونية من ستان برابان، رئيس وحدة الألغام، منظمة المعاقين الدولية بلجيكا، 24 يوليو/تموز 2001.

⁴⁴ أنظر لأينل ديك و بوب ماكفرسون، "مخطط لعملية التوعية بالألغام"، جريدة قضايا الألغام، الإصدار 4.3، خريف 2000، ص. 24-28.

⁴⁵ قدمت المعلومات من قبل اليونيسف، 10 مايو/أيار 2001.

⁴⁶ إبارنا سواميناثام و آل. "تقييم التوعية بمخاطر الألغام في أنغولا: الملخص"، يونيسف، DFAIT و CIET، 31 يوليو/تموز 2000. أنظر التقرير حول أنغولا في هذا الإصدار للمرصد العالمي للألغام.

⁴⁷ رسالة من اسبيرانزا دي موراليس، رئيس الصليب الأحمر النيكاراغوي، للمرصد العالمي للألغام، 12 يناير/كانون الثاني 2001. أنظر اللجنة الدولية للصليب الأحمر، "برامج اللجنة الدولية للصليب الأحمر للتوعية بالألغام و القذائف غير المنفجرة في العالم" على موقع www.icrc.org/icrceng.nsf و المحدث في 20 أبريل/نيسان 2001. المعلومات الواردة في التقرير حول نيكاراغوا موجودة في هذا الإصدار من المرصد العالمي للألغام.

في أبريل/نيسان 2001 أجرت منظمة الدول الأمريكية بالتعاون مع اليونيسف ورشة عمل لكل الممثلين العاملين في منطقة الحماية لقضايا الألغام حول تنسيق الرسائل و الأهداف في برامج التوعية بالألغام في نيكاراغوا.

في آسيا استمرت برامج مهمة للتوعية بالألغام في أفغانستان، كمبوديا، لاوس و سريلانكا و على نطاق أصغر نفذت نشاطات في تايلاند و فييتنام.

حالياً يتكون البرنامج التعليمي التوعوي بمخاطر الألغام في أفغانستان من 150 مدرب بمخاطر الألغام و حوالي 2.000 متطوع من المجتمعات. كل منظمة غير حكومية تطبق نشاطاتها التوعوية تستخدم طرقاً مختلفة لتقدم مجموعة من المعلومات. في العام 2000، أكثر من مليون مدني - حسب بعض التقارير - تلقى تعاليم توعوية بالألغام في مختلف أنحاء البلاد.

في كمبوديا برنامج التوعية بالألغام خضع لتغيير جذري بعد تولي **MAG** القيادة. فالإهتمام حالياً تحول إلى المسائل التي لها صلة بالمجتمعات، حيث تحجز المعلومات و النشاطات التعليمية حول مخاطر الألغام المقاعد الأخيرة. هذا الإتجاه الجديد يعكس مستوى الوعي العالي بين المجتمع المدني و الإقرار بأن الضغوطات الاقتصادية و غيرها من ضغوطات البقاء لن تحل بمجرد تقديم المعلومات. في لاوس، عملية تقييمية محدودة النطاق لبرامج التوعية، فوضت من قبل اليونيسف في أغسطس/آب عام 2000.

في أوروبا، نفذت برامج التوعية بمخاطر الألغام في ألبانيا، أرمينيا، أذربيجان، البوسنة و الهرسك، كرواتيا، جورجيا، كوسوفو، ناغورنو كاراباخ و روسيا الفيدرالية (الشيشان و إنغوشيتيا).

في أذربيجان، صرحت اليونيسف علنياً في مايو/أيار 2000 عن نيتها في تولي برنامج التوعية بمخاطر الألغام، و لكن لاحقاً لم يباشر أي عمل حتى ديسمبر/كانون الأول 2000. في فبراير/شباط 2001، وردت بعض التقارير بأن اليونيسف أعلنت أنها ستباشر برنامج جديد للتوعية بمخاطر الألغام مكرس لـ 800 أستاذ و 500 موظف صحي و 200 ممثل عن المنظمات الشعبية، و بأن البرنامج سينفذ بالإشتراك مع الوكالة الأذربيجانية الوطنية لقضايا الألغام (**ANAMA**). في فبراير/شباط 2001، الحملة الأذربيجانية لحظر الألغام الأرضية و غير من المنظمات الشعبية ناشدت اليونيسف و الوكالة الأذربيجانية الوطنية لقضايا الألغام معبرين فيها عن إهتمامهم ببرنامج التوعية.⁴⁸

في ألبانيا في يونيو/حزيران 2000، أجريت بعثة تقييمية بالإشتراك بين اللجنة الدولية للصليب الأحمر و منظمة غير حكومية لتطهير الألغام من أجل تحديد حجم مشكلة الألغام و القذائف غير المنفجرة في أكثر ثلاث مقاطعات تلوثاً.⁴⁹ من خلال التواصل مع السلطات المعنية في تيرانا، اللجنة الدولية للصليب الأحمر ساعدت المنظمة غير الحكومية في جمع التمويل اللازم لإقامة برامج توعية متصلة مباشرة ببرامج التوعية بمخاطر الألغام التابعة للصليب الأحمر الألباني/اللجنة الدولية للصليب الأحمر من أجل الاستجابة لمتطلبات المجتمعات المتأثرة بالألغام.⁵⁰ كما أن برامج التوعية بمخاطر الألغام ذي الطابع الإجتماعي على صلة وثيقة بالبرامج التي تقدم المساعدة لضحايا الألغام. و قد قامت اللجنة الدولية للصليب الأحمر بتنظيم مواصلات خاصة بضحايا الألغام من شمال ألبانيا إلى مركز إعادة التأهيل في تيرانا و أعدت المركز بشكل يلائم استقبال المعاقين مع أطراف صناعية.⁵¹

في كرواتيا بعد الحصول على التمويل من كندا، طلب مركز كرواتيا لقضايا الألغام من مركز جنيف الدولي للإزالة الإنسانية للألغام بأن يجري تقييماً في سبتمبر/أيلول 2001 لتفحص وضع برامج التوعية بمخاطر الألغام.⁵² هذا و نتيجة للحروب الأخيرة في جمهورية يوغسلافيا السابقة مقدونيا، أجرت اللجنة الدولية للصليب الأحمر عملية تقييم للإحتياجات في يونيو/حزيران 2001 من أجل تقييم حجم مشكلة القذائف غير المنفجرة و حسب ما ورد في بعض التقارير، تم تطوير برامج للتوعية بمخاطر القذائف غير المنفجرة من قبل اللجنة الدولية للصليب الأحمر بالتعاون مع الصليب الأحمر المقدوني.⁵³

⁴⁸ المعلومات الواردة عن أذربيجان في التقرير موجودة في هذا الإصدار من المرصد العالمي للألغام.

⁴⁹ لورانس ديسفين، "اللجنة الدولية للصليب الأحمر برامج التوعية بمخاطر الألغام و القذائف غير المنفجرة" جريدة قضايا الألغام، الإصدار 4.3 خريف 2000 ص 7.

⁵⁰ أنظر "برامج اللجنة الدولية للصليب الأحمر للتوعية بمخاطر الألغام و القذائف غير المنفجرة في العالم" على موقع

www.icrc.org/icrceng.nsf

المدخل 19 يوليو/تموز 2001.

⁵¹ نفس المرجع السابق.

⁵² قدمت المعلومات من قبل ايريك فليبنو، رئيس، فريق الدراسة الإجتماعية-الإقتصادية، مركز جنيف الدولي للإزالة الإنسانية للألغام، 15 يوليو/تموز 2001.

⁵³ قدمت المعلومات من قبل اللجنة الدولية للصليب الأحمر، 11 يوليو/تموز 2001؛ أنظر التقرير حول جمهورية يوغسلافيا السابقة مقدونيا في هذا الإصدار من المرصد العالمي للألغام.

في كوسوفو بعد التكاثر المبكر لبرامج التوعية بالألغام، مركز الأمم المتحدة للتنسيق في قضايا الألغام (MACC) قام بتعزيز دوره التنسيق من خلال اشتراط معايير المصادقية على منظمات التوعية بالألغام العاملة في كوسوفو. ففي العام 2000 أصبحت من متطلبات مركز التنسيق في قضايا الألغام MACC إدراج برامج التوعية بمخاطر الألغام كعنصر لكل مهام التطهير، على أساس أن التوعية لها دور قبل و خلال و بعد عملية التطهير. هذه المهمة يتم إنجازها من قبل "فريق الدعم لقضايا الألغام"⁵⁴. كل منظمات التوعية بمخاطر الألغام قد ألزمت بأن تطابق معايير المصادقية قبل تنفيذ المشروع. يشرف مركز تنسيق قضايا الألغام على برامج التوعية و يحتفظ بقاعدة البيانات التي تساعد على البحث عن الإصابات الجديدة و التخطيط المستقبلي، كما أنه يمد نظام إدارة المعلومات لقضايا الألغام (IMSMA) بتصاميم لبرامج التوعية بمخاطر الألغام.

في آسيا الوسطى في يونيو/حزيران و يوليو/تموز 2001 قاد مركز جنيف الدولي للإزالة الإنسانية للألغام بعثة تقييمية للتوعية بمخاطر الألغام و للتأييد نيابة عن ضابط اليونيسف لمنطقة ألماتي. التقييم غطى ثلاثة بلدان – كرجستان، طاجكستان و أوزبكستان – و لكن نتائج و توصيات البعثة حالياً قيد الطبع و بالتالي فإنها غير متوفرة للعام. اللجنة الدولية للصليب الأحمر كانت تخطط القيام بعملية تقييم لمتطلبات التوعية بمخاطر الألغام في طاجكستان في صيف 2001 مستخدمة خبراء من وفدها في موسكو.

الشرق الأوسط و شمال أفريقيا نفذت البرامج في إيران (في مقاطعة كردستان)، في العراق (كردستان العراقي)، الأردن، الكويت، لبنان، فلسطين، سوريا (متضمنة المرتفعات الجولانية) و اليمن. في لبنان بعد الإنسحاب الإسرائيلي من الجنوب، عدد من الفاعلين بما في ذلك حزب الله، اللجنة الدولية للصليب الأحمر، مركز المعلومات لمنظمة حظر الألغام، الصليب الأحمر اللبناني، رادا بارنن، اليونيسكو و اليونيسف أجروا نشاطات التوعية بالألغام، بما في ذلك التدخلات الأسعافية. في ليبيا، أوردت بعض التقارير بأن السلطات أجرت تدريب للتوعية بمخاطر الألغام و التي قد تتضمن تدريبات في إزالة الألغام.

في مصر تم تقليص نشاطات التوعية بمخاطر الألغام التي كانت تنفذ من قبل منظمة مركز مكافحة الألغام الأرضية – و هي المنظمة الوحيدة التي تقود برامج تعليمية توعية بمخاطر الألغام في المناطق الموبوءة – بسبب نقص الموارد. اللجنة الدولية للصليب الأحمر بدأت في جمع البيانات حول ضحايا الألغام و القذائف غير المنفجرة في جنوب العراق كخطوة تمهيدية لتحديد ستراتيجية مناسبة لبرنامج التوعية بمخاطر الألغام. في العام 2000 للجنة الدولية للصليب الأحمر أجرت محادثات مع السلطات المحلية و الهلال الأحمر العراقي حول دوافع جمع البيانات، و حول الخطة المستقبلية المتعلقة بنشاطات التوعية بمخاطر الألغام و في جهود للوصول إلى إتفاقية مع الحكومة و الخطوة التالية المتمثلة بإجراء عملية تقييم معمقة للإحتياجات و التي خططت ليوليو/تموز 2001. في صحراء الغربية البرنامج التعليمي التوعوي بمخاطر الألغام و الذي أجري من قبل المنظمة النرويجية للمساعدة الشعبية إنتهى في مايو/أيار 2000. و بناء على خطة السلام للأمم المتحدة، سيكون مكتب المفوضية العليا للاجئين (UNHCR) مسؤولاً عن تقديم برنامج التوعية بمخاطر الألغام قبل تنفيذ خطة إعادة اللاجئين الصحراويين.

التطورات الدولية

كجزء من العمليات الجارية لإحتراف برامج التوعية بمخاطر الألغام، طرأت عدد من التطورات المهمة على الصعيد العالمي، الكثير منها تم من قبل صندوق الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف)، الهيئة المركزية للأمم المتحدة للتعليم التوعوي بمخاطر الألغام. في سبتمبر/أيلول 2000، بعد تبني الأمم المتحدة الإرشادات الدولية للتعليم التوعوي بمخاطر الألغام و القذائف غير المنفجرة⁵⁵، قدمت اليونيسف نسخ "إستعراضية" لإثنين من نماذج برامج التدريب التوعوي بالألغام للأمم المتحدة خلال المؤتمر الثاني للدول الأطراف. النماذج التدريبية، التي تم تمويلها من قبل إدارة الدول للولايات المتحدة، كل واحدة منها أحتوت على دليل المدرب و كتيب الموارد. النموذج الأول ركز على مدراء برامج التوعية بالألغام، الذي يتحمل كامل المسؤولية عن التخطيط و تنفيذ نشاطات التوعية بالألغام في البيئة المعنية. الثاني مكرس لتدريب "الميسرين الاجتماعيين" – و هم الأشخاص الذين فعلياً سيقودوا نشاطات التوعية على مستوى المجتمعات.

و مع هذا في مايو/أيار 2001 الهيئة المركزية العالمية للألغام لليونيسف أفادت بأن استخدام النماذج قد توقف، بحجة أنه لم يكن هناك تعاون كافٍ لتطويرها.⁵⁶

⁵⁴ للمزيد من التفاصيل انظر "المراجعة التحليلية لأوضاع برامج التوعية بمخاطر الألغام" في الملحق هذا الإصدار للمرصد العالمي للألغام.

⁵⁵ الإرشادات الدولية عرضت بشكل رسمي على المجتمع الدولي في المؤتمر الأول للدول الأطراف في مايو/أيار 1999.

⁵⁶ ملاحظات خلال إجتماع مركز مجموعة المستخدم للـ UNICEF/UNMAS للتوعية بمخاطر الألغام، جنيف، 10 مايو/أيار 2001.

لاحقاً أعلنت اليونيسف بأن النماذج استخدمت لتدريب المدربين في شمال القوقاز في سبتمبر/أيلول 2000 و لكن حالياً "يتم مراجعتها ضمن عملية تطوير المعايير الدولية للبرامج التربوية/التوعوية للتخفيض من مخاطر الألغام والقذائف غير المنفجرة"⁵⁷ و في نفس الوقت، صرحت اليونيسف بأنها "ستنسق مسألة تطوير سلسلة من كتيبات - خطوة بخطوة - الميسرة حول الجوانب المختلفة للبرامج التربوية/التوعوية للتخفيض من مخاطر الألغام والقذائف غير المنفجرة، مستندة على أمثلة حقيقية وردت من وكالات التوعية بالألغام و من المتطرسين"⁵⁸ إنه ليس واضحاً كيف أن هذه الكتيبات "كيف أن" التي لها علاقة بكتيبات الموارد الموجودة ضمت إلى الإرشادات التدريبية.

إضافة إلى ذلك، اليونيسف - التي حالياً في مرحلة مراجعة ستراتيجيتها المتعلقة بقضايا الألغام⁵⁹ - أعلنت عن نيتها في تطوير "إرشادات إشراف و تقييم (M&E) برامج التوعية بمخاطر الألغام و المعايير الدولية للبرامج التربوية التوعوية للتخفيض من مخاطر الألغام و القذائف غير المنفجرة"⁶⁰ المعايير التي سيتم تطويرها ضمن محيط المعايير العالمية لقضايا الألغام (IMAS)⁶¹، ستحل محل إرشادات الأمم المتحدة الموجودة و ستصبح إرشادات الإشراف و التقييم ملاحظات تقنية لهذه المعايير⁶². كما أعربت اليونيسف عن رغبتها في إنشاء مجموعة عمل لتوجيه عملية تطوير المعايير؛ و قد حدد مبدئياً موعد إنعقاد الإجتماع الأول في جنيف في أواخر أغسطس/آب 2001.⁶³

خدمة الأمم المتحدة لقضايا الألغام، بالتعاون مع اليونيسف، فوضت CARE بأن تعد كتيب السلامة من الألغام و القذائف غير المنفجرة مرفق بها شريط فيديو و نماذج تدريبية. و التي ستستخدم لتقديم تعليمات السلامة لموظفي الأمم المتحدة، لقوات حفظ السلام و المنظمات غير الحكومية في الدول الموبوءة بالألغام، عن خصوص مخاطر الألغام و القذائف غير المنفجرة.

منظمة المعاقين الدولية كانت نشطة أيضاً في مجال تشجيع تطوير برامج التوعية بالألغام، خاصة خلال إصدار دليل العام 2001 للتعليم بمخاطر الألغام (MRE). هذا الدليل الذي "يعتبر بمثابة أداة مراقبة يغطي سلسلة واسعة من وظائف و نشاطات مشروع MRE و يمثل خلاصة خبرات منظمة المعاقين الدولية (فرنسا و بلجيكا) في تنفيذ هذا النوع من البرامج التعليمية خلال فترة تقارب العقد في 7 دول حول العالم"⁶⁴ قسم الدليل إلى أربعة أقسام - "التمهيدي" (البعثات الإستطلاعية)، "إنشاء المصادر البشرية و التقنية" (الشراكة، الكادر المحلي، التوظيف و المراسلات)، "الإنتشار" (المواصلات، جمع البيانات، الإشراف و قاعدة البيانات) و "الإمتدادات" (بناء الكفاءات، التقييم و التمويل).

في السابع من مارس/أذار 2001، خلال الإجتماع العمومي للحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية تم تبني برنامج لمدة أربع سنوات للمجموعات الفرعية للتوعية بخاطر الألغام (مجموعة عمل الحملة الدولية لحظر الألغام لقضايا الألغام) مع الأهداف التالية: تشجيع التحسينات التي تجري على نوعية برامج التوعية بالألغام؛ تأييد و الحفاظ على الصورة الجيدة لبرامج التوعية بالألغام خلال إجتماعات اللجان الدائمة و إجتماعات الدول الأطراف و المجتمعات المعنية بقضايا الألغام على وجه العموم؛ تأييد و تقديم الإرشادات للمجتمعات الدولية مثل أين/ماذا و كيف نحتاج لبرامج التوعية بمخاطر الألغام؛ تأييد و تشجيع تطوير المزيد من البرامج و تشجيع ديمومة البرامج⁶⁵.

كان جدول عمل السنة الأولى للمجموعة الفرعية يضم: تحسين عملية التنسيق بين وكالات الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية مع اليونيسف، و مع خدمة الأمم المتحدة لقضايا الألغام و مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر و محاولة الوصول إلى أهداف مشتركة في المؤتمر الثالث للدول الأطراف؛ من أجل تشجيع توضيحات مفوضي و نشاطات الـ (UNICEF, ICRC, GICHD على وجه الخصوص)؛

57 مساهمة اليونيسف للمرصد العالمي للألغام - الملحق، غير مؤرخ و لكن وصل في 13 يوليو/تموز 2001.

58 نفس المرجع السابق.

59 صرحت اليونيسف بأنها في العام 2001 "باشرت عملية استشارية مع متعهدين آخرين في قضايا الألغام من أجل أن تحدد دورها المستقبلي و من أجل تطوير ستراتيجية لقضايا الألغام. الاستشارة يفترض أن تنتهي في [أواخر] العام 2001، و هي ستتم ستراتيجية وكالات الأمم المتحدة لقضايا الألغام، الاستعداد للطوارئ و برنامج الاستجابة، و كذلك أعمال اليونيسف الخاصة المتعلقة بالصحة، بالتعليم و بحماية الطفل، و خاصة في حالة الطوارئ". مساهمة اليونيسف للمرصد العالمي للألغام - الملحق، غير مؤرخ و لكنه استلم في 13 يوليو/تموز 2001.

60 مساهمة اليونيسف للمرصد العالمي للألغام - الملحق، غير مؤرخ و لكن استلم في 13 يوليو/تموز 2001. انظر أيضاً تقرير المرصد العالمي للألغام 2000 ص.39-40.

61 ملاحظات خلال إجتماع مركز مجموعة المستخدم للـ UNICEF/UNMAS للتوعية بمخاطر الألغام، جنيف، 10 مايو/أيار 2001.

62 مساهمة اليونيسف للمرصد العالمي للألغام - الملحق، غير مؤرخ و لكن وصل في 13 يوليو/تموز 2001.

63 رسالة إلكترونية من بولي برينان، اليونيسف الهيئة المركزية للعالمية للألغام الأرضية، 11 يوليو/تموز 2001.

64 رسالة من بيل هاو و هيوغو لورانس، منظمة المعاقين الدولية، ليون، 20 يوليو/تموز 2001.

65 انظر www.icbl.org للمزيد من المعلومات حول المجموعة الفرعية للحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية للتوعية بمخاطر الألغام.

من أجل جمع و تركيب و عرض معطيات أعضاء مجموعات العمل بمختلف الأشكال؛ البدء بالعمل بمبادئ الأسترشاد حول التبادل بأدوات التوعية بالألغام و متابعتها؛ العمل كنظام إنذاري لكل وكالات الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية؛ و تحسين تبادل المعلومات (ورشة عمل عدن، الدروس المستخلصة، مركز مصادر قاعدة البيانات).

الإعقادات غير الدورية لمعاهدة حظر الألغام

إلى تاريخنا هذا، لعبت إجتماعات اللجنة الدائمة غير الدورية دوراً غير مهم نسبياً في عملية تطوير برامج التوعية بمخاطر الألغام، و التي صنفتم ضمن مساعدة ضحايا الألغام كما ورد في المادة 6 من معاهدة حظر الألغام. و قد قدم إقتراحاً بأن تنتقل برامج التوعية بالألغام إلى اللجنة الدائمة بخصوص إزالة الألغام و التقنيات المتعلقة بها⁶⁶؛ المؤتمر الثالث للدول الأطراف سيقرر إما أن يوافق على ذلك أم لا. المجموعة الفرعية للحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية لقضايا الألغام أعربت عن أملها في أن تمنح مناقشات برامج التوعية بمخاطر الألغام المزيد من الوقت في إجتماعات اللجان الدائمة؛⁶⁷ مساعدي رؤساء و مساعدي المقررين الخاصين بكل لجنة دائمة يجب أن يقرروا كيفية المتابعة. خلال إجتماع مايو/أيار 2001 للجنة الدائمة، نظمت اليونيسيف أول مركز مجموعة المستخدم لتبادل الوكالات ببرامج التوعية بالألغام (UFG) تحت رعاية UNMAS. الأهداف الأساسية لـ UFG تكمن في "تقديم آلية للتعاون المتبادل بين الوكالات، من أجل دعم تطوير البرامج الجيدة للتوعية و النقل من مخاطر الألغام؛ الإمكانات الأكبر للإستجابة لإحتياجات برامج التوعية و التقليل من مخاطر الألغام خاصة في حالات الطوارئ؛ أمثلة عن نشاطات الألغام التي تتكامل كل مكوناتها، تعزز كل منها الأخرى و تستديم؛ حلقات وصل بين نشاطات الألغام و غيرها من قطاعات العمل الإنساني و التنموي"⁶⁸. كان من المخطط إجراء الإجتماع الثاني للمجموعة، و التي غيرت اسمها لاحقاً إلى مجموعة عمل التوعية بالألغام و تدعى للإجتماع كلجنة فرعية للجنة التوجيهية في قضايا الألغام، في مناغوا للمؤتمر الثالث للدول الأطراف.⁶⁹

إستخدام الإعلام في برامج التوعية بمخاطر الألغام

هناك إهتمام متزايد تم توجيهه في العامين 2000-2001 بشأن إستخدام وسائل و أدوات الإعلام في برامج التوعية بالألغام. هذه عادة ما تمثل العمود الفقري لأي برنامج، و بدون شك لفاعليتها التعليمية و مردودها الفعال. في نوفمبر/تشرين الثاني 2000، بهدف توجيه هذه القضايا الإستراتيجية الواسعة، باشر مركز جنيف الدولي للإزالة الإنسانية للألغام دراسة بخصوص استخدام وسائل الإعلام و الأدوات في برامج التوعية بمخاطر الألغام، مركزة على ثلاث دول أو بيئات - كمبوديا، كوسوفو و نيكاراغوا. و من المتوقع بأن الدراسة - الممولة من قبل إدارة الدول للولايات المتحدة - ستصدر في نهاية العام 2001.

بين 19 - 22 فبراير/شباط 2001، نظمت رادا بارنن (إنقاذ الطفولة - السويد) في عدن، اليمن، ورشة عمل دولية حول تصميم الأدوات، المصادر و غيرها من وسائل الإعلام لبرامج التوعية بالألغام (ورشة عمل عدن). استهدفت ورشة عمل عدن التي حضرها 35 مشارك من 20 دولة، التباحث في تصميم كل أنواع الإعلام (و هي كل الوسائل و المصادر و ليس فقط وسائط الإعلام) المستخدمة في برامج التوعية بمخاطر الألغام. و من خلال مجموعة العروضات، مجموعات العمل و النقاشات المكتملة، أرتأت الورشة أن يكون هناك تبادل في الخبرات، إستنتاج مشترك للدروس المتلقاة و تحديد الإحتياجات التي لم يتم تحقيقها، بهدف تعزيز فاعلية التخطيط المستقبلي.⁷⁰

ملخص تقرير ورشة العمل حدد 14 درساً رئيسياً، بما في ذلك أن مساهمة المجتمعات في برامج التوعية مهمة جداً لتحقيق فاعلية و ديمومة البرامج؛ تكييف المواد من بيئة إلى أخرى أمر غير مستحب؛ التجارب الميدانية للمصادر و الوسائل و الإعلام و الأدوات مهم جداً قبل نشره الموسع؛ كما أن التطوير الفعال لبرامج التوعية بالألغام تتطلب تنسيق أكبر و مساندة فعلية على المستوى العالمي و المحلي.⁷¹

⁶⁶ تقرير إجتماع اللجنة الدائمة لمساعدة الضحايا، إعادة الدمج الإجتماعية-الإقتصادية و التوعية بمخاطر الألغام، 7-8 مايو/أيار 2001، جنيف، فقرة 24.

⁶⁷ نفس المرجع السابق.

⁶⁸ مسودة نطاق صلاحيات مركز مجموعة المستخدم للتوعية بالألغام، الملحق للرسالة الإلكترونية من بولي برينان، يونيسيف الهيئة المركزية العالمية للألغام، 11 أبريل/نيسان 2001.

⁶⁹ رسالة إلكترونية من بولي برينان، اليونيسيف الهيئة المركزية العالمية للألغام، 11 يوليو/تموز 2001.

⁷⁰ ملخص تقرير الورشة الدولية حول تصميم الأدوات، المصادر و غيرها من وسائل الإعلام في برامج التوعية بالألغام، رادا بارنن، بيروت، مايو/أيار 2001.

⁷¹ نفس المصدر السابق.

منظمة المعاقين الدولية أعلنت لورشة عمل عدن عن درجة التقدم المحرز في التقييم الداخلي الجاري للأدوات التعليمية بمخاطر الألغام لبرامجها الجارية في أفغانستان، أنغولا، البوسنة و الهرسك، إثيوبيا، موزمبيق و السنغال. التقييم يبحث عما إذا تمكنت الوسائل من خلق ديناميكية تربية مستديمة ضمن المجتمع، و تراعي التلائم بين المراسلات و قنوات نقلها. المناهج مبنية على اللقاءات و ورشات العمل التحليلية. من المفترض صدور النتائج قبل نهاية العام 2001.⁷²

كما أشارت منظمة المعاقين الدولية عن نيتها في متابعة إقرار مجموعة من المبادئ الإستراتيجية حول قواعد "كيفية التبادل بالوسائل" بغض النظر عن مسألة استخدام الأدوات التوعوية و التربوية لغير الغرض الذي خصصت له.⁷³ مسودة مجموعة المبادئ الإستراتيجية، نشرت في أبريل/نيسان 2001، وضعت خمسة شروط على المنظمات التي ترغب في مشاركة غيرها من المنظمات بمحتويات أدوات التوعية بمخاطر الألغام:

1. الأداة قابلة للتغيير و ستستخدم في استراتيجيات مكيمة و محترمة لوظيفتها الأصلية؛
2. المنظمة المهتمة بكل أو جزء من الأدوات يجب أن تقدم طلب خطي إلى "المنظمة الأم"؛
3. المنظمة التي تستعير كل أو جزء من الأدوات، عليها أن تشير و بشكل واضح إلى المصدر الأصلي للأداة الجديدة؛
4. المنظمة التي تستعير كل أو جزء من الأدوات، تلتزم بإرسال عينة للأداة الجديدة إلى المقر الرئيسي "للمنظمة المالكة" و؛
5. المنظمة التي تستعير كل أو جزء من الأدوات تتحمل إعادة إختبار الأداة ميدانياً في البيئة الجديد و أن تقدم صورة عن النتائج للمنظمة الأم.

تمويل قضايا الألغام

كشف المرصد العالمي للألغام بأنه تم إنفاق ما يعادل البليون دولار أمريكي لقضايا الألغام خلال العقد المنصرم. و قد أفاد المرصد العالمي للألغام بأنه للعام 2000 خصص ما يعادل الـ 224 مليون دولار أمريكي لقضايا الألغام.

و مع ذلك فإن هذا الرقم بعيد جداً عن الإنفاق الإجمالي لقضايا الألغام في العام 2000 و حتى تاريخنا. فقد أزيلت عن هذه الأرقام الإجمالية تمويل الاتحاد الأوروبي لفعاليات الألغام، و الذي وصل إلى معدل 30 مليون يورو سنوياً (تقريباً 27 مليون دولار أمريكي) في السنوات الأخيرة، بما في ذلك 29.8 مليون يورو للعام 2000 و 30.4 مليون يورو للعام 1999؛ و لم يتم إدراج تمويل الاتحاد الأوروبي تقادياً للإزدواج في الحساب، لأنه كما ظهر في بعض الحالات التي أفاد فيها المانحين تقديم تبرعات للاتحاد الأوروبي كقسم من نفقاتهم الوطنية لقضايا الألغام. و كذلك أينما علم، لم يدرج المرصد العالمي للألغام التمويل الذي قدم للأبحاث و تطوير تقنيات و تجهيزات إزالة الألغام في هذه الإجماليات و بدلاً من ذلك قامت بوضع قائمة خاصة لتمويل الأبحاث و التطوير. الإجماليات أيضاً لم تضم التبرعات العينية (عكس التبرعات المادية) من بعض المانحين. مساعدة ضحايا الألغام أيضاً أدرجت حيث أمكن، و لكن بالنسبة لبعض المانحين الرئيسيين لا يمكن فصل تمويل برامج مساعدة الضحايا عن غيرها من البرامج غير الخاصة بالألغام.

هذه الإحصائيات تشير إلى إرتفاع المساهمات العالمية لقضايا الألغام من حوالي 205 مليون دولار أمريكي في العام 1999 إلى 224 مليون دولار أمريكي في العام 2000. و قد سجل الإرتفاع الحقيقي من قبل الولايات المتحدة الأمريكية (16.5 مليون دولار)، الدانمارك (6.4 مليون دولار) و هولندا (5.3 مليون دولار) و كذلك ألمانيا، سويسرا، و المملكة المتحدة. بينما إنخفض تمويل قضايا الألغام من قبل بعض المانحين الرئيسيين مثل إيطاليا، كندا و السويد.

⁷² استعراض هيوغو لورانس، ضابط التنسيق لـ MRE، منظمة المعاقين الدولية، ليون، لورشة عمل عدن، 19 فبراير/شباط 2001.
⁷³ نفس المرجع السابق 22 فبراير/شباط 2001.

تمويل قضايا الألغام في العام 2000: 224 مليون دولار أمريكي

79.6 مليون دولار أمريكي	1. الولايات المتحدة الأمريكية
21.5 مليون دولار أمريكي	2. المملكة المتحدة
19.2 مليون دولار أمريكي	3. النرويج
14.5 مليون دولار أمريكي	4. ألمانيا
14.2 مليون دولار أمريكي	5. هولندا
13.4 مليون دولار أمريكي	6. الدانمارك
11.9 مليون دولار أمريكي	7. كندا
11.9 مليون دولار أمريكي	8. اليابان
8.5 مليون دولار أمريكي	9. سويسرا
7.9 مليون دولار أمريكي	10. السويد
6.8 مليون دولار أمريكي	11. النمسا
4 مليون دولار أمريكي	12. فنلندا
2.5 مليون دولار أمريكي	13. بلجيكا
2 مليون دولار أمريكي	14. إيطاليا
1.9 مليون دولار أمريكي	15. النمسا
1.2 مليون دولار أمريكي	16. فرنسا
0.9 مليون دولار أمريكي	17. إسبانيا
2 مليون دولار أمريكي	18. أخرى

تمويل قضايا الألغام حتى تاريخنا: 1.025 بليون دولار أمريكي

303.5 مليون دولار أمريكي	1. الولايات المتحدة الأمريكية
107.5 مليون دولار أمريكي	2. النرويج
78.7 مليون دولار أمريكي	3. المملكة المتحدة
71.5 مليون دولار أمريكي	4. السويد
68.3 مليون دولار أمريكي	5. ألمانيا
63.8 مليون دولار أمريكي	6. اليابان
58.1 مليون دولار أمريكي	7. الدانمارك
53.3 مليون دولار أمريكي	8. هولندا
51.9 مليون دولار أمريكي	9. كندا
36.7 مليون دولار أمريكي	10. أستراليا
31.7 مليون دولار أمريكي	11. إيطاليا
31.2 مليون دولار أمريكي	12. سويسرا
23.4 مليون دولار أمريكي	13. فنلندا
14.1 مليون دولار أمريكي	14. فرنسا
9.9 مليون دولار أمريكي	15. بلجيكا
7.1 مليون دولار أمريكي	16. النمسا
4.6 مليون دولار أمريكي	17. أيرلندا
3.5 مليون دولار أمريكي	18. إسبانيا
6 مليون دولار أمريكي	19. أخرى

الماتحين الرئيسيين لقضايا الألغام

كل الأرقام الواردة بالدولار الأمريكي. ما لم يذكر خلاف ذلك، هذه الأرقام تضم تمويل برامج مساعدة الضحايا. و حيثما علم، فإن الأرقام لا تحتوي على تمويل الأبحاث و التطوير، أو مساهمات الاتحاد الأوروبي. في بعض الحالات، إنخفاض أسعار الصرف مقابل الدولار الأمريكي يجعل المقارنة مع السنوات المنصرمة غير مفضلة عما لو حسبت بالعملة الوطنية.

الولايات المتحدة الأمريكية -- 303.5 مليون دولار أمريكي

2000	79.6 مليون
1999	63.1 مليون
1998	44.9 مليون
1997	30.8 مليون
1996	29.8 مليون
1995	29.2 مليون
1994	15.9 مليون
1993	10.2 مليون

- الأرقام لا تضم تمويل برامج مساعدة ضحايا الألغام؛ و مع ذلك، فإن تمويل برامج ضحايا الحرب وصل إلى إجمالي إضافي 11 مليون دولار أمريكي للسنة المالية 2000.
- الأبحاث و التطوير أيضاً وصلت إلى إجمالي 18 مليون دولار أمريكي للسنة المالية 2000، و 63.6 مليون دولار أمريكي للسنوات المالية منذ 1995 و حتى 1999.

النرويج -- 107.5 مليون دولار أمريكي

2000	19.2 مليون
1999	21.7 مليون
1998	20.8 مليون
1997	16.7 مليون
1996	13.5 مليون
1995	11.6 مليون
1994	4 مليون

- النرويج تمول عدد من برامج إزالة الألغام و أبحاث و تطوير تقنيات قضايا الألغام و لكن المبلغ الدقيق بالدولار الأمريكي غير معروف.

المملكة المتحدة -- 78.7 مليون دولار أمريكي

2001 - 2000	21.5 مليون
2000 - 1999	19.5 مليون
1999 - 1998	6.5 مليون
1998 - 1997	6.6 مليون
1996	6.3 مليون
1995	6.9 مليون
1994	6.3 مليون
1993	5.1 مليون

- الأرقام لا تضم تمويل برامج مساعدة الضحايا.
- أجمل تمويل الأبحاث و التطوير 1.43 مليون دولار أمريكي إضافياً في العام 2000-2001، و مليوني دولار من العام 1997-98 و حتى 2000-1999.

السويد -- 71.5 مليون دولار أمريكي

7.9 مليون	2000
11.5 مليون	1999
16.6 مليون	1998
11.9 مليون	1997
10.4 مليون	1996
5.1 مليون	1995
2.6 مليون	1994
5.5 مليون	1993-1990

- الأرقام لا تتضمن تمويل مساعدة الضحايا.
- السويد كرست مبلغ إضافية مهمة للأبحاث و التطوير مجملة بذلك أكثر من 24 مليون دولار منذ العام 1994؛ لا توجد أي إحصائيات للعام 2000.

ألمانيا -- 68.3 مليون دولار أمريكي

14.5 مليون	2000
11.4 مليون	1999
10.1 مليون	1998
4.9 مليون	1997
7.9 مليون	1996
0.8 مليون	1995
0.5 مليون	1994
0.3 مليون	1993

- ألمانيا كرست مبالغ إضافية مهمة للأبحاث و التطوير، مجملة بذلك أكثر من 6 مليون دولار أمريكي منذ العام 1993؛ لا توجد أي إحصائيات للعام 2000.

اليابان -- 63.8 مليون دولار أمريكي

11.9 مليون	2000
13.2 مليون	1999
8.7 مليون	1998

- قبل العام 1998، اليابان ساهمت بحوالي 30 مليون دولار أمريكي لقضايا الألغام.
- في ديسمبر/كانون الأول 2000، أعلنت اليابان عن تعهد جديدة بتقديم بـ 500 مليون ين (ما يعادل 4.76 مليون دولار أمريكي) لأبحاث و تطوير تقنيات إزالة الألغام.

الدانمارك -- 58.1 مليون دولار أمريكي

13.4 مليون	2000
7 مليون	1999
6.2 مليون	1998
5.4 مليون	1997
8 مليون	1996
2.3 مليون	1995
2 مليون	1994
1.7 مليون	1993
1.9 مليون	1992

- أرقام الأعوام 1992-1995 لا تحتوي على المساهمات الثنائية.
- الدانمارك تمويل عدد من برامج الأبحاث و التطوير، بما في ذلك المجلس الأسكندنافي لإزالة الألغام، و لكن المبلغ الدقيق بالدولار الأمريكي غير متوفر.

هولندا - - 53.3 مليون دولار أمريكي

2000	14.2 مليون
1999	8.9 مليون
1998	9.3 مليون
1997	10.2 مليون
1996	10.7 مليون

- الأرقام تضم بعض و ليس كل تمويل برامج مساعدة الضحايا.
- إحصائيات قبل عام 1996 غير متوفرة.

كندا - - 51.9 مليون دولار أمريكي

2000	11.9 مليون
1999	15.2 مليون
1998	9.5 مليون
1997	3 مليون
1996	4 مليون
1995	1.5 مليون
1994	2.9 مليون
1993	2.2 مليون
1989	1.7 مليون

- الأبحاث و التطوير شكلت مبلغ إضافي بـ 2.7 مليون دولار أمريكي في العام 2000، و 2.7 مليون دولار أمريكي في العام 1998-1999.

أستراليا - - 36.7 مليون دولار أمريكي

2001 - 2000	6.8 مليون
2000 - 1999	8 مليون
1999 - 1998	7 مليون
1998 - 1997	5.9 مليون
1997 - 1996	4.5 مليون
1996 - 1995	4.5 مليون

- أستراليا ساهمت بـ 1.79 مليون دولار أمريكي لمشروع أبحاث و تطوير ترصد الألغام "بوشمانستر".

سويسرا - - 31.2 مليون دولار أمريكي

2000	8.5 مليون
1999	5.8 مليون
1998	غير معلوم
1997	4 مليون
1996	2.6 مليون
1995	4.1 مليون
1994	3.5 مليون
1993	2.7 مليون

إيطاليا - - 31 مليون دولار أمريكي

2000	2 مليون
1999	6.5 مليون
1998	12 مليون

- ساهمت إيطاليا بـ 18 بليون ليرة (10.5 مليون دولار أمريكي) من 1995-1997.

فنلندا - - 23.4 مليون دولار أمريكي

4 مليون	2000
5 مليون	1999
6.6 مليون	1998
4.5 مليون	1997
1.3 مليون	1996
0.7 مليون	1995
1.3 مليون	94 - 1991

فرنسا - - 14.1 مليون دولار أمريكي

1.2 مليون	2000
0.9 مليون	1999
12 مليون	1998 - 1995

- تضم الأرقام بعض و ليس كل تمويل برامج مساعدة الضحايا.
- ساهمت فرنسا بحوالي 33.9 مليون في تمويل قضايا الألغام عن طريق الاتحاد الأوروبي من العام 1995-2000، بما في ذلك 5.6 مليون دولار أمريكي في العام 2000.
- كرست فرنسا مبالغ إضافية مهمة لتمويل الأبحاث و التطوير، مجملة بذلك أكثر من 13 مليون دولار أمريكي منذ العام 1993؛ لا توجد أي إحصائيات للعام 2000.

بلجيكا - - 9.9 مليون دولار أمريكي

2.5 مليون	2000
2.3 مليون	1999
5.1 مليون	1998 - 1994

- تمويل برامج الأبحاث و التطوير شكل 1.3 مليوناً إضافياً في العام 2000، و 4 ملايين خلال العام 1999.

النمسا - - 7.1 مليون دولار أمريكي

1.9 مليون	2000
0.95 مليون	1999
4.2 مليون	1998 - 1994

إيرلندا - - 4.6 مليون دولار أمريكي

0.6 مليون	2000
1.4 مليون	1999
2.6 مليون	1998 - 1994

أستراليا - - 3.5 مليون دولار أمريكي

0.9 مليون	2000
0.7 مليون	1999
0.8 مليون	1998
0.9 مليون	1997
0.1 مليون	1996
0.1 مليون	1995

بين غيرها من الدول المساهمة في قضايا الألغام سلوفينيا (1.8 مليون دولار أمريكي من العام 1998-2000)، لوكسمبرغ (1.4 مليون دولار أمريكي من العام 1998-2000)، آيسلاند (مليون دولار أمريكي من العام 1997-2000) و كوريا الجنوبية (760.000 دولار أمريكي من العام 1998-2000).

المتلقين الرئيسيين في قضايا الألغام

الأرقام الدقيقة و الكاملة و القابلة للمقارنة للمتلقين الرئيسيين تعد أكثر تحييراً من تلك المتعلقة بالمانحين الرئيسيين. إذ أنه متوفر فقط قسم من معلومات التمويل للعام 2000 و الواردة من قاعدة بيانات خدمة الأمم المتحدة لنفقات قضايا الألغام، و ذلك لأن العديد من الممولين الرئيسيين لم يدرجوا في سجل البيانات للعام 2000. من أكبر متلقي تمويل قضايا الألغام و بشكل تصاعدي، هم أفغانستان، موزمبيق، كمبوديا، البوسنة و الهرسك، كوسوفو (فقط في سنتين)، أنغولا، شمال العراق و لاوس. من أعلى المتلقين للعام 2000 كانوا كوسوفو، كمبوديا، شمال العراق، موزمبيق و أفغانستان.

رغم أن التمويل العالمي لقضايا الألغام قد ارتفع في العام 2000، إلا أن عدد من برامج الألغام مرت بمشاكل خطيرة أو حتى أزمات في التمويل. المشكلة الرئيسية هنا تكمن في إفتقار الإلتزام المستديم من الدول المانحة.

- في أفغانستان، العجز الشديد في الموازنة في العام 2000 أدى إلى تسريح عدد من فرق تطهير الألغام.
- في أنغولا بعض منظمات تطهير الألغام واجهت مشكلة التمويل المنخفض، التمويل الضائع و/أو إمتناع المانحين عن الإلتزام المستديم في أنغولا. عدد من المنظمات إضطرت إلى إيقاف برامجها في العام 2000 أو 2001 بسبب عجز الموارد.
- عجز الموارد في العامين 2000 و 2001 خاطر بكيان مركز البوسنة و الهرسك لقضايا الألغام. التمويل القصير الذي أعلن عنه في أبريل/نيسان سيحافظ على بنية مركز قضايا الألغام حتى سبتمبر/أيلول 2001.
- في كمبوديا تقريباً كل عمليات إزالة الألغام توقفت في أكتوبر/تشرين الأول 2000 بسبب مشاكل التمويل.

أفغانستان

تمويل برنامج الأمم المتحدة لقضايا الألغام في أفغانستان (MAPA)، شكل 172.8 مليون دولار أمريكي من العام 1991 و حتى العام 2000. إجمالي 17 مليون دولار أمريكي في العام 2000 يشكل إنخفاضاً كبيراً عن 22 مليون دولار أمريكي للعام 1999. و قد تم التعرف على 12 مانح في العام 2000، بالمقارنة بـ 15 للعام 1999. تمويل برنامج الأمم المتحدة لقضايا الألغام في أفغانستان MAPA تضمن إزالة الألغام و برامج التوعية و لكن ليس مساعدة ضحايا الألغام.

موزمبيق

يقدر بأن تمويل قضايا الألغام في موزمبيق شكل حوالي 145 مليون دولار أمريكي من العام 1993 و حتى العام 2000، متضمنة حوالي 17 مليون دولار أمريكي للعام 2000. عشرة مانحين خصصوا مبلغ 6.6 مليون دولار أمريكي للمؤسسة الوطنية لإزالة الألغام في العام 2000 و على الأقل قدمت 10.5 مليون دولار أخرى لمنظمات إزالة الألغام. و هذا يبدو إنخفاضاً كبيراً عن العام 1999 حين أفاد المانحين لقاعدة بيانات النفقات للأمم المتحدة لقضايا الألغام عن تقديم 11.4 مليون دولار أمريكي لموزمبيق.

كمبوديا

قدر إجمالي تمويل قضايا الألغام في كمبوديا بـ 125 مليون دولار أمريكي منذ العام 1994، متضمناً حوالي 25 مليون دولار في العام 2000. في العام 2000، 11 مانح ساهم بحوالي 9.2 مليون دولار أمريكي لصندوق إعتاد الأمم المتحدة لكمبوديا. إضافة إلى ذلك أفاد 14 مانح للمرصد العالمي للألغام بأنه تم تقديم حوالي 16 مليون دولار أمريكي بشكل غير مباشر لمركز كمبوديا لقضايا الألغام، و غيرها من منظمات قضايا الألغام في كمبوديا، و لصندوق الإعتاد الطوعي العالمي للأمم المتحدة لإزالة الألغام. وبالرغم من أزمة التمويل في أكتوبر/تشرين الأول، فإن تمويل العام 2000 الذي وصل إلى 25 مليون دولار أمريكي شكل إرتفاعاً عن الـ 23 مليون دولار للعام 1999.

البوسنة والهرسك

قدر تمويل قضايا الألغام للبوسنة والهرسك بـ 92 مليون دولار أمريكي من العام 1995 وحتى 2000 ، قدم من قبل 14 دولة و البنك الدولي. و قدر تمويل العام 2000 بحوالي 15 مليون دولار أمريكي، بما في ذلك 11.1 مليون دولار أمريكي من صندوق الإعتدال السلوفيني الدولي، و حوالي مليوني دولار من صندوق الأمم المتحدة للإعتدال و حوالي مليوني دولار أخرى من مانحين مشتركين. قاعدة بيانات نفقات قضايا الألغام أفادت عن تمويل بمقدار 22.5 مليون دولار أمريكي للعام 1999.

كوسوفو

شكل تمويل قضايا الألغام في كوسوفو حوالي 58 مليون دولار أمريكي في العام 1999 و 2000. قاعدة بيانات نفقات قضايا الألغام أفادت عن تمويل بمقدار 25 مليون دولار أمريكي من 11 مانح في العام 1999، و تعرفت تقارير المرصد العالمي للألغام الخاصة بكل بلد على تمويل بحوالي 33 مليون دولار أمريكي من 12 مانح في العام 2000.

أنغولا

لقد قدر تمويل قضايا الألغام في أنغولا بحوالي 56 مليون دولار أمريكي من العام 1993 إلى 2000. و بناءً على المعلومات المقدمة للمرصد العالمي للألغام من قبل المانحين و منظمات قضايا الألغام، وصل تمويل العام 2000 إلى حوالي 13 مليون دولار أمريكي. و هذا يشكل إنخفاضاً عن حوالي 14.7 مليون دولار أمريكي التي أعلنت لقاعدة بيانات نفقات قضايا الألغام في العام 1999.

شمال العراق

قدر تمويل قضايا الألغام في شمال العراق بـ 50 مليون دولار أمريكي من العام 1993 وحتى 2000، إضافة إلى حوالي 23 مليون دولار أمريكي في العام 2000. مول برنامج العراق لقضايا الألغام، و الذي عمل تحت وصاية الأمم المتحدة، بشكل كامل من خلال برنامج الأمم المتحدة النفط مقابل الغذاء الذي بدأ في العام 1997. برنامج قضايا الألغام أنفق حوالي 20 مليون في العام 2000. إثنين من أهم المنظمات غير الحكومية لقضايا الألغام، مجموعة الإستشارات لقضايا الألغام و المنظمة النرويجية للمساعدة الشعبية، استلمت تمويلًا بعيداً عن برنامج الأمم المتحدة، قدر بحوالي 3 مليون دولار أمريكي في العام 2000.

لاوس

شكل تمويل قضايا الألغام للاوس حوالي 35 مليون دولار أمريكي من العام 1994 إلى 2000. تقارير قاعدة بيانات نفقات قضايا الألغام أفادت بأن تمويل لاوس قدر بـ 26.1 مليون دولار أمريكي من العام 1994-1999، بما في ذلك 7 مليون دولار أمريكي للعام 1999. تقرير المرصد العالمي للألغام الخاص بكل بلد تعرف على 8.6 مليون دولار أمريكي تمويل العام 2000.

أمريكا الوسطى - - كوستاريكا، غواتيمالا، هوندوراس ونيكاراغوا

تمويل برنامج منظمة الدول الأمريكية لمساعدة إزالة الألغام في أمريكا الوسطى، و التي تعمل في إزالة الألغام و القذائف غير المنفجرة في كوستاريكا، غواتيمالا، هوندوراس و نيكاراغوا شكل حوالي 19.6 مليون دولار أمريكي من العام 1993 إلى العام 2000. في العام 2000 الموازنة المخصصة للبرنامج الإقليمي لمنظمة الدول الأمريكية شكلت 7.6 مليون دولار أمريكي، و هو يمثل إرتفاع عن 6 مليون دولار للعام 1999.

كرواتيا

كرواتيا خصصت موارد مالية وطنية ضخمة لعمليات إزالة الألغام كما تلقت بعض الدعم الدولي. في العام 2000، خصصت كرواتيا 25.3 مليون دولار أمريكي لقضايا الألغام و تلقت حوالي 6 مليون دولار أمريكي من ممولين أجانب. في العام 1999 شكلت نفقات قضايا الألغام 24.4 مليون دولار أمريكي، مع 2.6 مليون دولار ممنوحة من ممولين أجانب. قاعدة بيانات نفقات قضايا الألغام سجلت 8.5 مليون دولار أمريكي كمساهمات من تسعة مانحين من العام 1994 و حتى 2000.

تطورات لدى المتلقين الآخرين لقضايا الألغام

- **ألبانيا** حصلت على حوالي 1.2 مليون، في باديء الأمر من الولايات المتحدة و من صندوق الأعتما د الدولي و كذلك من ألمانيا لبرامج التطهير من الألغام.
- تلقى استطلاع آثار الألغام في **تشاد** 1.54 مليون دولار أمريكي من المملكة المتحدة، الولايات المتحدة و من الصندوق المالي للأمم المتحدة.
- عدد من الدول قدمت لبرنامج إزالة الألغام في **الأكوادور** مساهمات مالية و عينية منها البرازيل، كندا ، أسبانيا، و الولايات المتحدة. في مارس/آذار 2001 وقعت البيرو و منظمة الدول الأمريكية على إتفاقية لدعم برنامج متكامل لقضايا الألغام في البلاد.
- تم تأسيس صندوق الإعتماد لبرامج إزالة الألغام في الصحراء الغربية في **مصر**.
- تلقت **أستونيا** 2.2 مليون دولار أمريكي في العام 2000 كمساعدة من الولايات المتحدة الأمريكية للتدريب و التجهيز.
- بين مايو/أيار و فبراير/شباط 2001، شكل التمويل الذي قدم **للبنان** و المساهمات العينية حوالي 6 ملايين دولار أمريكي لقضايا الألغام، تم تقديمه من كندا، الإمارات العربية المتحدة، ألمانيا، إيطاليا، النرويج، السويد، أوكرانيا، المملكة المتحدة و الولايات المتحدة. الإمارات العربية المتحدة منحت 50 مليون دولار أمريكي لإزالة الألغام و لإعادة الإنشاء و التعمير في جنوب لبنان.
- كندا و الولايات المتحدة الأمريكية قدمت تمويلًا لبرامج إزالة الألغام في **البيرو**. في مايو/أيار 2001، وقعت البيرو و منظمة الدول الأمريكية على إتفاقية لدعم برنامج متكامل لقضايا الألغام في البلاد.
- برنامج استطلاع آثار الألغام في **تايلاند** تلقى 1.655 مليون دولار أمريكي من أستراليا، كندا، فنلندا، النرويج، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة و الصندوق المالي للأمم المتحدة.
- أعربت الولايات المتحدة الأمريكية عن رغبتها في تقديم 1.4 مليون دولار أمريكي لبرنامج استطلاع آثار الألغام في **فييتنام**. المانحين الآخرين لبرامج قضايا الألغام في فييتنام هم أستراليا، الدانمارك، ألمانيا، اليابان و عديد من الممولين الخاصين.
- كلف استطلاع آثار الألغام في **اليمن** 1.65 مليون دولار أمريكي بتمويل قدم من كندا، اليابان، ألمانيا، الولايات المتحدة و الصندوق المالي للأمم المتحدة. تلقت اليمن أيضاً على مساهمات تمويلية من عدد من المانحين الجدد، و بشكل أساسي من المملكة العربية السعودية، التي تبرعت بثلاثة ملايين دولار للسنوات الثلاث القادمة.

أفادت تقارير UNMAS بأنه منذ العام 1994 أي منذ تأسيس صندوق الإعتماد الطوعي للأمم المتحدة لقضايا الألغام، تلقى مساهمات من 42 حكومة مانحة من الاتحاد الأوروبي و من الأفراد. حيث تم الإنفاق على برامج في 19 دولة.

300.000 دولار أمريكي	1994
16.3 مليون دولار أمريكي	1995
11.6 مليون دولار أمريكي	1996
8.1 مليون دولار أمريكي	1997
11.1 مليون دولار أمريكي	1998
11.9 مليون دولار أمريكي	1999
7.34 مليون دولار أمريكي	2000

مراجعات إقليمية

أفريقيا

سياسة حظر الألغام

بين 48 دولة في أفريقيا الوسطى 35 دولة تعد من الدول الأطراف في معاهدة حظر الألغام. و ذلك بشكل زيادة بثمانية دول منذ إصدار تقرير المرصد العالمي للألغام للعام 2000. الدول التالية صادقت أو إنضمت إلى المعاهدة خلال فترة هذا التقرير، رتببت حسب التسلسل الزمني: الغابون، تنزانيا، كينيا، زامبيا، سيراليون، كونغو برازافيل (الإضمام)، كابي فيردي و غينيا بيساو.

سبع دول أخرى وقعت و لكن لم تصادق بعد على معاهدة حظر الألغام: أنغولا، بوروندي، الكاميرون، إثيوبيا، غامبيا، ساوتومي أيه برينسيب و السودان. ثلاث من بينها أفادت إنهاء الإجراءات الوطنية اللازمة للمصادقة أو شارفت على إنهاؤها: أنغولا، الكاميرون و ساوتوميه ايه برنسيب.

تبقى ست دول في الإقليم خارج معاهدة حظر الألغام: جمهورية أفريقيا الوسطى، جزر القمر، جمهورية كونغو الديمقراطية، إريتريا، نيجيريا و الصومال. جمهورية كونغو الديمقراطية أفادت بأنها أتمت الإجراءات الوطنية اللازمة للانضمام إلى المعاهدة.

ثلاث من دول الأطراف أقرت تشريعاً وطنياً لتنفيذ المعاهدة كلها خلال فترة هذا التقرير: مالي، موريتوس و زيمبابوي. إحدى عشرة دولة أخرى أشارت إلى أنها تشريعات تنفيذ المعاهدة حالياً في مرحلة السن. المرصد العالمي للألغام لا يعلم عما إذا كانت الدول التالية قد اتخذت أي خطوات لسن التشريعات الوطنية لتنفيذ المعاهدة: بنين، كابينه فيردي، تشاد، كونغو برازافيل، جيبوتي، غينيا الاستوائية، الغابون، غانا، غينيا، غينيا بيساو، كينيا، ليبيريا، مدغشقر، موزمبيق، النيجر، سيراليون و تنزانيا.

مسألة الإذعان لتقديم تقارير تدابير الشفافية حسب المادة 7 تحسنت السنة الماضية. بنين، بوركينا فاسو، ليسوتو، مدغشقر، مالي، موزمبيق، السنغال، جنوب أفريقيا، سوازيلاند و زيمبابوي أودعت تقاريرها الأولى حسب المادة 7 و في بعض الحالات أودعت التحديث السنوي المطلوب. بوتسوانا، تشاد، ساحل العاج، جيبوتي، غينيا الاستوائية، غانا، غينيا، ليبيريا، ملاوي، موريتانيا، موريتوس، ناميبيا، النيجر، رندا، السيشل، توغو و أوغندا لم تودع بعد تقاريرها الأولى و قد كانت بعضها واجبة الأداء في أغسطس/آب 1999.

لا توجد و لا دولة في الإقليم الأفريقي صوتت ضد أو امتنعت عن التصويت على قرار المجلس العمومي للأمم المتحدة رقم 55/53V المتعلق بدعم معاهدة حظر الألغام في نوفمبر/تشرين الثاني 2000. ثلاث من الدول غير الموقعة صوتت لصالح القرار: جزر القمر، إريتريا و نيجيريا. 21 من بين 108 حكومة شاركت في المؤتمر الثاني للدول الأطراف في جنيف كانت من أفريقيا. منذ المؤتمر الثاني قامت زيمبابوي بمهام مساعد رئيس اللجنة الدائمة غير الدورية للأوضاع العامة و تنفيذ المعاهدة. مؤخراً ازدادت مشاركة الدول الأفريقية في الاجتماعات غير الدورية نتيجة الجهود المتزايدة للممولين. الحكومات الأفريقية التي حضرت على الأقل اجتماعاً واحداً للجنة الدائمة كانت: أنغولا، بنين، بوركينا فاسو، بوروندي، الكاميرون، كاب فيردي، جمهورية أفريقيا الوسطى، تشاد، ساحل العاج، جيبوتي، إثيوبيا، الغابون، غانا، غينيا، كينيا، ليسوتو، مالي، موريتانيا، موزمبيق، السنغال، جنوب أفريقيا، السودان، سوازيلاند و زامبيا.

في نوفمبر/تشرين الثاني 2000، استضافت جيبوتي مؤتمراً صحفياً حول الألغام الأرضية لمنطقة القرن الأفريقي و دول خليج عدن. في فبراير/شباط 2001، مالي استضافت منتدى بامكو لعلامة و تطبيق إتفاقية أوتاوا في أفريقيا و التي حضرتها 45 دولة أفريقية.

الإستخدام

خلال فترة تقرير المرصد العالمي للألغام هذا، و منذ مايو/أيار 2000 كان هناك تأكيد لإستخدامات جديدة للألغام المضادة للأفراد، أو مزاعم مؤكدة لإستخدامات الجديدة، في ثماني نزاعات على الأقل: (1) في أنغولا من قبل كل من القوات الحكومية و متمردى UNITA (و في ناميبيا أيضاً نفس الجهتين استخدمتا الألغام)؛ (2) في بوروندي من قبل القوات المتمردة و/أو القوات الحكومية؛ (3) في جمهورية كونغو الديمقراطية من قبل القوات الحكومية و المتمردة؛ (4) في نزاع الحدود بين إثيوبيا و إريتريا استخدمت من كلا الطرفين؛ (5) في السنغال من قبل متمردى MFDC؛ (6) في صوماليا من قبل الأحزاب المختلفة؛ (7) في السودان من قبل الحكومة و متمردى SPLA/M؛ (8) في أوغندا من قبل متمردى LRA.

استلم المرصد العالمي للألغام تقارير ترجح كثيراً استخدام القوات الأوغندية للألغام المضادة للأفراد في جمهورية كونغو الديمقراطية في يونيو/حزيران 2000. و قد أصبحت أوغندا من دول الأطراف في المعاهدة في أغسطس/آب 1999. الحكومة الأوغندية أنكرت إستخدامها للألغام المضادة للأفراد في جمهورية كونغو الديمقراطية. كما كانت هناك مزاعم خطيرة حول استخدام القوات الرواندية للألغام المضادة للأفراد في جمهورية الكونغو الديمقراطية في يونيو/حزيران 2000. في ذلك الوقت راوندا كانت من الدول الموقعة على معاهدة حظر الألغام و أصبحت من دول الأطراف في الأول من شهر ديسمبر/كانون الأول 2000. رواندا تنفي أي استخدام للألغام المضادة للأفراد.

أنغولا دولة موقعة على معاهدة حظر الألغام أعترفت استخدامها للألغام المضادة للأفراد. و هناك مؤشرات قوية حول استخدام دولتين أخرتين موقعتين على المعاهدة للألغام المضادة للأفراد: إثيوبيا (حتى إنتهاء نزاعها على الحدود مع إريتريا في يونيو/حزيران 2000)، و السودان (الإستخدام جارٍ ضد متمردى SPLA/M و غيرها من القوات المتمردة).

كلا الحكومتين أنكرتا أي استخدام للألغام المضادة للأفراد. أعترفت إريتريا و لأول مرة بأنها استخدمت الألغام المضادة للأفراد خلال نزاعها مع إثيوبيا على الحدود من مايو/أيار 1998 و حتى يونيو/حزيران 2000. في بوروندي الموقعة على المعاهدة استخدام الألغام المضادة للأفراد ما زال جارياً و قد أفادت المزاعم بأن الاستخدام تم من قبل كل من القوات الحكومية و المتمردة، و لكن المرصد العالمي للألغام لم يتمكن من تحديد مسؤولية هذا الاستخدام. في أغسطس/أب 2000 الحكومة البوروندية لأول مرة عرفها المرصد العالمي للألغام، اتهمت القوات المتمردة باستخدام الألغام المضادة للأفراد. و هذا جاء رداً لتقرير المرصد العالمي للألغام حول المزاعم الخطيرة عن استخدام جيش بوروندي للألغام. الحكومة لاحقاً و بشكل متكرر اتهمت القوات المتمردة في زراعة الألغام. في فبراير/شباط 2001 جمهورية كونغو الديمقراطية لأول مرة عرفها المرصد العالمي للألغام نفت الاستخدام الحالي أو الماضي للألغام المضادة للأفراد.

الإنتاج و النقل

المرصد العالمي للألغام تلقى مزاعم جديدة حول إنتاج أو غندا للألغام الأرضية، و لكنه - أي المرصد - ليس بوضع يسمح له نفي أو تأكيد هذه المزاعم. أو غندا تنفي أي إنتاج جديد للألغام. استخدام الألغام المضادة للأفراد في المنطقة قد أثار الشكوك حول النقل غير المشروع عبر الحدود للألغام المضادة للأفراد و لكن المرصد العالمي لم يتمكن من توثيق أي حالات خاصة.

التخزين و التدمير

بوتسوانا، الغابون، موريتوس، توغو و زامبيا صرحت للمرصد العالمي للألغام بأن لديها فقط مخزون صغير من الألغام تم الإحتفاظ بها لأغراض التدريب، و لكنها لم تبين الأرقام الفعلية للألغام في المخزن. بوركينافاسو، جزر القمر، غينيا الأستوائية، غانا، ليسوتو، مدغشقر و السنغال أكدت بأنها لا تملك ألغاماً مضادة للأفراد. بوروندي كشفت بأن مخزونها من الألغام يتألف من أقل من 15.000 لغم مضاد للأفراد. الكاميرون أعلنت بأنها تحتفظ ب 500 لغم في مخازنها لأغراض التدريب. كونغو برازافيل أشارت إلى أن مخزونها من الألغام قد يتراوح ما بين 700.000 إلى 900.000 لغمماً مضاداً للأفراد. موريتانيا قررت الإحتفاظ ب 5.918 لغمماً مضاداً للأفراد لأغراض التدريب. تقرير موزمبيق الأول للمادة 7 كشف و لأول مرة عن حجم مخزونها من الألغام المتألف من 37.818 لغمماً. سيراليون أعترفت بتخزين 900 لغم مضاد للأفراد. تنزانيا من دول الأطراف الوحيدة التي لم تكشف بعد عما إذا كانت تحتفظ بمخزون من الألغام أم لا، لكن من المرجح بأنها تملك مخزوناً. إضافة إلى دول الأطراف هذه، فإن الدول التي يعتقد بأنها تملك مخزوناً من الألغام، بما فيها الدول غير الموقعة على المعاهدة هي: جمهورية أفريقيا الوسطى، جمهورية كونغو الديمقراطية، إريتريا، نيجيريا و الصومال؛ و الدول الموقعة أنغولا، إثيوبيا و السودان.

زيمبابوي إنتهت من تدمير مخزونها من الألغام في نوفمبر/تشرين الثاني 2000. موريتانيا أفادت بأنها دمرت حوالي 5.000 لغم من مخزونها من الألغام المضادة للأفراد على مدى السنوات الثلاث الماضية. مالي، ناميبيا و جنوب أفريقيا قد دمروا مخزونهم من الألغام. دول الأطراف الثمان في أفريقيا التي لم تبدأ بعد بتدمير مخزونها من الألغام هي: تشاد، جيبوتي، كينيا، موزمبيق، النيجر، رواندا، تنزانيا و زامبيا. ثلاث من بينها كانت من دول الأطراف لفترة قصيرة و هي كينيا، تنزانيا و زامبيا.

تمويل قضايا الألغام

في العام 2000 قدر تمويل برامج قضايا الألغام لموزمبيق بحوالي 17 مليون دولار أمريكي و هو إرتفاع عن العام 1999. تمويل قضايا الألغام في أنغولا للعام 2000 شكل 13 مليون دولار أمريكي و هو إنخفاض عن العام 1999. و من الدول الأخرى المتلقية تبرعات لقضايا الألغام تضمنت تشاد، جيبوتي، إريتريا، إثيوبيا، غينيا بيساو، موريتانيا، ناميبيا، رونا، صوماليا/الأرض الصومالية، السودان، سوازيلاند، أوغندا و زيمبابوي.

قضايا الألغام في المنطقة ممولة بشكل رئيسي من قبل الاتحاد الأوروبي، أستراليا، النمسا، كندا، الدانمارك، فنلندا، ألمانيا، إيرلندا، إيطاليا، اليابان، هولندا، نيوزيلاند، النرويج، السويد، سويسرا، المملكة المتحدة و الولايات المتحدة الأمريكية.

مشكلة الألغام الأرضية

في المنطقة 26 دولة بالإضافة إلى الأرض الصومالية، موبوءة بالألغام. هذه الدول تتضمن: أنغولا، بوروندي، تشاد، كونغو برازافيل، جيبوتي، جمهورية كونغو الديمقراطية، إريتريا، إثيوبيا، غينيا بيساو، كينيا، ليبيريا، ملاوي، موريتانيا، موزمبيق، ناميبيا، النيجر، رواندا، السنغال، سيراليون، الصومال، السودان، سوازيلاند، تنزانيا، أوغندا، زامبيا و زيمبابوي.

أنجز استطلاع آثار الألغام في تشاد و موزمبيق. أرسلت بعثة استطلاعية متقدمة إلى الصومال. المجموعة الاستشارية للألغام التابعة للمملكة المتحدة أجرت بعثة تقييمية في أوغندا. النتائج الأولى لعملية الاستطلاع لآثار الألغام الموزمبيقية صدرت في يونيو/حزيران 2001. لقد وجد أن كل الأقاليم العشر و 123 مقاطعة من أصل 128 في موزمبيق موبوءة بالألغام. عرف المسح 1.374 منطقة يشتهب أنها ملغومة مغطيه مساحة بحوالي 562 كيلومتر مربع من الأراضي.

في العام 2001/2000 خدمة الأمم المتحدة لقضايا الألغام نفذت عملية تقييم أو بعثة تقصي الحقائق إلى تشاد، إريتريا، إثيوبيا، سيراليون و زامبيا.

عمليات إزالة الألغام

حالياً تنفذ عملية إزالة الألغام في 16 دولة أو منطقة، بما في ذلك أنغولا، تشاد، إريتريا، إثيوبيا، غينيا بيساو، كينيا، موزمبيق، ناميبيا، رواندا، الأرض الصومالية، السودان و زيمبابوي و على نطاق أصغر في جيبوتي، موريتانيا، أوغندا و زامبيا.

خلال العام 2000 و أوائل العام 2001، نفذت عمليات إزالة الألغام في الدول و الأقاليم الأفريقية التالية: أنغولا، تشاد، جمهورية كونغو الديمقراطية، جيبوتي، إريتريا، إثيوبيا، غينيا بيساو، كينيا، ليبيريا، موريتانيا، موزمبيق، ناميبيا، رواندا، السنغال، الأرض الصومالية، السودان، أوغندا، زامبيا و زيمبابوي.

في العام 2000 كانت مساحة الأرض المطهرة من الألغام في موزمبيق خمسة ملايين متر مربع، بما في ذلك 317 كيلومتر من الطرقات. تم إزالة و تدمير إجمالي 6.679 لغماً و 993 من القذائف غير المنفجرة. في العام 2000 تم إزالة و تدمير 1.335 لغماً مضاداً للأفراد، 51 لغماً مضاداً للدبابات و 75.017 من القذائف غير المنفجرة في أنغولا. المنظمة غير الحكومية HUMAID بدأت عمليات إزالة الألغام في غينيا بيساو في يناير/كانون الثاني 2000 و حتى أوائل العام 2001 طهرت 1.4 مليون متر مربع من الأراضي و 202 كيلومتر من الطرقات. في موريتانيا تم التعرف على 27 موقعاً للألغام و تدمير حوالي 3.200 لغماً مضاداً للأفراد و 2.300 من الشظايا غير المنفجرة. استُنِفَت عمليات التطهير من الألغام في رواندا في يونيو/حزيران و حتى يناير/كانون الثاني 2001 أزيل 2.966 لغماً و قذائف غير منفجرة و طهر 11.337 متر مربع من الأراضي بهدف إعادة التسيكين. في جنوب السودان بين سبتمبر/أيلول 1997 و مارس/آذار 2001 أزيلت فرق التطهير 2.816 لغماً مضاداً للأفراد، 411 لغماً مضاداً للدبابات و 88.019 قذائف غير منفجرة مستردة بذلك 2.972.024 متر مربع من الأراضي مع 676 ميل من الطرقات.

بدعم فرنسي تعمل بنين على تأسيس المركز الإقليمي للتدريب على إزالة الألغام متاح للدول الأفريقية الأخرى، و الذي يجب أن يباشر عمله في منتصف العام 2002. في فبراير/شباط 2001، أفتتح المركز الوطني لقضايا الألغام في جيبوتي.

التوعية بمخاطر الألغام

نفذت برامج للتوعية بمخاطر الألغام في أنغولا، بوروندي، جمهورية كونغو الديمقراطية، جيبوتي، إريتريا، إثيوبيا، غينيا بيساو، موريتوس، موزمبيق، ناميبيا، رواندا، السنغال، الأرض الصومالية، السودان (بما في ذلك الجنوب) و أوغندا. في مارس/آذار 2001 في جمهورية كونغو الديمقراطية منظمة المعاقين الدولية (بلجيكا) بدأت برنامج لمدة ستة أشهر من أجل الإعداد و التنسيق و تنفيذ برنامج إزالة الألغام و التوعية بمخاطر الألغام في منطقة كيسنجاني.

ضحايا الألغام

خلال فترة هذا التقرير أفادت عشرون دولة في أفريقيا و الأرض الصومالية، عن تحصيل ضحايا للألغام و للقذائف غير المنفجرة. ملاوي الدول الوحيدة التي أفادت عن تحصيل ضحايا (ما لم تقعله في العام 1999). أسقطت عدة دول من قائمة الضحايا السابقة للمرصد العالمي للألغام، بسبب نقص الأدلة القاطعة التي تشير إلى ضحايا جدد، رغم أن هذه الدول ما زالت ملغومة: النيجر، سيراليون، تنزانيا و زامبيا.

و يجب أن نلاحظ، رغم أن تنزانيا لم تسجل ضحايا جدد للألغام في العامين 2000-2001، إلا أنها تقدم مساعدة للناجين من الألغام القادمين عبر الحدود من بوروندي. هنا أرقاماً دقيقة و لكن بصراحة غير كاملة:

- في أنغولا سجلت 840 ضحية للعام 2000؛
- في تشاد تم التقرير عن حوالي 300 ضحية على مدى الـ 24 شهراً الماضية؛
- في إريتريا تم التقرير عن 49 ضحية في مايو/أيار و يونيو/حزيران 2000؛
- في إثيوبيا منطقة تيجاري لوحدها سجلت 170 ضحية جديدة؛
- في ناميبيا أفادت التقارير عن 139 ضحية في العام 2000؛
- في السنغال عدد الضحايا الجدد إنخفض بشكل خفيف إلى 57 ضحية في العام 2000؛
- في الصومال فقط في منطقتين وسطى من البلاد أفادت التقارير عن تحصيل 147 ضحية في العام 2000؛
- في الأرض الصومالية تم تسجيل 107 ضحية للعام 2000؛
- في السودان أفادت التقارير عن أكثر من 321 ضحية بين سبتمبر/أيلول 1999 و مارس/آذار 2001.

مساعدة الناجين من الألغام

في أنغولا، السلطات الوطنية تبنت خطة خمسية جديدة لإعادة التأهيل الفيزيائية. في موزمبيق مجلس نشاطات المعاقين الذي أنشئ مؤخراً سيعمل جنباً إلى جنب مع المنظمات غير الحكومية و الوكالات الدولية لبناء الكفاءات المحلية و التحول إلى برامج المعاقين الطويلة الأمد المستدامة. في أوغندا تم إعداد سياسة خاصة بالمعاقين.

الأمريكتان

سياسة حظر الألغام

29 دولة من 35 دولة في الإقليم الأمريكي من دول الأطراف في معاهدة حظر الألغام. خلال فترة التقرير هذا منذ مايو/أيار 2000 كانت هناك أربع مصادقات: جمهورية الدومينيكان (30 يونيو/حزيران 2000)، كالمبيا (6 سبتمبر/أيلول 2000)، الأوروغواي (7 يونيو/حزيران 2001) و سان فينسنت و الغرينادين (الأول من شهر أغسطس/آب 2001). و بقت أربع دول موقعة و لكن غير مصادقة على المعاهدة: التشيلي، غويانا، تايتي و سورينام. تشيلي في المراحل الأخيرة من إجراءات المصادقة. كوبا و الولايات المتحدة الأمريكية الدولتين الوحيدتين اللاتي لم تلتحقا بمعاهدة حظر الألغام.

ترينيداد و توباغو سنت تشريعاً وطنياً لتنفيذ المعاهدة خلال فترة هذا التقرير، ملتحقاً بكندا، غواتيمالا و نيكاراغوا. البرازيل و كوستا ريكا حالياً في مرحلة سن تشريع وطني لتنفيذ المعاهدة. المكسيك أفادت بأنه لا حاجة للتشريع الوطني لأن المعاهدات الدولية مدمجة في قوانينها الوطنية. عشرة من دول الأطراف في المنطقة لم تودع تقريرها الأول للشفافية حسب المادة 7: جزر البهاما، البريدوس، كوستا ريكا، الدومينيكا، جمهورية الدومينيكان، السلفادور، بانما، سان لوتشيا، ترينيداد و توباغو و فنزويلا.

19 دولة من المنطقة حضرت المؤتمر الثاني للدول الأطراف في جنيف في سبتمبر/أيلول 2000. و قد شاركت كل من تشيلي، كالمبيا، كوبا، جمهورية الدومينيكان، و الأوروغواي كدول مراقبة. خلال هذا المؤتمر رحبت الحكومات بعرض نيكاراغوا في إستضافة المؤتمر الثالث للدول الأطراف في ماناغوا في سبتمبر/أيلول 2001. منذ المؤتمر الثاني قامت نيكاراغوا بمهام مساعد رئيس اللجنة الدائمة لمساعدة الضحايا مع كندا و هوندوراس اللاتي قمن بمهام مساعد مقرر اللجنة. بيرو قامت بمهام مساعد رئيس اللجنة الدائمة لإزالة الألغام. 19 دولة من المنطقة حضرت الإنعقاد غير الدوري للجنة الدائمة في ديسمبر/كانون الأول 2000 و في مايو/أيار 2001 في جنيف بما في ذلك كوبا و الولايات المتحدة الأمريكية.

32 دولة من المنطقة صوتت لصالح قرار الجمعية العمومية للأمم المتحدة رقم 55/33V المتعلق بمعاهدة حظر الألغام في نوفمبر/تشرين الثاني 2000. دومينيكا كانت غائبة. كوبا و الولايات المتحدة الأمريكية كانتا من بين الـ 22 دولة في العالم الممتنعة عن التصويت.

دول المنطقة ما زالت تدعم قرارات منظمة الدول الأمريكية لصالح الحظر. في يونيو/حزيران 2001، الدول الأعضاء أيدت قرار منظمة الدول الأمريكية حول قضايا الألغام في الأكوادور و البيرو، و قرار تأييد برنامج منظمة الدول الأمريكية AICMA في أمريكا الوسطى و قرار تأييد في أن يصبح نصف الكرة الغربي منطقة خالية من الألغام.

في أكتوبر/تشرين الأول 2000، 28 دولة من المنطقة أصدرت "إعلان مانوس" خلال المؤتمر الرابع لوزارات دفاع الأمريكتين في مانوس، البرازيل. بند 11 من الإعلان نادى إلى "التعاون الأكبر للتطبيق الفعال لإتفاقية أوتاوا حول حظر استخدام، تخزين، إنتاج، ونقل الألغام المضادة للأفراد و حول تدميرها". من الدول التي شاركت في مؤتمر مانوس الدول الموقعة: تشيلي، غويانا، هايتي و سورينام و أيضاً الدول غير الموقعة: الولايات المتحدة الأمريكية.

من 6-8 نوفمبر/تشرين الثاني 2000 استضافت الأرجنتين بالتعاون مع كندا المنتدى الإقليمي حول تدمير المخزون في الأمريكتين بالتعاون مع منظمة الدول الأمريكية. خرج المنتدى بـ "تحدي مناغوا". الذي ينادي كل الدول الموقعة على المعاهدة و المتبقية في المنطقة بأن تتم مصادقاتها في مواعيدها المحددة من أجل المؤتمر الثالث للدول الأطراف. كما أنه ينادي دول الأطراف بأن تودع تقاريرها للشفافية حسب المادة 7 بهذا التاريخ و أيضاً ينادي دول الأطراف بأن تحضر مؤتمر مناغوا مع تقرير تدمير كل مخزونها من الألغام. في قمة المجتمعات الأندية التي عقدت في يوليو/تموز 2001، أصدر ممثلي الأرجنتين، بوليفيا، البرازيل، تشيلي، كالومبيا، الأكوادور، غويانا، الباراغواي، البيرو، سورينام، الأوروغواي و فنزويلا بياناً سمي بـ "أسس لمشروع إنشاء منطقة آمنة و تعزيز التعاون الجنوب أمريكي" و الذي نادى في فقرته الثالثة "إتمام الإجراءات من أجل إعداد جنوب أمريكا لتكون منطقة خالية من الألغام المضادة للأفراد".

الإستخدام

كلومبيا تبقى الدولة الوحيدة في المنطقة حيث الأدلة واضحة حول استمرار استخدام الألغام المضادة للأفراد فيها. عصابات الغويريلا FARC-EP و UC-ELN، و كذلك القوات الشبيهة بالجيش AUC، مستمرين في استخدام الألغام المضادة للأفراد، و على ما يبدو بشكل متصاعد في العامين 2000 و 2001.

الإنتاج و النقل

يعتقد بأن كوبا مستمرة في إنتاج الألغام المضادة للأفراد. كوبا صرحت بأنها لا تصدر الألغام المضادة للأفراد، و لكنها إلى الآن لم تتبن قراراً رسمياً بإيقاف التصدير. الولايات المتحدة الأمريكية لم تنتج الألغام المضادة للأفراد منذ العام 1996، و لكنها لن تسن قراراً بالتوقيف أو بحظر الإنتاج. الولايات المتحدة الأمريكية تفكر في إنتاج نوع معين من الألغام الأرضية "البديلة" التي على ما يبدو ستكون محظورة تحت بنود معاهدة حظر الألغام. كالومبيا مستمرة في إنتاج ألغام كليمر الشظوية القابلة للتوجيه (و المباحة من قبل معاهدة حظر الألغام فيما لو كانت تشغل عن طريق التحكم عن بعد). عصابات غويريلا الكالومبية تنتج ألغاماً مضادة للأفراد منزلية الصنع، ألغاماً مضادة للمركبات و غيرها من المعدات المتفجرة ذاتية الصنع.

التخزين و تدمير المخزون

13 دولة من المنطقة لديها مخزون من الألغام: الأرجنتين، البرازيل، تشيلي، كالومبيا، كوبا، الأكوادور، السلفادور، غويانا، نيكاراغوا، بيرو، الولايات المتحدة الأمريكية، الأوروغواي و فنزويلا. كشفت الدول عن معلومات مهمة متعلقة بمخزونها من الألغام. فيعد إيداع تقرير الشفافية الأول للمادة 7 أصبح معروفاً بأن الأرجنتين لديها مخزون من الألغام يتألف من حوالي 89.170 لغمماً مضاداً للأفراد و البرازيل لديها مخزون يتألف من 34.562 لغمماً مضاداً للأفراد. تشيلي صرحت بأن لدى قواتها المسلحة مخزون من الألغام يتألف من 25.000 لغمماً مضاداً للأفراد. كالومبيا صرحت بأن قواتها المسلحة تمتلك مخزوناً من الألغام يتألف من 18.294 لغمماً مضاداً للأفراد. القوات المسلحة للسلفادور أفادت للمرصد العالمي للألغام بأن السلفادور لديه مخزون من الألغام يتألف من 5.657 لغمماً مضاداً للأفراد؛ سابقاً أفاد السلفادور بأنه دمر ألغامه. الأوروغواي أفادت للمرصد العالمي للألغام بأن لديها مخزون من الألغام يتألف من 1.918 لغمماً مضاداً للأفراد. قدر المرصد العالمي للألغام بأن غويانا تمتلك 20.000 لغمماً مضاداً للأفراد في مخازنها. فنزويلا الآن أفادت بأن لديها مخزون "صغير" من الألغام تم الاحتفاظ به للأغراض التدرجبية، و لكن حجم و تكوين هذا المخزون يبقى غير معروف. سورينام تعد الوحيدة من دول العالم التي لا يعرف عما إذا كان لديها مخزون من الألغام أم لا.

عدد الألغام التي تم الإحتفاظ بها لأغراض التدريب و التطوير في بعض دول هذه المنطقة يعد الأعلى من بين أي من الدول الأطراف. البرازيل قررت الإحتفاظ بـ 16.550 لغماً مضاداً للأفراد، و هي الدولة الأعلى إطلاقاً بين كل دول الأطراف. الأكوادور أفادت بأنها ستحتفظ بـ 16.000 لغماً و هي بذلك تحجز المرتبة الثانية بين دول الأطراف للألغام المستبقاة. الأرجنتين أفادت بأنها ستحتفظ بـ 13.025 لغماً بدلاً عن الرقم الذي أعلنته أول مرة 3.049، و هي تحجز المرتبة الرابعة بين الدول الأطراف للألغام المستبقاة. البيرو أفادت بأنها ستخفف عدد الألغام المضادة للأفراد التي ستحتفظ بها لأغراض التدريب و التطوير من 9.526 إلى 5.578.

هوندوراس دمرت مخزونها من الألغام المكون من 7.441 لغماً مضاداً للأفراد في الثاني من شهر نوفمبر/تشرين الثاني 2000. البيرو دمرت 117.506 لغماً مضاداً للأفراد من مارس/آذار و حتى يوليو/تموز 2001. نيكاراغوا دمرت 70.000 لغماً مضاداً للأفراد في سبع تدميرات منفصلة من أبريل/نيسان 1999 و حتى يونيو/حزيران 2001؛ و قد أعلنت بأنها ستنتهي من تدمير مخزونها بحلول ديسمبر/كانون الأول 2002. الأرجنتين دمرت 200 لغماً مضاداً للأفراد في نوفمبر/تشرين الثاني 2000؛ و قد أفادت بأن عملية التدمير واسعة النطاق ستبدأ في النصف الثاني من العام 2001 و ستستمر 11 شهراً. القوات البحرية التشيلية دمرت 2000 لغماً مضاداً للأفراد في نوفمبر/تشرين الثاني 2000، و لكن الحكومة لم تصدر خطة لتدمير المخزون المتبقى. الأوروغواي دمرت 242 لغماً مضاداً للأفراد منذ مايو/أيار 2000.

إلى تاريخنا لم تنفذ أي عملية تدمير للمخزون في كالومبيا. الأكوادور أفادت بأنه تم تدمير 101.458 لغماً مضاداً للأفراد حتى مارس/آذار 2000، لكن المرصد العالمي للألغام حتى يوليو/تموز 2001 لم يعلم شيئاً عن أي عملية تدمير لاحقة للألغام. السلفادور صرح للمرصد العالمي للألغام بأن عملية تدمير مخزون الألغام بدأت في يناير/كانون الثاني 2000 و ستنتهي في يوليو/تموز 2003، لكن حتى يوليو/تموز 2001 لم يتم التقرير عن أي تدمير.

مشكلة الألغام الأرضية

عشر دول في المنطقة يعرف بأنها موبوءة بالألغام: تشيلي، كالومبيا، كوستا ريكا، كوبا، الأكوادور، السلفادور، غواتيمالا، هوندوراس، نيكاراغوا و البيرو و أيضاً جزر الملفيناس/فلاكلاند المتنازع عليها.

و بناء على الحملة الكولومبية لحظر الألغام على الأقل 168 مديرية من بين 1.092 إدارة محلية في 27 من بين 32 مقاطعة في كالومبيا موبوءة بالألغام. تتأرجح أعداد الألغام المزروعة في التشيلي بشكل ملحوظ بين المليون إلى 250.000 حسب ما أوردته المصادر. و أيضاً حسب ما أوردته بعض التقارير أن الجيش التشيلي يمتلك 293 موقعاً ملغوماً، موزعاً على منطقتين في الشمال و منطقة واحدة في الجنوب، مؤثرة بالتالي على 17 وحدة إدارية. قدرت الأكوادور بأن عدد الألغام المتواجدة على جانبها من الحدود مع البيرو تتجاوز الـ 90.000. رغم أن السلفادور سبق و أعلنت نفسها منطقة خالية من الألغام، إلا أن المجموعة الدولية لإزالة الألغام (منظمة غير حكومية بريطانية) و شريكها منظمة **CORDES** تعرفت على 53 موقعاً موبوءاً بالألغام و القذائف غير المنفجرة في أربعة مقاطعات. أفادت نيكاراغوا بأنه حتى أبريل/نيسان 2001 ما زال هناك 70.769 لغماً في الأرض في 369 منطقة على طول حدودها الشمالية مع هوندوراس و في 39 موقعاً في داخل البلاد. كما أفادت نيكاراغوا بأن حدودها الجنوبية مع كوستاريكا قد أعلنت منطقة خالية من الألغام في أبريل/نيسان 2001. البيرو تقدر بأن 120.000 مزرعة في أراضيها على طول حدودها مع الأكوادور.

تمويل قضايا الألغام

بين الأمريكتين من أكبر المساهمين في قضايا الألغام عالمياً هي الولايات المتحدة الأمريكية و كندا. ساهمت الولايات المتحدة الأمريكية بحوالي 97.6 مليون دولار في تمويل قضايا الألغام خلال السنة المالية 2000، و هو يمثل المساهمة الأعلى للولايات المتحدة الأمريكية منذ أن بدأت في تقديم المساعدات في العام 1993. الحكومة الكندية ساهمت بـ 21.8 مليون دولار كندي (يعادل 14.6 مليون دولار أمريكي) في السنة المالية 2000-2001.

منظمة الدول الأمريكية تنسق و تشرف على برنامج المساعدة لإزالة الألغام في أمريكا الوسطى (**PADCA**) بدعم تقني من مجلس الدفاع الأمريكتين (**IADB**). برنامج المساعدة لإزالة الألغام في أمريكا الوسطى يعمل في نيكاراغوا، كوستاريكا، غواتيمالا، و هوندوراس. في العام 2000، الميزانية السنوية للبرنامج الإقليمي لمنظمة الدول الأمريكية كانت 7.6 مليون دولار، مقدمة من كندا، الدانمارك، فرنسا، ألمانيا، اليابان، هولندا، النرويج، أسبانيا، السويد، سويسرا، الولايات المتحدة الأمريكية و المملكة المتحدة.

بين يونيو/حزيران 2000 و مايو/أيار 2001 شكلت المساهمات المالية حوالي 6 مليون دولار. و بناء على ما أفادته منظمة الدول الأمريكية إيطاليا و روسيا الفيديرية إنضمنا إلى مجموعة المانحين في العام 2001، بينما سويسرا لم تعد في القائمة. دعمت منظمة الدول الأمريكية البرامج الخاص بكل من البيرو و الأكوادور و الذي يعد برنامجاً ريادياً لمدة سنتين و يتطلب ما يناهز المليون دولار أمريكي سنوياً لكل دولة.

عمليات التطهير من الألغام

النشاطات الإنسانية للتطهير من الألغام حالياً تنفذ في كوستاريكا، الأكوادور، غواتيمالا، هوندوراس، نيكاراغوا و البيرو.

برنامج التطهير من الألغام في نيكاراغوا يفترض إنتهاؤه في ديسمبر/كانون الأول 2004. حتى أبريل/نيسان 2001، أفادت نيكاراغوا عن تدمير 64.874 من الألغام المزروعة، و تطهير 2.1 مليون متر مربع من الأراضي. في السلفادور الفريق الدولي لإزالة الألغام يخطط لتنفيذ - في أواخر العام 2001 - برنامج ريادي لمدة ستة أشهر و الذي يتضمن عملية التطهير من الألغام. في هوندوراس عمليات إزالة الألغام بدأت المرحلة الأخيرة في مقاطعة شولوتيكيا، و يفترض إنتهاء عمليات التطهير بحلول سبتمبر/أيلول 2001. في كوستاريكا بناء على المخططات الحالية، يفترض إنتهاء برامج التطهير من الألغام في يوليو/تموز 2002. في غواتيمالا عملية إزالة القذائف غير المنفجرة في المناطق الشمالية من مقاطعة الكيشيه إنتهت في مارس/آذار 2001، و عملية تطهير 13 منطقة من أشد المناطق خطورة يفترض إنتهاؤها بحلول العام 2004. الأكوادور أفادت بأنه بين يوليو/تموز 2000 و مارس/آذار 2001، تم إزالة و تدمير 2.889 لغماً. البيرو أفادت بأنه من مارس/آذار 2000 و حتى مارس/آذار 2001، تم تدمير 14.737 لغماً في عمليات إزالة الألغام قرب أبراج البنية التحتية و الكهرباء. المرحلة التحقيقية الثالثة و الأخيرة لعملية إزالة الألغام لمزارع الألغام الأمريكية قرب خليج غوانتانامو في كوبا إنتهت في مايو/أيار 2000. في يوليو/تموز 2001، إتفقتا وزارتي خارجية المملكة المتحدة و الأرجنتين بأنه يجب أن يتم تبادل الملاحظات حول الدراسة العملية لإزالة الألغام بخصوص نزاع جزر مالفيناس/فاكلاند.

التوعية بمخاطر الألغام

هناك نشاطات للتوعية بمخاطر الألغام في كلومبيا، كوستا ريكا، أكوادور، السلفادور، غواتيمالا، نيكاراغوا، بنما و البيرو.

في نيكاراغوا توقف استخدام مجلات سوبرمان و المرأة العجيبة بعد الإنتقاد الكثير. في كالومبيا يتم تنفيذ مشروع ريادي في 16 وحدة إدارية بين يوليو/تموز 2001 و يناير/كانون الثاني 2002. في الأكوادور تم تنفيذ بعض البرامج التعليمية المحدودة بمخاطر الألغام من قبل فرع العمليات العسكرية النفسية في لوجا و آل أورو بمساعدة المدارس المحلية. بيرو أفادت بأنه بين مارس/آذار 2000 و مارس/آذار 2001 الكوادر العسكرية نفذت حملات توعية ثنائية اللغة بالتعاون مع المواطنين المحليين في شمال البلاد.

ضحايا الألغام

في العامين 2000/2001 وردت تقارير عن تحصيل ضحايا جدد للألغام و القذائف غير المنفجرة في بوليفيا، تشيلي، كالومبيا، كوبا، أكوادور، السلفادور، نيكاراغوا و البيرو. كالومبيا حصدت العدد الأكبر من ضحايا الألغام و القذائف غير المنفجرة. و بناء على أفادات الحملة الكالومبية لحظر الألغام، في العام 2000 حصد 23 قتيلاً و 60 جريحاً للألغام الأرضية 2000؛ و أفادت التقارير تحصيل 138 ضحية للألغام من يناير/كانون الثاني و حتى يوليو/تموز 2001. في نيكاراغوا في العام 2000 و صعوداً حتى يونيو/حزيران 2001، سجلت 23 ضحية للألغام من بينها 12 مدنياً و 11 عسكرياً. في السلفادور أفادت التقارير عن تحصيل 25 ضحية للألغام و القذائف غير المنفجرة في العام 2000. البيرو أفادت بأنه خلال العام 2000 كانت هناك ست حوادث للألغام محصلة 7 ضحايا من الجيش و الشرطة الوطنية.

مساعدة الناجين من الألغام

المساعدات الحكومية للناجين من الألغام و القذائف غير المنفجرة في الأمريكتين ضعيفة جداً. في معظم الأحيان تتوفر بعض الموارد المحدودة للضحايا من العسكريين و الشرطة، لكن الموارد للضحايا من المدنيين غير كافية أو غير متوفرة.

كما أن الإنحياز الواضح في توفير موارد الرعاية الصحية للحضر يفاقم من المشاكل. في كالومبيا باشرت الحكومة في مايو/أيار 2001 برنامجاً للحيلولة دون حوادث الألغام و مساعدة الضحايا في 20 وحدة إدارية. في الأكوادور تم تأسيس مؤسسة المحاربين القدامى المعاقين "سنيبا العليا" تحت رعاية وزارة الدفاع و تم تعليم المعاقين من المحاربين القدامى على برامج الحاسوب.

عدد من المنظمات غير الحكومية و المنظمات الدولية ساهمت في الجهود المبذولة لمساعدة الناجين في المنطقة. في كالومبيا، مؤسسة CIREC القائمة في بوغوتا تنتج حوالي 500 عضو صناعي و 3.000 قدم صناعي سنوياً. في السلفادور عدد من المنظمات غير الحكومية تنفذ برامج مساعدة الضحايا، بما في ذلك PODES، التي حتى مايو/أيار 2001 ساعدت 1.416 شخصاً. في هوندوراس، منظمة المعاقين الدولية (بلجيكا) تساعد وزارة الصحة على تأسيس أول ورشة عمل للأطراف و الأعضاء الصناعية في العاصمة.

البرنامج الثلاثي كندا/PAHO/المكسيك لمساعدة الضحايا في أمريكا الوسطى مستمر في نيكاراغوا، هوندوراس و السلفادور.

آسيا-الباسيفيكية

سياسة حظر الألغام

15 من بين 39 دولة في منطقة آسيا-الباسيفيكية تعد من دول الأطراف في المعاهدة. خلال فترة هذا التقرير (منذ مايو/أيار 2000) أربع دول أصبحت من دول الأطراف. بنغلادش و المالديف صادقت في السادس و السابع من سبتمبر/أيلول على التوالي، مصبحتين بذلك أول دولتين تقومان بذلك. ناورو إنضمت في السابع من شهر أغسطس/آب و كيريباتي إنضمت في السابع من سبتمبر/أيلول. غيرها من دول الأطراف في المنطقة تتضمن: أستراليا، كمبوديا، فيجي، اليابان، ماليزيا، نيوزيلاند، نيو، الفلبين، ساموا، جزر سليمان و تايلاند.

خمس دول أخرى وقعت على المعاهدة و لكن لم تصادق عليها: بورونواي، جزر كوك، إندونيسيا، جزر مارشال و فانواتو. جزر كوك أفادت بأنها في مرحلة إتمام الإجراءات الوطنية اللازمة للمصادقة.

19 دولة بقيت خارج معاهدة حظر الألغام، و هو يشكل الإقليم الذي فيه أكبر عدد للدول غير الموقعة على الإتفاقية في العالم. و هذه المجموعة تحتوي على بعض المنتجين و المخزنين الرئيسيين للألغام المضادة للأفراد، مثل الصين، الهند و باكستان، و بعض الدول الشديدة التلوث بالألغام مثل أفغانستان، بورما (ميانمار)، لاوس، سريلانكا و الفيبينتام.

بين 15 دولة من دول الأطراف خمس منها سنت تشريعاً وطنياً لتنفيذ المعاهدة. في ماليزيا التشريع التنفيذي دخل حيز النفاذ في يونيو/حزيران 2000؛ أستراليا، كمبوديا، اليابان و نيوزيلاند سنت التشريعات الوطنية في السنوات الماضية. بنغلادش و كيريباتي أفادت بأنها حالياً اتبعت الخطوات اللازمة لسن التشريع الوطني. الفلبين تتوقع إصدار مسودة التشريع الوطني للتنفيذ في نهاية العام 2001.

ثمانية من دول الأطراف أودعت تقريرها الأول للشفافية حسب المادة 7 (أستراليا، كمبوديا، فيجي، اليابان، ماليزيا، نيوزيلاند، نيو و تايلاند)؛ الكل ما عدا فيجي، ماليزيا و نيو قدمت الإحداثيات السنوية للتقارير. الفلبين قدمت تقريراً مختصراً جداً لم يغطي كل متطلبات التقرير المنصوص عليها في المادة 7. ساموا و جزر سليمان لم تقدمتا تقاريرها الأولى الواجبة الأداء في أغسطس/آب 1999 و ديسمبر/كانون الأول 1999 على التوالي. التقارير الأولى حسب المادة 7 واجبة الأداء في 28 أغسطس/آب 2001 على كل من بنغلادش، كيريباتي و المالديف و 31 يوليو/تموز 2001 بالنسبة لناورو.

16 دولة في المنطقة حضرت المؤتمر الثاني للدول الأطراف الذي عقد في جنيف في سبتمبر/أيلول 2001، بما في ذلك سبع دول غير موقعة: أفغانستان، بوتان، الصين، نيبال، سنغافورة، سريلانكا و فيبينتام. منذ ذلك الوقت قامت اليابان بمهام مساعد رئيس اللجنة الدائمة لمساعدة الضحايا، ماليزيا قامت بمهام مساعد رئيس اللجنة الدائمة لتدمير المخزون، أستراليا مساعد مقرر اللجنة الدائمة لإزالة الألغام و تايلاند مساعد المقرر للجنة الدائمة للأوضاع العامة وتنفيذ المعاهدة.

23 دولة من المنطقة صوتت لصالح قرار رقم 55/33V للجمعية العمومية للأمم المتحدة حول تأييد معاهدة حظر الألغام في نوفمبر/تشرين الثاني 2000، بما في ذلك الدول غير الموقعة بوتان، منغوليا، النيبال، بابوا غينيا الجديدة، سنغافورة، سريلانكا و تونغا. بين 22 دولة أمتنعت عن التصويت، ثمانية من منطقة آسيا-الباسيفيكية: الصين، الهند، جزر مارشال (دولة موقعة على المعاهدة)، ميكرونيزيا، بورما، باكستان، كوريا الشمالية و فيبينتام. الدول الأخرى من المنطقة إما كانت غائبة أو غير قادرة على التصويت.

الأستخدام

استمر استخدام الألغام المضادة للأفراد في ست نزاعات جارية خلال فترة التقرير. القوات الحكومية و على الأقل 11 مجموعة عرقية في بورما (ميانمار) مستمرة في زرع الألغام. بنغلادش و تايلاند إتهمت قوات ميانمار بزرع الألغام بشكل غير مشروع عبر حدودهما. في النيبال حالياً هناك مؤشرات خطيرة بأن قوات الشرطة الحكومية تستخدم الألغام المضادة ضد متمردي الماوست؛ و المتمردين يستخدمون بشكل متصاعد ألغاماً منزلية الصنع. في سريلانكا كل من القوات الحكومية و المتمردة LTTE تستخدم الألغام المضادة للأفراد في النزاعات الجارية. في الفلبين ثلاث مجموعات متمردة (جبهة مورو الإسلامية التحررية، جماعة أبو سيف و جيش الشعوب الجديدة) استخدمت الألغام المضادة للأفراد أو المعدات المتفجرة ذاتية الصنع. المعارضة - التحالف الشمالي - في أفغانستان استمرت في استخدام الألغام المضادة للأفراد. المتقاتلين في كشمير استخدموا بشكل متكرر معدات متفجرة ذاتية الصنع التي تعمل كالألغام المضادة للأفراد. بالإضافة إلى هذه النزاعات السنة منذ مارس/آذار 2001 يبدو بأن المتمردين في أسيه، إندونيسيا، استخدموا ألغاماً منزلية الصنع مستهدفين المركبات.

الإنتاج و النقل

8 من بين 14 من المنتجين الحاليين للألغام في العالم من منطقة آسيا-الباسيفيكية: بورما (ميانمار)، الصين، الهند، كوريا الشمالية، كوريا الجنوبية، باكستان، سنغافورة و فييتنام. طبقاً لإلتزاماتهم تحت البروتوكول الثاني المعدل لإتفاقية الأسلحة التقليدية، أعلنت كل من الهند و باكستان بأنها توقفت عن إنتاج الألغام الغير قابلة للرصد في يناير/كانون الثاني 1997. و على ما يبدو أن الباكستان حالياً تعمل على إنتاج جديد ألغاماً يدوية الوضع القابلة للرصد و الألغام التي يمكن التحكم بها عن بعد و التي تتوافق و معايير البروتوكول الثاني المعدل لإتفاقية الأسلحة التقليدية. الهند صممت بهدف الإنتاج صنف قابل للرصد من ألغامها اليدوية الوضع غير المعدنية/الغام M14. وزير دفاع كوريا الجنوبية أفاد بأنه تم إنتاج 7.000 لغم من ألغام كليمر KM18A1 في العام 2000. سنغافورة أكدت بأنها مازالت تنتج ألغاماً مضادة للأفراد. أستراليا كشفت بأنها كانت تنتج ألغاماً في الماضي، و لكن توقفت عن الإنتاج في أوائل الثمانينات. يعتقد بأن المجموعات المتمردة و المجموعات غير الرسمية تنتج ألغاماً مضادة للأفراد منزلية الصنع في بورما، كشمير، النيبال، الفلبين و سريلانكا. لا توجد هناك أي أدلة على تصدير أو استيراد الألغام في المنطقة الآسيوية-الباسيفيكية. الهند، باكستان و سنغافورة لديهم قرار بحظر النقل. الصين لديها قرار بمنع تصدير الألغام المضادة للأفراد التي تتعارض مع البروتوكول الثاني المعدل لإتفاقية الأسلحة التقليدية. الفيتنام أصدرت بياناً تصريحياً بأنها أبداً لم و لن تصدر الألغام.

التخزين و التدمير

بعض أكبر مخزني الألغام في العالم متواجدين في منطقة آسيا-الباسيفيكية: الصين (110 مليون)، الباكستان (6 مليون)، الهند (4-5 مليون) و جمهورية كوريا (2 مليون). الدول الأخرى التي تملك مخزوناً من الألغام بما في ذلك الدول غير الموقعة بورما (ميانمار)، كوريا الشمالية، لاوس، منغوليا، النيبال، سنغافورة، سريلانكا و فييتنام؛ و الدول الموقعة برونواي و إندونيسيا؛ و الدول الأطراف بنغلادش، اليابان و تايلاند. ماليزيا دمرت كل مخزونها من الألغام المتألف من 94.721 لغماً في يناير/كانون الثاني 2001 و قررت عدم الإحتفاظ بأي ألغام حقيقية مضادة للأفراد لأغراض التدريب و التطوير. اليابان دمرت 223.508 لغماً مضاداً للأفراد حتى نهاية فبراير/شباط 2001. تايلاند دمرت كمية أخرى من الألغام المضادة للأفراد تقدر بـ 69.346 لغماً منذ يناير/كانون الثاني 2001. أستراليا أيضاً دمرت كمية أخرى من الألغام المضادة للأفراد تقدر بـ 6.460 و التي "سقطت سهواً" من الجرد السابق. كما خفضت أستراليا عدد الألغام المحتفظ بها من 10.000 إلى 7.845. تايلاند ستحتفظ بـ 5.000 لغم مضاد للأفراد بدلاً من 15.600.

مشكلة الألغام الأرضية

16 دولة من المنطقة و تايوان موبوءة بالألغام و القذائف غير المنفجرة. في أفغانستان يقدر إجمالي المساحة الموبوءة بـ 724 مليون متر مربع. يقدر بأن في كمبوديا 3.600 منطقة ملغومة. في لاوس 15 مديرية من بين 18 موبوءة بالألغام الأرضية و القذائف غير المنفجرة.

الحملة النيبالية لحظر الألغام الأرضية صرحت بأن 37 مقاطعة موبوءة بالألغام من بينها ثمانية ملغومة بشدة. في سريلانكا الأقاليم الشمالية و الشرقية موبوءة بشدة؛ و على ما يبدو فإن تصاعد النزاع زاد بشكل ملحوظ من عدد الأراضي الملوثة بالألغام. في تايلاند نفذت عملية استطلاع وطنية لآثار الألغام الأرضية مشيرة إلى أن 27 مديرية عدد سكانها 503.682 موبوءة بالألغام. المجتمعات التي تعد أكثر تائراً بالألغام تلك التي تقع على طول الحدود الكمبودية. و حالياً تنفذ عملية استطلاع لآثار الألغام في أفغانستان، كمبوديا و فييتنام.

تمويل قضايا الألغام

المانحين الرئيسيين لقضايا الألغام من المنطقة هم اليابان و أستراليا. في العام 2000، قدمت اليابان 11.9 مليون دولار أمريكي لقضايا الألغام، و هو إنخفاض عن السنة الماضية. بعد ثلاث سنوات أنفقت اليابان حوالي 41% من أصل مبلغ 10 بليون ين المخصصة لخمس سنوات لقضايا الألغام. أستراليا قدمت حوالي 6.8 مليون دولار أمريكي (12.9 مليون دولار أسترالي) في السنة المالية 2001/2000، و هو يزيد عن 11.9 مليون دولار أسترالي للسنة المالية 2000/1999. في العام 2000، تمويل قضايا الألغام وصل إلى 25.2 مليون دولار أمريكي في كمبوديا، 17 مليون دولار في أفغانستان و 8.6 مليون دولار في لاوس. المشاكل المالية أدت إلى توقيف مؤقت لمعظم عمليات التطهير في كمبوديا و أدت إلى تسريح عدد من فرق التطهير في أفغانستان.

عمليات إزالة الألغام

في كمبوديا تم تطهير 32 مليون متر مربع من الأراضي في العام 2000، و تم تدمير 23.469 لغماً أرضياً و 61.589 من القذائف غير المنفجرة. و قد تم استحداث سلطة تنظيمية جديدة، و هي السلطة الكمبودية لقضايا الألغام و مساعدة الضحايا. في أفغانستان منظمات تطهير الألغام ظهرت أكثر من 24 مليون متر مربع من المناطق الملغومة و حوالي 80 مليون متر مربع من مناطق القتال السابقة. خلال عمليات التطهير هذه تم تدمير إجمالي 13.542 لغماً مضاداً للأفراد، 636 لغماً مضاداً للدبابات، و 298.828 من القذائف غير المنفجرة. تم تطهير 7.4 مليون متر مربع من الأراضي في لاوس مزيلة بذلك 80.538 من مخلفات الحرب المتفجرة و 751 لغماً أرضياً. في فييتنام الحكومة نفذت عمليات تطهير للألغام من أجل بناء الطريق العام (هي تشي مين) و قد اتسعت عمليات التطهير التي تقوم بها المنظمات غير الحكومية. في تايلاند، بين يوليو/تموز 2000 و يونيو/حزيران 2001 إجمالي ما أزيل من الألغام و القذائف غير المنفجرة كانت 934 لغماً و 1.269 قذيفة. في كوريا الجنوبية من يونيو/حزيران 2000 و حتى فبراير/شباط 2001، أزال الجيش حوالي 5.900 لغماً أرضياً. كوريا الشمالية و كوريا الجنوبية اتفقتا على بناء طريق نقل بينهم عبر المنطقة التابعة للإدارة المدنية، و التي تتطلب عملية إزالة موسعة للألغام، و لكن في مارس/آذار 2001 توقف البرنامج.

التوعية بمخاطر الألغام

استمرت برامج التوعية بمخاطر الألغام في أفغانستان، كمبوديا، لاوس و سريلانكا و على نطاق أصغر في باكستان، تايلاند و فييتنام. في أفغانستان - كما أفادت بعض التقارير - أكثر من مليون مندي تلقى دروساً للتوعية بمخاطر الألغام في مختلف أنحاء البلاد. في العام 2000 مركز كمبوديا لآثار الألغام كان لديه 12 فريق للتوعية بالألغام قدمت 1.305 درساً في 903 قرية. تم الوصول إلى 627.244 شخصاً في باكستان المنظمة غير الحكومية (البقاء الإنساني والتنمية) أفتتحت أول برنامج توعية في أغسطس/آب 2000؛ و حتى ديسمبر/كانون الأول 2000، و وصلت إلى 24.076 شخصاً في حوالي 147 قرية في مقاطعة باجاور.

ضحايا الألغام و الذخائر غير المنفجرة

سجلت عدد من الضحايا في 16 دولة في آسيا-الباسيفيكية: أفغانستان، بنغلادش، بورما(ميانمار)، كمبوديا، الصين، الهند، إندونيسيا، كوريا الجنوبية، لاوس، منغوليا، النيبال، باكستان، الفلبين، سريلانكا، تايلاند و فييتنام. عدد ضحايا الألغام أستمّر في الإنخفاض في أفغانستان و كمبوديا. في أفغانستان، معدل 88 ضحية في الشهر سجلت في العام 2000، مقارنة بـ 130 ضحية للعام 1999. في كمبوديا، سجلت 802 ضحية للعام 2000، و هو إنخفاض بنسبة 24% من السنة الماضية.

في الهند، الجهات الرسمية أفادت عن تحصيل 844 ضحية من المدنيين بالألغام و المعدات المتفجرة ذاتية الصنع في مقاطعة جامو و كشمير في العام 2000. في لاوس سجلت 103 ضحية للألغام و القذائف غير المتفجرة. في العام 2000 العملية النيبالية لحظر الألغام الأرضية جمعت بيانات عن تحصيل 182 ضحية للألغام و المعدات المتفجرة ذاتية الصنع. في تايلاند عملية استطلاع آثار الألغام تعرفت على 350 ضحية على مدى الـ 24 شهراً الماضية. و قد كان هناك عدد كبير من الضحايا أيضاً في بورما (ميانمار)، سريلانكا و فييتنام، و لكن لا توجد إحصائيات دقيقة بهذا الخصوص.

مساعدة الناجين من الألغام

لقد تغير القليل في ظروف الخدمات المتوفرة منذ تقرير المرصد العالمي للألغام للعام 2000. فقد أفادت التقارير بأنه في سبع دول بين 16 دولة برامج مساعدة الضحايا الناجين كانت غير "مناسبة". 12 دولة أفادت عن تقديم الخدمات في مجال إعادة التأهيل البدني و الجراحات التعويضية بينما فقط ستة منها أفادت عن تقديم خدمات الدعم السوسيو-اقتصادي و النفسي. من المشاكل التي يعاني منها الإقليم هي العناية الطبية التي تسبق المستشفى حيث يموت العديد من الضحايا قبل الوصول إلى المساعدة الطبية. المنظمات غير الحكومية ما زالت تلعب دوراً مهماً في توصيل الخدمات في كل الدول التي تفيد عن وجود ضحايا.

في كمبوديا، مجلس نشاطات الإعاقة، بالتعاون مع الأعضاء المنتسبين و الوزارات الحكومية المعنية، أصدر خطة التحرك الكمبيوترية، التي تقدم ستراتيجية توجيهية لقطاع الإعاقة و إعادة التأهيل. في أفغانستان نتيجة عجز الميزانية في العام 2000، أجبرت الـ UNOPS/CDAP على إنقاص برنامج إعادة تأهيل المجتمعات المحلية من 64 إلى 46 مقاطعة. الصين صرحت و لأول مرة عن برنامج إعادة تأهيل و إسعاف المدنيين الذين أصيبوا بمحض الصدفة بالألغام الأرضية.

أوروبا/آسيا الوسطى

سياسة حظر الألغام

35 دولة بين 53 في أوروبا/آسيا الوسطى من دول الأطراف في معاهدة حظر الألغام، بما في ذلك ثلاث دول صادقت على المعاهدة خلال فترة هذا التقرير: مولدوفا (8 سبتمبر/أيلول 2000)، رومانيا (30 نوفمبر/تشرين الثاني 2000) و مالطا (7 مايو/أيار 2001).

خمس دول وقعت و لكن لم تصادق على المعاهدة؛ قبرص، اليونان، ليتوانيا، بولندا و أوكرانيا. هناك 13 دولة غير موقعة في الإقليم: أرمينيا، أذربيجان، روسيا البيضاء، أستراليا، فنلندا، جورجيا، كازخستان، كرجستان، لاتفيا، روسيا، تركيا، أذربيجان و جمهورية يوغسلافيا الفيدرالية.

بعض التطورات التي حصلت خلال فترة هذا التقرير مشجعة. فقد أعلن وزراء خارجية اليونان و تركيا بأن بلدانهم ستقوم بإيداع صكوك المصادقة و الإنضمام، على التوالي، في نفس الوقت. قبرص أعربت عن رغبتها في المصادقة قريباً. جمهورية يوغسلافيا الفيدرالية أعلنت عن رغبتها في الإنضمام إلى المعاهدة. روسيا البيضاء صرحت رسمياً في مناسبات مختلفة بأن العائق الوحيد من إلحاقها بمعاهدة حظر الألغام هو حاجتها للتمويل الدولي و المساعدة التقنية من أجل تدمير الملايين من الألغام المضادة للأفراد المخزونة. فنلندا كررت عن رغبتها في الإنضمام لمعاهدة حظر الألغام في العام 2006.

سبع من الدول غير الموقعة في المنطقة صوتت لصالح قرار الجمعية العمومية للأمم المتحدة رقم 55/33V في نوفمبر/تشرين الثاني 2000 و الذي ينادي لعولمة معاهدة حظر الألغام، بما في ذلك أرمينيا، روسيا البيضاء، أستراليا، فنلندا، جورجيا، لاتفيا و تركيا. و مع هذا من بين الـ 22 دولة التي أمتنعت عن التصويت كانت خمس من المنطقة و هي أذربيجان، كازخستان، كرجستان، روسيا و أذربيجان.

بين الدول الأطراف 27 دولة أودعت تقريرها الأول للشفافية كما هو مطلوب في المادة 7 من معاهدة حظر الألغام. خمس دول تأخرت في تقديم تقاريرها الأولى، و هي ألبانيا، آيسلاند، سان مارينو، طاجكستان و تركمنستان.

15 دولة سنت تشريعها الوطني لتنفيذ معاهدة حظر الألغام و هي: النمسا، بلجيكا، بلغاريا، جمهورية التشيك، فرنسا، ألمانيا، هنغاريا، إيطاليا، لوكسمبرغ، موناكو، النرويج، اسبانيا، السويد، سويسرا و المملكة المتحدة. عدد من الدول الأخرى أشارت بأن المعاهدة دمجت في تشريعها الوطني، أو أن القوانين الداخلية الموجودة أصلاً تفي بالغرض و لا داعي لتشريع جديد منفصل: أندورا، الدانمارك، إيرلندا، جمهورية سلوفاكيا و سلوفينيا. دول أخرى أفادت بأن الإعدادات التشريعية جارية حالياً: ألبانيا، البوسنة و الهرسك، كرواتيا، البحر المقدس، آيسلاند، هولندا، و البرتغال. الوضع التشريعي للجمهورية اليوغسلافية السابقة مقدونيا غير واضح.

منذ المؤتمر الثاني للدول الأطراف في سبتمبر/أيلول 2000، ست من دول الأطراف في هذه المنطقة قامت بهام المساعد للجان الدائمة غير الدورية لمعاهدة حظر الألغام: بلجيكا (مساعد الرئيس للأوضاع

العامية)، كرواتيا (مساعد المقرر لتدمير المخزون)، ألمانيا (مساعد المقرر لإزالة الألغام)، هولندا (مساعد
الرئيس لإزالة الألغام)، النرويج (مساعد المقرر للأوضاع العامة) و جمهورية سلوفاكيا (مساعد رئيس لتدمير
المخزون).

الاستخدام

في هذه الفترة منذ إصدار تقرير المرصد العالمي للألغام 2000، كان الاستخدام الأوسع للألغام
المضادة للأفراد في المنطقة في الشيشان، حيث كل من القوات الروسية و المقاتلين الشيشان استمروا في استخدام
الألغام و إن كان على مستوى أدنى مقارنة بفترة قمة النزاع في أواخر 1999 و أوائل 2000.
كان هناك عدد من حالات الاستخدام الجديد للألغام المضادة للأفراد، أو مزاعم خطيرة عن استخدام
جديد للألغام في المنطقة. و هذه تتضمن: القوات الروسية زرعت ألغاماً مضادة للأفراد في الشيشان على إمتداد
الحدود الروسية الجورجية، و زرعت ألغاماً مضادة للأفراد داخل طاجكستان على الحدود الطجكية-الأفغانية؛
أزبكستان زرعت ألغاماً مضادة للأفراد على حدودها مع طاجكستان و كزغستان (كلا الحكومتين إتهمتا
أزبكستان في زرع الألغام في أراضيهم عبر الحدود)؛ القوات الكرغيزية حسب ما أوردته بعض التقارير لغمت
حدودها مع طاجكستان في صيف و خريف 2000 و فيما بعد قامت بإزالتها؛ منذ أن بدأ المتمردون العرقين
الألبان في محاربة حكومة جمهورية يوغسلافيا السابقة مقدونيا في مارس/آذار 2001، تم التقرير عن حصول
ست حوادث للألغام المضادة للمركبات على الأقل، كما أفادت بعض التقارير عن تنفيذ عمليات مصادرة للألغام
المضادة للأفراد التي تهرب من كوسوفو؛ في جنوب صربيا على حدود كوسوفو القوات غير النظامية العرقية
الألبانية استخدمت الألغام المضادة للمركبات و يزعم أيضاً الألغام المضادة للأفراد.
تفيد التقارير بأن القوات غير الرسمية في أربع دول من المنطقة تستخدم الألغام: جورجيا (في أبخازيا)؛
جمهورية يوغسلافيا السابقة مقدونيا؛ روسيا (في الشيشان) و جمهورية يوغسلافيا الفيديريالية (في/و قرب
كوسوفو).

العمليات المشتركة

الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية أعربت عن قلقها إزاء احتمالية اشتراك الدول الأطراف في عملية
عسكرية موحدة مع الدول غير الأطراف التي تستخدم الألغام المضادة للأفراد، خاصة الولايات المتحدة الأمريكية
في إطار الناتو. خلال فترة هذا التقرير عدد من الحكومات من هذه المنطقة قدمت معلومات جديدة أو مستحدثة
حول مسألة العمليات المشتركة، و هي بلجيكا، جمهورية التشيك، الدانمارك، هنغاريا، إيطاليا، هولندا، النرويج،
البرتغال، السويد و المملكة المتحدة. هذه التصريحات الأخيرة تظهر الآراء المختلفة حول هذه المسألة، و لكن
أيضاً تشير إلى أن العديد من دول الأطراف تعتبر الإشتراك في عمليات عسكرية موحدة حيث تستخدم الألغام
المضادة للأفراد لا يتوافق و إلتزامات المعاهدة.

الإنتاج و النقل

قرر المرصد العالمي للألغام إزاحة تركيا و جمهورية يوغسلافيا الفيديريالية من قائمة المنتجين للألغام
المضادة للأفراد. تركيا و لأول مرة، قدمت للمرصد العالمي للألغام تصريحاً كتابياً مشيرة فيه إلى أنها لم تنتج
الألغام المضادة للأفراد منذ العام 1996 كما أنها أفادت بأنها لا تنوي إنتاجها. صرح وزير خارجية تركيا في
أبريل/نيسان 2001 بأن تركيا قد باشرت إجراءات الإنضمام لمعاهدة حظر الألغام.
جمهورية يوغسلافيا الفيديريالية أيضاً قدمت تصريحاً خطياً مشيرة فيه بأنها لم تنتج الألغام المضادة
للأفراد منذ العام 1992. في الوقت الذي استلم المرصد العالمي للألغام بعض المعلومات المغايرة في الماضي،
إلا أن هذا التصريح الذي يتوافق تماماً و قرار الحكومة الجديدة في الإنضمام لمعاهدة حظر الألغام، برر إزاحتها
من قائمة المنتجين.

تبقى روسيا الدولة الوحيدة في المنطقة المنتجة للألغام رغم تصريحها بأنها سحبت تفويض التسهيلات
لإنتاج الألغام الباليستية المضادة للأفراد. و الجهات الرسمية في روسيا أفادت بأن روسيا مركزة جهودها بشكل
متصاعد حول الأبحاث و التطوير عن بدائل للألغام بدلاً من الإنتاج الجديد للألغام المضادة للأفراد.
تحقيقات المرصد العالمي للألغام لم تحصل على أي أدلة تفيد تصدير أو استيراد الألغام المضادة للأفراد
من قبل أي دولة في المنطقة.

التخزين و التدمير

إيطاليا لديها ثلاثة ملايين من الألغام المضادة للأفراد و ألبانيا لديها 1.6 مليون من الألغام المضادة للأفراد مشكلتان بذلك أكبر مخزون للألغام بين الدول الأطراف في المعاهدة؛ و مع ذلك فإن هذه الأرقام قديمة لأن برنامج التدمير جارياً في كلا الدولتين. إيطاليا دمرت حتى مارس/آذار 2001، 4.086.057 لغماً مضاداً للأفراد. حالياً في ألبانيا ينفذ برنامج تدمير مخزون الألغام بتمويل من الناتو. رومانيا صرحت لأول مرة بأن لديها مخزون من الألغام يتألف من 1.076.629 لغماً مضاداً للأفراد.

أوكرانيا الدولة الموقعة على معاهدة حظر الألغام راجعت تقدير مخزونها من الألغام السابق من 10.1 مليون إلى 6.35 مليون، و مع ذلك ما زالت تحجز المركز الرابع لمالكي أكبر مخزون للألغام في العالم. أوكرانيا و كندا وقعتا على إتفاقية عمل من أجل تدمير ألغام PMN، و حالياً تجري محادثات مع الناتو حول برنامج تدمير ألغام PMN. على ما يبدو أن من الدول الأخرى في المنطقة الموقعة على المعاهدة و التي تملك مخزوناً كبيراً للألغام هما بولندا و اليونان. و لا أي واحدة منها رغبت في الكشف عن المعلومات المتعلقة بمخزونها من الألغام. يقدر المرصد العالمي للألغام بأن روسيا لديها ما بين 60-70 مليون لغم مضاد للأفراد، أكثر من أي دولة بإستثناء الصين. روسيا البيضاء كشفت و لأول مرة عن حجم مخزونها من الألغام المضادة للأفراد: 4.5 مليون. من الدول غير الموقعة الأخرى في المنطقة و التي يعتقد بأن لديها مخزون كبير من الألغام هي: فنلندا، تركيا و جمهورية يوغسلافيا الفيدرالية. كما أفادت بعض التقارير أن جورجيا حالياً تجري جرداً لمخزونها من الألغام. و بناء على ما أفادته إحدى الصحف تملك كازخستان ما بين 800.000 إلى مليون لغماً مضاداً للأفراد؛ و هذا التقدير العلني الوحيد المعروف عن مخزون كازخستان للألغام المضادة للأفراد.

خلال فترة هذا التقرير أربع من دول الأطراف في المنطقة أنهت من تدمير مخزونها من الألغام المضادة للأفراد: جمهورية التشيك في يونيو/حزيران 2001، بلغاريا في ديسمبر/كانون الأول 2000، اسبانيا في نوفمبر/نشرين الثاني 2000 و جمهورية سلوفاكيا في سبتمبر/أيلول 2000. إحدى عشرة دولة أخرى أنهت التدمير سابقاً: النمسا، بلجيكا، البوسنة و الهرسك، الدانمارك، فرنسا، ألمانيا، هنغاريا، لوكسمبروغ، النرويج، سويسرا و المملكة المتحدة.

إضافة إلى ذلك سبع من دول الأطراف حالياً في مرحلة تدمير مخزونها من الألغام المضادة للأفراد: ألبانيا، كرواتيا، إيطاليا، مالدوفا، هولندا، سلوفينيا و السويد. حتى أبريل/نيسان 2001 دمرت السويد 2.335.069 لغماً مضاداً للأفراد من تاريخ دخول معاهدة حظر الألغام حيز النفاذ و مازال هناك 24.200 لغماً في المخزن. سلوفينيا دمرت حوالي 20.000 لغماً مضاداً للأفراد حتى مايو/أيار 2001: و الخطة تستدعي تدمير المتبقي من الألغام بحلول نهاية العام 2001.

خمس من دول الأطراف لم تبدأ بعد عملية التدمير: جمهورية يوغسلافيا السابقة مقدونيا، البرتغال، رومانيا، طاجكستان و تركمنستان. رومانيا كانت من دول الأطراف فقط لفترة قصيرة.

المشاكل المرتبطة بتدمير الألغام المضادة للأفراد PFM-1 و PFM-1S كانت موضوع المؤتمر الدولي الذي عقد في بودابست و الذي أُنشركت في استضافته هنغاريا و كندا. و الدول التالية يعتقد إمتلاكها مخزوناً من هذه الألغام: روسيا البيضاء، كزغستان، مولدوفا، روسيا و أوكرانيا.

و فيما يتعلق بالألغام التي تم الإحتفاظ بها للتدريب و التطوير، فإن الرقم الأكبر كان من نصيب السويد و إيطاليا 8.000 لغماً. و بعد أن أعربت الحملة الدولية لحظر الألغام عن قلقها إزاء الأعداد الكبيرة المستبقاة من الألغام، عدد من الدول قررت تخفيض الألغام المستبقاة: بلغاريا من 10.446 إلى 4.000، كرواتيا من 17.500 إلى 7.000، الدانمارك من 4.991 إلى 2.106، سلوفاكيا من 7.000 إلى 1.500 و اسبانيا من 10.000 إلى 4.000. سلوفينيا أكدت بأنها ستنزل عدد الألغام التي تنوي استبقاؤها من 7.000 إلى 1.500 بعد العام 2003.

تخزين و عبور الألغام المضادة للأفراد الأجنبية

الولايات المتحدة الأمريكية تخزن ألغاماً في النرويج (123.000 لغماً)، في ألمانيا (112.000 لغماً)، في المملكة المتحدة في ديبغو غارسيا (10.000 لغماً) في اليونان (1.100 لغماً) و في تركيا (1.100 لغماً). ألمانيا و المملكة المتحدة لا تعتبران أن مخزون ألغام الولايات المتحدة الأمريكية تقع تحت سيادتها أو سيطرتها و بالتالي لا تخضع لشروط معاهدة حظر الألغام أو تدابير التنفيذ الوطنية. النرويج من خلال إتفاقية ثنائية مع الولايات المتحدة الأمريكية أُنشركت بوجوب إزالة الألغام بحلول مارس/آذار 2003، و هو التاريخ النهائي للنرويج بأن تدعى لإلتزامات المادة 4 من معاهدة حظر الألغام حول تدمير مخزون الألغام الواقعة تحت سيادتها أو سيطرتها.

الولايات المتحدة الأمريكية أيضاً تباحثت مع عدد آخر من دول الأطراف حول إمكانية الولايات المتحدة تمرير ألغامها عبر أراضيهم. الأبحاث التي صدرت في الطبعات السابقة لتقرير المرصد العالمي للألغام أشارت إلى أن دول الأطراف في المنطقة المتضمنة فرنسا، الدانمارك، سلوفاكيا و اسبانيا أشارت بأن العبور (الترانزيت) ممنوع. النرويج و ألمانيا أشارتا بأنه مسموح. كما أرتفع خلال فترة هذا التقرير عدد دول الأطراف التي تشير إلى أن تمرير الألغام سيكون مسموحاً متضمنة النمسا، كرواتيا، جمهورية التشيك، إيطاليا، البرتغال و سويسرا إلى القائمة.

الألغام المضادة للمركبات مع أجهزة منع المناولة

من القضايا الرئيسية التي تعلق المرصد العالمي للألغام هي الألغام المضادة للمركبات مع أجهزة منع المناولة أو الصمامات الحساسة التي تجعلها تعمل كالألغام المضادة للأفراد و بالتالي تصبح محظورة تحت بنود معاهدة حظر الألغام. اللجنة الدولية للصليب الأحمر استضافت منتدى لخبراء تقنيين بخصوص هذه المسألة في 13-14 مارس/ آذار 2001 في جنيف، و الذي حضرته 15 دولة متضمنة تسع من دول الأطراف من هذه المنطقة (النمسا، بلجيكا، جمهورية التشيك، فرنسا، ألمانيا، النرويج، السويد، سويسرا، المملكة المتحدة) و دولة واحدة غير موقعة (فنلندا). خلال فترة هذا التقرير الجهات الرسمية لعدد من دول الأطراف في هذه المنطقة قدمت سياسات تصريحية بخصوص هذا الشأن، تضمنت بلجيكا، جمهورية التشيك، كندا، ألمانيا، فرنسا، إيطاليا، هولندا، جمهورية سلوفاكيا، اسبانيا، و المملكة المتحدة. في البرلمان البلجيكي تم إقتراح و دراسة قانون يحظر أجهزة منع المناولة أو يفسر قانوناً موجوداً ينص على حظرها. في ألمانيا، بعض البرلمانيون و ممثلي الحكومة الرسميين يبحثون عن خيارات لحظر أو تنظيم استخدام الألغام المضادة للمركبات.

مشكلة الألغام الأرضية

بين 53 دولة في أوروبا و آسيا الوسطى 24 دولة موبوءة بالألغام و كذلك أقاليم: أبخازيا، الشيشان، كوسوفو، و ناغورنو كاراباخ. السنة الماضية أفادت التقارير بأن بلجيكا و سلوفينيا موبوءة بالألغام و الآن تعدان مناطق خالية من الألغام. أذربيجان وضعت حالياً في قائمة الدول الموبوءة بالألغام و ذلك نتيجة تلغيم حدودها مع كل من كرجستان و طاجكستان. جمهورية يوغسلافيا السابقة مقدونيا الآن أيضاً تعد موبوءة بالألغام نتيجة استخدام الألغام في النزاعات مع المقاتلين الألبان خلال العام 2001؛ و تمت الإفادة عن تحصيل ضحايا و لكن لم يتم تحديد حجم التلوث بالألغام. من بين 24 دولة موبوءة بالألغام في هذه المنطقة ثمانية من دول الأطراف (ألبانيا، البوسنة و الهرسك، كرواتيا، جمهورية التشيك، الدانمارك، جمهورية يوغسلافيا السابقة مقدونيا، مولدوفا و طاجكستان) و أربع دول موقعة (قبرص، اليونان، لتوانيا و أوكرانيا). 11 دولة موبوءة بالألغام لم تلتحق بعد بالمعاهدة (أرمينيا، أذربيجان، روسيا البيضاء، أستونيا، جورجيا، كرجستان، لاتفيا، روسيا، تركيا، أذربيجان و يوغسلافيا). في بعض الحالات هناك تلوث كبير بالقذائف غير المنفجرة و كذلك بالألغام.

المشاكل الأكثر خطورة تكمن في البوسنة و الهرسك، كرواتيا، يوغسلافيا (متضمنة كوسوفو)، الشيشان و ناغورنو كاراباخ. البوسنة و الهرسك سجلت إجمالي 18.145 موقعاً ملغوماً. في كرواتيا هناك تقدير بأن 4.000 كيلومتر مربع من الأراضي موبوءة بالألغام أو يشتبه بأنها موبوءة. في كوسوفو تم التعرف على 620 موقعاً مزروعاً بالألغام. في يوغسلافيا يقدر بأن 50.000 لغمًا مزروعاً في أراضيها. قذف الناتو للقنابل خلف ما يعادل 30.000 من النخائر العنقودية غير المنفجرة التي تعمل كالألغام المضادة للأفراد.

المصادر الرسمية الألبانية أفادت بأن كل حدود ألبانيا كوسوفو موبوءة بالألغام المضادة للأفراد و المضادة للدبابات و التي تم زرعها من قبل القوات الصربية. ناغورنو كاراباخ أفاد بأن 30% من الأراضي الزراعية في المنطقة لم يتم استخدامها بسبب مخاطر الألغام. في أبخازيا، منظمة HALO Trust أتمت عملية الاستطلاع عن مواقع الألغام و قدرت بأنه مايزيد عن 18.3 كيلومتر مربع من الأراضي يحتمل بأنها مهددة بالألغام.

ألغام الحرب العالمية الثانية و القذائف غير المنفجرة ما زالت تتطلب عمليات تطهير في روسيا البيضاء، لاتفيا، ليتوانيا، بولندا، أوكرانيا و روسيا. الدول الأخرى كجمهورية التشيك، لديها مشاكل الألغام و القذائف غير المنفجرة من مستودعات الألغام التي خلفها الإتحاد السوفييتي السابق.

في كوسوفو نفذت عملية استطلاع معدلة لآثار الألغام. كما أرسلت بعثات مسح متقدمة لآثار الألغام في أذربيجان و في البوسنة و الهرسك، مع خطط لإجراء عمليات استطلاع لآثار الألغام في المستقبل. في العامين 2000 و 2001 نفذت الأمم المتحدة عمليات تقييم أو تقصي الحقائق في روسيا البيضاء و في جورجيا/أبخازيا.

تمويل قضايا الألغام

13 من بين 17 من أكبر ممولي قضايا الألغام في العام 2000 هم من هذه المنطقة، المرتبة الأولى للمملكة المتحدة (21.5 مليون دولار أمريكي)، النرويج (19.2 مليون دولار)، ألمانيا (14.5 مليون دولار)، هولندا (14.2 مليون دولار) و الدانمارك (13.4 مليون دولار). في العام 2000 حصل ارتفاع ملحوظ في تمويل قضايا الألغام من قبل الدانمارك، هولندا، ألمانيا، سويسرا، و المملكة المتحدة. لكن تمويل قضايا الألغام نزل و بشكل كبير من قبل إيطاليا و السويد.

في أوروبا تعد برامج الأبحاث و التطوير (R&D) الجزء المركزي لمبادرات قضايا الألغام. في 17 يوليو/تموز 2000 تم التوقيع على مذكرة التفاهم من قبل الاتحاد الأوروبي، بلجيكا، المملكة المتحدة، هولندا، السويد، كندا، و الولايات المتحدة الأمريكية من أجل تأسيس برنامج الإختبار و التقييم الدولي (ITEP) من أجل تشجيع تطوير تقنيات جديدة للإزالة الإنسانية للألغام. هذه الدول و كذلك فرنسا، ألمانيا، النرويج، الدانمارك و كرواتيا تركز موارد كبيرة للأبحاث و التطوير.

المتلقين الرئيسيين لتمويل لقضايا الألغام هم البوسنة و الهرسك، كوسوفو و كرواتيا. تمويل قضايا الألغام في كوسوفو في العام 2000 شكل 33 مليون دولار أمريكي و هو يشكل أكبر تمويل إطلاقاً من أي مكان في العالم. البوسنة و الهرسك تلقت حوالي 15 مليون دولار أمريكي، و هو إنخفاض ملحوظ عن السنة الماضية؛ عجز الميزانية في العام 2000 و 2001 هدد كيان مركز قضايا الألغام. كرواتيا قدمت الغالبية العظمى من التمويل لقضايا الألغام هناك، و لكن المانحين الأجانب قدموا حوالي 6 مليون دولار في عام 2000. أستونيا تلقت 2.2 مليون دولار من الولايات المتحدة الأمريكية في العام 2000 من أجل برامج التدريب و تجهيزات إزالة الألغام.

عمليات التطهير من الألغام

خلال العام 2000 و أوائل العام 2001 عمليات التطهير المختلفة للألغام (بما في ذلك عمليات التطهير المتفرقة و التطهير للأغراض العسكرية) وجدت في: أبخازيا، ألبانيا، أرمينيا، أذربيجان، البوسنة و الهرسك، روسيا البيضاء، الشيشان، كرواتيا، قبرص، جمهورية التشيك، جورجيا، اليونان، كوسوفو، كرجستان، لاتفيا، ليتوانيا، جمهورية يوغسلافيا السابقة مقدونيا، مالدوفا، ناغورنو كاراباخ، بولندا، روسيا، طاجكستان، أوكرانيا و يوغسلافيا. و مقارنة بتقرير المرصد العالمي للألغام للسنة الماضية نجد أن الدول التي أضيفت لقائمة التطهير من الألغام هي كرجستان و جمهورية يوغسلافيا السابقة مقدونيا.

في العام 2000 و أوائل العام 2001، ألبانيا، أذربيجان، البوسنة و الهرسك، كرواتيا و مالدوفا كانت تجري فيها برامج إنسانية لإزالة الألغام، و أيضاً في أبخازيا، كوسوفو، و ناغورنو كاراباخ. في البوسنة و الهرسك في العام 2000، أعلن بأن 1.7 مليون متر مربع من الأراضي خالية من الألغام. تم تطهير 9.8 مليون متر مربع من الأراضي في كرواتيا؛ كما تم تطهير 19.4 مليون متر مربع من الأراضي في كوسوفو، دمر خلال ذلك 10.713 لغمًا مضاداً للأفراد، 3.920 لغمًا مضاداً للدبابات، 3.729 قنابل عنقودية و 9.643 قذائف غير المنفجرة. مركز تنسيق الأمم المتحدة لقضايا الألغام يخطط لإنهاء تطهير كل المناطق التي يعرف أنها ملغومة و مسطحات CBU بحلول نهاية العام 2001.

التوعية بمخاطر الألغام

نفذت برامج التوعية بمخاطر الألغام في ألبانيا، أرمينيا، أذربيجان، البوسنة و الهرسك، كرواتيا، جورجيا و روسيا الفيدرالية (الشيشان و إنغوسيتيا) و أيضاً في أبخازيا، كوسوفو و ناغورنو كاراباخ. في ألبانيا في يونيو/حزيران 2000 تم إرسال بعثة تقييمية بالتعاون بين اللجنة الدولية للصليب الأحمر و منظمة غير حكومية للتطهير من الألغام لتحديد حجم أزمة الألغام و القذائف غير المنفجرة في ثلاث من أكثر المقاطعات تلوثاً. نتيجة للنزاع الأخير في جمهورية يوغسلافيا السابقة مقدونيا، قادت اللجنة الدولية للصليب الأحمر عملية تقييم للألغام في يونيو/حزيران 2001 من أجل تقييم حجم مشكلة القذائف غير المنفجرة.

في كوسوفو بعد التكاثر المبكر لبرامج التوعية بالألغام مركز تنسيق الأمم المتحدة في قضايا الألغام طالب منظمات التوعية بالألغام تحقيق شروط المصادقية كما طالب إدراج برامج التوعية بالألغام كعنصر في مهام التطهير. في يونيو/حزيران و يوليو/تموز 2001، نفذ مركز جنيف الدولي للإزالة الإنسانية للألغام نيابة عن اليونيسف بعثات للتوعية بمخاطر الألغام و لتقييم التأييد في كرجستان، طاجكستان و أربكستان.

ضحايا الألغام

في العام 2000-2001 حصلت عدة حوادث للألغام و القذائف غير المنفجرة في 19 دولة من أوروبا و آسيا الوسطى. في ألبانيا سجلت 35 ضحية في العام 2000، و هو إنخفاض عن 191 ضحية للعام 1999. في البوسنة و الهرسك سجلت 92 ضحية في العام 2000. في كرواتيا سجلت 22 ضحية في العام 2000 و هو إنخفاض عن 51 ضحية للعام 1999. في جورجيا تمت الإفادة عن 51 ضحية بين يناير/كانون الثاني و يونيو/ حزيران 2001. في كوسوفو سجلت 95 ضحية في العام 2000 و هو إنخفاض عن 342 ضحية بين 16 يونيو/حزيران (نهاية النزاع) و 31 ديسمبر/كانون الأول 1999. في ناغورنو كاراباخ سجلت 15 ضحية للعام 2000 و هو إنخفاض عن 30 ضحية للعام 1999. يبدو أن الإصابات قد أرتفعت في طاجكستان بعد التقرير عن 58 ضحية بين أغسطس/أب 2000 و أوائل مايو/أيار 2001.

في العام 2001/2000، ضمن قائمة ضحايا الألغام و القذائف غير المنفجرة أدرج أيضاً المواطنين القادمين من دول خالية من الألغام، أو من دول أخرى موبوءة بالألغام، و الذين قتلوا أو جرحوا في الخارج بينما يؤدون مهامهم العسكرية أو عمليات إزالة الألغام، عمليات حفظ السلام، السياحة أو نشاطات أخرى. هذه الدول تتضمن فرنسا، جمهورية يوغسلافيا السابقة مقدونيا، النرويج، البرتغال، سلوفاكيا، السويد، سويسرا و المملكة المتحدة.

بلجيكا و أربكستان أفادتتا عن تحصيل ضحايا للألغام و القذائف غير المنفجرة في العامين 2000 و 2001، و لكن ليس في العام 1999. قبرص و ملدوفا لم تقيدا عن تحصيل ضحايا جدد في العام 2000 أو 2001 بالرغم من أن هذين البلدين ما زال يعدان من البلدان الموبوءة.

مساعدة الناجين من الألغام

من بين التطورات الملحوظة فيما يتعلق بقضايا مساعدة الناجين في هذه المنقطة هي: في ألبانيا، تم التوقيع على إتفاقية بين مركز ألبانيا لقضايا الألغام و صندوق الإعتماد السلوفيني الدولي لقضايا الألغام لتوفير الأعضاء الصناعية لأربعين ناج من الألغام حتى يونيو/حزيران 2001؛ في أرمينيا، في أكتوبر مركز يريفان للأطراف و الأعضاء الصناعية توقف عن تقديم المساعدات الطبية نظراً للعجز في الميزانية و لكن العمليات استئنفت في فبراير/شباط 2001؛ في أذربيجان قطاع مساعدة الضحايا للخطة الوطنية لقضايا الألغام الذي حددت ميزانيته بـ 150.000 دولار أمريكي، لم يتم تنفيذه بسبب عدم وجود تمويل المانحين؛ في الشيشان، اليونيسف بالتعاون مع منظمة غير حكومية محلية، صوت الجبال، تعمل على تطوير قاعدة بيانات عن ضحايا الألغام؛ و قد أفادت التقارير أن النساء و الأطفال يشكلون نسبة 34% من ضحايا الألغام و القذائف غير المنفجرة؛ في جورجيا، وزارة العمل، الصحة و الشؤون الإجتماعية تعمل على تطوير برنامج خاص للعناية و إعادة تأهيل المعاقين؛ في أوكرانيا الحكومية نفذت إلتزاماتها المالية و مولت ناشطات مراكز الأطراف الصناعية بالكامل؛ كما تمت الموافقة على سلسلة من القرارات الحكومية المتعلقة بالمعاقين بما في ذلك ضحايا الألغام. النمسا، بلجيكا، هولندا و السويد استخدمت صيغة J الجديدة للمادة 7 من أجل التقرير الطوعي عن مساعدة الضحايا.

الشرق الأوسط/ شمال أفريقيا

سياسة حظر الألغام

أربع دول من 18 دولة في منطقة الشرق الأوسط/شمال أفريقيا دول أطراف في معاهدة حظر الألغام: الأردن، قطر، تونس و اليمن. الجزائر الدولة الموقعة على المعاهدة أعلنت في مايو/أيار 2001 بأنها أتمت إجراءات المصادقة، لكن ما زال عليها إيداع الصكوك الرسمية لدى الأمم المتحدة في نيويورك. 13 دولة في المنطقة لم تنضم إلى المعاهدة: البحرين، مصر، إيران، العراق، إسرائيل، الكويت، لبنان، ليبيا، المغرب، عمان، السعودية، سوريا و الإمارات العربية المتحدة. إسرائيل و الأردن وافقتا على الإذعان للبروتوكول الثاني المعدل لإتفاقية الأسلحة التقليدية في العام 2000. و هما الدولتين الوحيدتين في المنطقة اللاتي أقدمتا على هذا. تونس قدمت تقريرها الأول للشفافية حسب المادة 7 من المعاهدة في يوليو/تموز 2000. الأردن و اليمن أودعنا التحديث السنوي المطلوب لتقاريرها. قطر متأخرة في إيداع تقريرها الأول، الذي كان واجب الأداء في 27 سبتمبر/أيلول 1999.

وفود من الجزائر، الأردن، قطر و تونس حضرت المؤتمر الثاني للدول الأطراف الذي عقد في جنيف في سبتمبر/أيلول 2000. اليمن لم تحضر. سبعة من غير دول الأطراف حضرت فقط كمراقبة: العراق، اسرائيل، ليبيا، المغرب، عمان، السعودية و الإمارات العربية المتحدة. في الوقت الذي لم تقر أي دولة في المنطقة تشريعاً وطنياً للتنفيذ، أفادت تونس بأن الإعدادات جارية و اليمن تعتبرها خطوات إضافية خارج صك مصادقتها. كل دول الأطراف و دولة موقعة واحد في المنطقة صوتت لصالح قرار الجمعية العمومية للأمم المتحدة رقم 55/33V في نوفمبر/تشرين الثاني الذي يدعو إلى عولمة و تنفيذ معاهدة حظر الألغام. إضافة إلى ذلك البحرين، عمان و الإمارات العربية المتحدة صوتت لصالح هذا القرار، كما فعلت في العام 1999، بالرغم من أنها لم تنضم إلى المعاهدة. من بين 22 حكومة أمتعتت عن التصويت كانت مصر، إيران، اسرائيل، لبنان، ليبيا، المغرب و سوريا. دول المنطقة التي حضرت على الأقل إجتماعاً واحداً للجنة الدائمة غير الدورية كانت الجزائر، مصر، إيران، العراق، اسرائيل، لبنان، المغرب، السعودية، تونس و اليمن.

الأستخدام

أقرت اسرائيل أستخدامها للألغام المضادة للأفراد في جنوب لبنان قبيل انسحابها من المنطقة في مايو/أيار 2000، و قدمت خرائط المناطق الملوثة إلى الأمم المتحدة. و على ما يبدو أن اسرائيل استمرت في استخدام الألغام المضادة للأفراد على الأراضي الفلسطينية المحتلة، و حسبما يزعم دون الألتزام بوضع الأسياح و العلامات كما هو مطلوب في البروتوكول الثاني المعدل لإتفاقيه الأسلحة التقليدية، و الذي دخل حيز النفاذ بالنسبة لإسرائيل في 30 أبريل/نيسان 2001. و عندما سئلت اسرائيل عن هذه المزاعم أجابت بأنها "تتخذ إتزاماتها لأقصى الحدود، و ترفض بشدة المزاعم التي تقول عكس ذلك" كما وردت بعض المزاعم أيضاً على استخدام الفلسطينيين للألغام المضادة للأفراد.

الإنتاج و النقل

عرف تقرير المرصد العالمي للألغام للعام 2000 ثلاثة من منجي الألغام المضادة للأفراد في المنطقة و هم (مصر، إيران و العراق) و منتج سابق (اسرائيل). صرحت المصادر الرسمية المصرية مرات عديدة بأن مصر لم تعد تنتج الألغام المضادة للأفراد منذ العام 1997، لكنها لم تعبر عن موقفها هذا كتابة كتصريح رسمي، بالرغم من المطالبات العديدة من المرصد العالمي للألغام و الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية، و هذا ما أدى المرصد العالمي للألغام في إعتبار مصر من منتجي الألغام. لدى اسرائيل قرار حظر رسمي على تصدير الألغام نافذ حتى العام 2003. صرحت المصادر الرسمية الإيرانية و المصرية رسمياً بأن دولهم لم تعد تصدر الألغام المضادة للأفراد، لكن مصر لم تقدم تأكيداً خطياً رسمياً بخصوص هذه المسألة. أتهمت إيران بتصدير الألغام إلى عدة أمم في السنوات الأخيرة لكن لم يتم الحصول على أدلة قاطعة. العراق الدولة الوحيدة في العالم التي يعرف أنها كانت تصدر الألغام المضادة للأفراد في الماضي و التي على الأقل لم تعلن وقف التصدير. في سبتمبر/أيلول 2000، دبلوماسي عراقي صرح للمرصد العالمي للألغام "كيف لنا أن نصدر الألغام الأرضية؟ نحن فقط نصدر النفط مقابل الغذاء.

التخزين و تدمير المخزون

ظهرت خلال فترة هذا التقرير بعض التفاصيل التي لم تكن معروفة في الماضي بشأن التخزين في المنطقة. أعلنت تونس عن مخزون من الألغام يتألف من 17.575 لغمماً مضاداً للأفراد في تقريرها الأول للشفافية. أكدت قطر للمرصد العالمي للألغام بأن لديها مخزون من الألغام و لكنها لم تقدم أي تفاصيل. عمان أيضاً كشفت و لأول مرة بأن لديها مخزون "محدود" من الألغام تحتفظ به لأغراض التدريب. لم تفش أي دولة أخرى في المنطقة تفاصيل عن العدد الإجمالي للألغام المضادة للأفراد في مخزونها. و من المرجح بأن مصر، إيران، العراق، و سوريا لديها أكبر مخزون للألغام المضادة للأفراد في المنطقة. بدأت الدول الأطراف في تدمير مخزونها من الألغام المضادة للأفراد. الأردن دمرت 16.000 لغمماً إضافياً منذ مايو/أيار 2000. اليمن دمرت 4.286 لغمماً إضافياً في فبراير/شباط 2001 و قد أشارت فيما لو توفرت قريباً موارداً فأنها ستتمكن من تدمير مخزونها من الألغام في غضون سنة. الموعد الأخير لدول الأطراف لتدمير مخزونها من الألغام هي: اليمن (الأول من مارس/آذار 2003)؛ قطر (الأول من أبريل/نيسان 2003)؛ الأردن (الأول من مايو/أيار 2003)؛ تونس (الأول من يناير/كانون الثاني 2004).

ثلاث من الدول الأطراف ستحتفظ بعدد من الألغام المضادة للأفراد لأغراض التدريب و التطوير: تونس (5.000)، اليمن (4.000)، الأردن (1.000). خطط قطر غير معروفة. البحرين، الكويت، عمان، قطر و السعودية جميعها تستضيف ما يعادل 80.000 لغماً مضاداً للأفراد تملكها الولايات المتحدة الأمريكية كجزء من مخزون الذخائر الحربية المتأهبة. قطر لم تؤكد كما أنها لم تنفي تقرير المرصد العالمي للألغام حول تواجد الألغام الأمريكية المضادة للأفراد.

مشكلة الألغام الأرضية

توجد الألغام و القذائف غير المنفجرة من فترة الحرب العالمية الثانية و من النزاعات الحديثة في 14 دولة من بين 18 دولة في المنطقة كلها باستثناء البحرين، قطر، السعودية و الإمارات العربية. الألغام و القذائف غير المنفجرة أثرت أيضاً على مرتفعات الجولان، الأراضي الفلسطينية المحتلة و صحراء الغربية. كما تتباين بشدة تقديرات العدد الإجمالي للألغام المزروعة في المنطقة. في اليمن إستطلاع آثار الألغام أنجز في يوليو/تموز 2000 و في فبراير/شباط وافقت الحكومة اليمنية على خطة استراتيجية خمسية لقضايا الألغام القائمة على بيانات الاستطلاع. هذا الإستطلاع تعرف على 592 قرية موبوءة بالألغام و 1.078 موقعاً ملغوماً مغطياً مساحة قدرها 923 مليون متر مربع من الأراضي مؤثراً على 828.000 مواطن يمني. في لبنان المكتب الوطني لإزالة الألغام تعرف على 1.388 منطقة ملغومة، بما في ذلك 553 في جنوب لبنان. و كان من المفترض مباشرة استطلاع وطني شامل لآثار الألغام في 2001. أعلنت تونس في تقريرها الأول للمادة 7 بأن هناك خمس مناطق ملغومة في البلاد، تحتوي على 3.526 لغماً مضاداً للأفراد و 1.530 لغماً مضاداً للمركبات زرعت في العام 1967 و العام 1980. في أغسطس/آب 2000 المجموعة الأستشارية البريطانية لقضايا الألغام أتمت عملية تقييم المناطق الموبوءة حول قرية حسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

تمويل قضايا الألغام

هذه السنة هي السنة الأولى التي شهدت تمويل كبير في المنطقة ذاتها لقضايا الألغام. ففي مارس/آذار 2001 أعربت الإمارات العربية المتحدة عن نيتها في تقديم 50 مليون دولار لمساعد إعادة تعمير جنوب لبنان، و التي تحتوي على تمويل عمليات إزالة الألغام. في مايو/أيار 2001 أعلنت المملكة العربية السعودية بأنها ستقدم ثلاثة ملايين دولار على مدى السنوات الثلاث المقبلة لقضايا الألغام في اليمن. تمويل قضايا الألغام في شمال العراق وصل إلى 23 مليون دولار أمريكي في العام 2000، بما في ذلك 20 مليون دولار لقضايا الألغام تحت وصاية الأمم المتحدة، و التي مولت بشكل كامل عبر برنامج النفط مقابل الغذاء.

مصر، الأردن، لبنان، اليمن و مؤخراً عمان تلقوا تمويل لقضايا الألغام، و تدريب و تجهيزات من الولايات المتحدة الأمريكية. الحكومات الأخرى المانحة: كندا، فرنسا، ألمانيا، إيطاليا، اليابان، النرويج و المملكة المتحدة تقدم للمنطقة مساعدات لقضايا الألغام و تمويل. اللجنة الوطنية المصرية للإشراف على عمليات التطهير من الألغام إتقت للمرة الأولى في يونيو/حزيران 2000 و فيما بعد أسست صندوق الإعتماد للتطهير من الألغام في صحراء الغربية. لم تساهم أي دولة من المنطقة إلى صندوق الأمم المتحدة الطوعي للمساعدة في قضايا الألغام سواء في العام 1999 أو في العام 2000.

عمليات التطهير من الألغام

أكبر برنامج إنساني لإزالة الألغام في المنطقة يقع في شمال العراق (كردستان العراقي). من العام 1997 إلى منتصف العام 2001 تم تطهير ما يزيد عن السبعة ملايين متر مربع من الأراضي، و التي تشكل أكثر من 70% من الأراضي التي طهرت خلال العامين 2000 و 2001. بالإضافة إلى ذلك المجموعة الإستشارية لقضايا الألغام في العام 2000 طهرت 14 موقعاً للألغام و أعلنت أن 702.111 متر مربع من الأراضي آمنة. المنظمة النرويجية للمساعدة الشعبية طهرت سبع مواقع للألغام و إجمالي 449.778 متر مربع من الأراضي.

في العام 2000 تم إزالة 447 لغماً مضاداً للمركبات و 4.897 من القذائف غير المنفجرة من مساحة أرض قدرها 666.445 متر مربع من في اليمن.

بناء على المعلومات التي قدمها أحدث تقرير المادة 7 للأردن تم إزالة 37.997 لغماً مضاداً للأفراد (و 82.929 من كل أنواع الألغام) و شكل إجمالي الأرض المطهرة 50 مليون متر مربع. كما تم تشكيل اللجنة الوطنية لإزالة الألغام و إعادة التأهيل في الأردن.

من أكتوبر/تشرين الأول 1999 و حتى أبريل/نيسان 2001، أزال الجيش اللبناني 23.293 لغماً مضاداً للأفراد، 4.905 لغماً مضاداً للدبابات و العديد من القذائف غير المنفجرة. الجيش اللبناني طهر 672.415 متر مربع من الأراضي في العام 2000 و 154.772 متر مربع من الأراضي حتى أبريل/نيسان 2001. بناء على المصادر الرسمية الإيرانية في العام 2000 إزيل ما يزيد عن 880.000 لغماً و قذائف غير منفجرة و طهرت 300 مليون متر مربع من الأراضي. منذ العام 1998 تم تطهير أكثر من 7.500 مليون متر مربع من الأراضي وإزالة أكثر من تسعة ملايين لغماً و قذائف غير منفجرة في إيران. في الكويت، يقدر بأن حوالي 250 لغماً مضاداً للأفراد للدبابات أزيلت في العام 2000.

الدول الموبوءة الأخرى و التي جرت فيها عمليات إزالة للألغام أحياناً بشكل منتظم و أحياناً بشكل عشوائي هي: مصر، إسرائيل، ليبيا، المغرب و عمان. عمليات التطهير من الألغام تتفد من قبل قوات الجيش في معظم دول المنطقة.

برامج التوعية

نفذت برامج التوعية بمخاطر الألغام في إيران (في مقاطعة كردستان)، العراق (في كردستان العراقي)، الأردن، الكويت، لبنان، الأراضي الفلسطينية المحتلة، سوريا (متضمنة المرتفعات الجولانية) و في اليمن. في لبنان بعد انسحاب إسرائيل من الجنوب، نفذ عدد من الفاعلين: حزب الله، اللجنة الدولية للصليب الأحمر، مركز المصادر، الصليب الأحمر اللبناني، رادا برانن، اليونيسكو و اليونيسف نشاطات للتوعية بمخاطر الألغام و كذلك التدخلات الإسعافية. و قد أقيمت في لبنان على الأقل 57 فعالية تعليمية توعوية بين مايو/أيار و ديسمبر/كانون الأول 2000.

أفادت التقارير بأنه في ليبيا قادت السلطات برامج تدريبية لعمليات التوعية بمخاطر الألغام. في مصر برامج التوعية بالألغام التي ينفذها مركز مقاومة الألغام الأرضية (المنظمة غير الحكومية الوحيدة التي تقود برامج للتوعية بمخاطر الألغام في المناطق الموبوءة) قلصت لنقص الموارد. اللجنة الدولية للصليب الأحمر بدأت في جمع البيانات عن ضحايا الألغام و القذائف غير المنفجرة في جنوب العراق كخطوة تمهيدية من أجل تحديد استراتيجية مناسبة لبرامج التوعية بمخاطر الألغام. في العام 2000 أجرت اللجنة الدولية للصليب الأحمر محادثات مع السلطات المحلية و الهلال الأحمر العراقي بخصوص أهداف جمع البيانات، بخصوص الخطط المستقبلية لنشاطات التوعية بالألغام و لأجل الوصول إلى إتفاقية مع الحكومة و للقيام بالخطوة المقبلة لإجراء تقييم معمق للإحتياجات و المفترض إجراؤه في يوليو/تموز 2001. في صحراء الغربية أنتهى برنامج التعليم بمخاطر الألغام الذي قاده المنظمة النرويجية للمساعدة الشعبية في مايو/أيار 2000. و بناء على خطة السلام للأمم المتحدة، المفوضية العليا للاجئين (UNHCR) مسؤولة عن تقديم برامج التوعية بالألغام قبل إعادة اللاجئين الصحراويين حسب الخطة.

بالتعاون مع الحكومة السورية، بدأت قوات حفظ السلام في المرتفعات الجولانية برنامجاً لتحديد و وضع علامات حول كل المناطق الملوغمة التي تقع ضمن إطار عملياتهم. مجموعة من برامج التوعية بالألغام أدرجت في مشروع وزارة الصحة السورية "مشروع الحديقة الأمانة" الذي بدأ في أغسطس/آب 2000. استمر برنامج التوعية لمنظمة الدفاع عن الأطفال القسم الفلسطيني/الدولي، نفذ أكثر 70 دورة للتوعية بمخاطر الألغام في العام 2000. منظمة الدفاع عن الأطفال القسم الفلسطيني/الدولي بالتعاون مع قوات الأمن الوطنية الفلسطينية أقامت سوراً و وضعت إشارات حول منطقة القبطية الملوغمة.

في 19-22 فبراير/شباط 2001، منظمة رادا برانن (إنقاذ الأطفال/ السويد) نظمت في عدن، اليمن، ورشة العمل الدولية حول تصميم المواد، المصادر و غيرها من وسائل الإعلام في برامج التوعية بمخاطر الألغام.

ضحايا الألغام

في العام 2000 كانت هناك ضحايا جدد للألغام في الجزائر، مصر، إيران، العراق، إسرائيل، الأردن، الكويت، لبنان، المغرب و اليمن. كما كانت هناك حوادث للألغام في الأقاليم مثل الأراضي الفلسطينية المحتلة، المرتفعات الجولانية، صحراء الغربية و شمال العراق.

بناء على ما أوردته الأمم المتحدة الإنفجارات التي عرف عنها للقذائف و للألغام حصدت 56 ضحية/شهرياً في العام 2000 و 31 ضحية/شهرياً في العام 2001 في شمال العراق.

رصدت في اليمن على الأقل 12 ضحية للألغام في العام 2000 و ثلاث حوادث للألغام في منتصف العام 2001. منذ انسحاب اسرائيل من جنوب لبنان في مايو/أيار 2000، سجلت 132 ضحية للألغام. أفادت التقارير عن تحصيل 12 ضحية للألغام و القذائف غير المنفجرة في مصر في العام 2000. مركز أبحاث الهندسة الطبية يقدر بأن هناك معدل 300 ضحية/السنة للألغام و القذائف غير المنفجرة في إيران. في الكويت تم رصد و التقرير على الأقل عن 44 ضحية للألغام بين مارس/آذار 2000 و فبراير/شباط 2001. و قد تم تأسيس قاعدة بيانات جديدة عن ضحايا الألغام و التي تشير إلى أنه هناك أكثر من 1.500 ضحية مدنية للألغام و القذائف غير المنفجرة في الكويت منذ أغسطس/آب 1990.

مساعدة الناجين من الألغام

تتنوع الخدمات المتوفرة في المنطقة لمساعدة ضحايا الألغام و الناجين بشدة. في الجزائر وزارة التضامن الوطني و منظمة المعاقين الدولية وقعتا على إتفاقية شراكة لإنشاء برنامج لمساعدة المعاقين. في مصر وزير الشؤون الإجتماعية وقع على ميزانية العام 2000 المتألفة من 27.000 دولار أمريكي كتعويض لضحايا الألغام و القذائف غير المنفجرة. في العراق اللجنة الدولية للصليب الأحمر أفادت بأنه حوالي 3.000 مريض سنوياً يتلقى أعضاء صناعية من اللجنة الدولية للصليب الأحمر، من بينهم أكثر من 50% يعدون من الناجين من الألغام. في لبنان توقفت وزارة الصحة عن تقديم خدمات الأعضاء الصناعية بسبب نقص التمويل. و في مايو/أيار 2000، سن البرلمان تشريعاً جديداً معنياً بالمعاقين. في اليمن وزارة التأمينات و الشؤون الإجتماعية و العمل (MOISA) و وزارة الصحة بالتعاون مع منظمة المعاقين الدولية (بلجيكا) أسست مركز إعادة التأهيل في عدن. وزارة التأمينات و الشؤون الإجتماعية و العمل أعادت تنظيم برنامج إعادة التأهيل القائم على المجتمعات المحلية من استجابة أفضل لإحتياجات الناجين من الألغام.